الأكاديمية العربية الدولية
Arab International Academy

الأكاديمية العربية الدولية

المقررات الجامعية

www.aiacademy.info | care@aiacademy.info

مدخل إلى
علم السياسة

الدكتور عصام سليمان

أستاذ علم السياسة في كلية الحقوق
والعلوم السياسية والإدارية بالجامعة اللبنانية

دار النضال للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - ص.ب : ٦٦٩٣-١١٣

مقدمة

علم السياسة هو من أحدث العلوم الإجتماعية، فلم يبرز كعلم قائم بذاته إلا خلال القرن العشرين. وإذا ما تمعنا في دراسته، نجد أن العديد من المفاهيم والقضايا، التي يعالجها، هي موضوع خلاف وجدال بين المفكرين السياسيين، وأن الشكوك تحوم حول مدى علمية هذا العلم بالذات. وذلك مرده الى حداثة علم السياسة، وتنوع وتداخل المعطيات المكونة للظواهر السياسية من جهة؛ والى إنتماء الباحثين السياسيين الى مذاهب فلسفية مختلفة، من جهة أخرى.

إضافة الى ذلك، يبدو أن مفهوم السياسة قد علق به الكثير من الشوائب، نتيجة الممارسات السياسية الخاطئة، وتوسل السياسة من قبل البعض، من أجل تحقيق المكاسب الشخصية. وبما أن الظاهرة السياسية هي محور علم السياسة، فمن الضروري التعريف بالسياسة وإجلاء حقيقتها، قبل البحث في علم السياسة.

لقد إنطلقنا، في وضع هذا الكتاب، من كون «مدخل الى علم السياسة» مادة قائمة بذاتها، فتناولنا بالدراسة السياسة، ونشأة وتطور علم السياسة، ومعطيات الواقع السياسي، وموقع علم السياسة بالنسبة لسائر العلوم الاجتماعية، وموضوع علم السياسة، ومناهج البحث السياسي، كما تناولنا أهم الظواهر السياسية، وهي السلطة السياسية والدولة والديمقراطية. وقد تجنبنا معالجة المواضيع التي تدّرس في نطاق مواد التدريس الأخرى، المقررة في برنامج الإجازة في العلوم السياسية والإدارية، منعاً للإزدواجية.

إن غاية هذا الكتاب هي توضيح المفاهيم السياسية، والمساهمة في نشر الثقافة السياسية، ومساعدة الطلاب على ولوج علم السياسة، وإعدادهم إعداداً علمياً صحيحاً. وإننا نأمل أن نوفق في تحقيق ذلك.

المؤلف

الفصل الأول
السياسة

أولاً ـ مصدر ومعاني كلمة سياسة

ثانياً ـ ما هي السياسة؟

١ ـ طبيعة السياسة

٢ ـ ممارسة السياسة

٣ ـ غاية السياسة

٤ ـ وظائف السياسة الاساسية

٥ ـ أداة السياسة الأساسية.

٦ ـ استنتاج

ثالثاً ـ المجتمع السياسي

١ ـ تعريف المجتمع السياسي

٢ ـ وحدة وتمايز المجتمعات السياسية

٣ ـ خصائص المجتمع السياسي

رابعاً ـ تسيس النشاطات البشرية

١ ـ التسيس

٢ ـ إتساع دائرة وظائف الدولة

٣ ـ أسباب إتساع دائرة وظائف الدولة

٤ ـ قابلية التسيس.

يشوب كلمة سياسةالكثير من الغموض، وفي أحيانٍ كثيرة، يقصد بهـا عكس معناها الحقيقي. ونادراً ما نحاول التعريف بالسياسة؛ إما تجنباً للصعوبات التي تعترضنا، وإما إعتقاداً منا بأنه لا لزوم لهذا التعريف، كونه معروفاً من الجميع، في حين تختلط السياسة في الأذهان بكثير من المفاهيم الخاطئة. لذلك لا بد لنا، قبل التطرق الى علم السياسة، من إلقاء الضوء على السياسة نفسهـا، نظـراً للعلاقـة السـببية بين السياسـة وعلـم السياسـة؛ ولمـا للسياسـة من عظيم الأثـر في حياة المجتمعات البشرية. أثر تتجلى أهميته بإتساع دائرة السياسة، وترك بصماتها على مختلف الظواهر الاجتماعية.

وسنتناول في هذا الفصل:

- مصدر ومعاني كلمة سياسة
- ما هي السياسة؟
- المجتمع السياسي.
- تسيس النشاطات البشرية.

أولاً - مصدر ومعاني كلمة سياسة.

إن كلمة سياسة هي ترجمة لكلمةPolitique في اللغة الفرنسية أوPolitics في الانكليزية. ومردها الى الكلمة اليونانيةPolis é أي الحاضرةLa cité ؛ وهي تعني اجتماع المواطنين الذين يكونون المدينة. والكلام على الحاضرة يستدعي إعطاء تحديد واضح لما كانت تعنيه هذه الكلمة عند اليونان القدماء.

في اللغة العربية، غالباً ما تعتبر كلمة حاضرةCité مرادفة لكلمة مدينةVille ، ولكن في اليونانية كان هناك فارق كبير بين الحاضرة والمدينة. فهذه الأخيرة كانت تحمل معنىً مادياً، كونها مجموعة الأبنية والشوارع والساحات. بينما الحاضرة، على عكس المدينة، لم يكن لها مفهوم مادي إنما انساني وحقوقي. فهي مجموعة المواطنين القاطنين في المدينة. ولكن من هم المواطنون في اليونان القديمة؟

لم يكن كل إنسان يسكن المدينة مواطناً. فالنساء لم تكن لهن حقوق، لذلك لم تشمل المواطنية الرجال والنساء على حدٍ سواء، إنما اقتصرت على الرجـال، وليس كل الرجال؛ فقط أولئك الذين يتمتعون بوضع حقوقـي، ممنـوح لهـم من الحاضرة، ويخولهم حق المشاركة في الحياة السياسية وتولي المناصب الادارية

والسياسية. وهذا يعني عملياً أن عدداً كبيراً من الرجال كانوا محرومين من صفة المواطنية، هؤلاء هم العبيد والأجانب. فنستنتج من ذلك أن الحاضرة هي مجموعة العلاقات المنظمة والقائمة بين الاشخاص الذين يتمتعون بصفة المواطنية.

هذا المفهوم للحاضرة، إرتبط بمفهوم «المدينة ـ الدولة» الذي كان سائداً في اليونان القديمة؛ إذ كانت المدينة وملحقاتها تؤلف دولةً لها مقومات الدولة العادية، أي الأرض والشعب والسلطة الممارسة على الشعب الذي يعيش على هذه الأرض. فالانسان القديم، كما يعرفه أرسطو، يبدو «كحيوان مدني» Animal «Civique وليس «كحيوان اجتماعي» «Animal Social»؛ لأن الحيوان يمكن أن يكون إجتماعياً بمعنى انه يعيش ضمن جماعة أو قطعان، أما الانسان فهو وحده سياسي، اذ أنه يعيش في التنظيم الجماعي الذي يشكل الحاضرة «البوليس»، التي هي بالنسبة له ضرورة طبيعية ومثال أخلاقي، على حد تعبير مارسيل بريلو M. Prelot.

أما في اللاتينية، فقد حلت كلمة Respublica مكان الحاضرة أي المدينة ـ الدولة، وقد أصبحت فيما بعد مرادفة للدولة. وفي الفرنسية ظهرت كلمة سياسة Politique، بمعناها اليوناني، منذ مطلع القرن الثالث عشر. وقد عرّف Brunetto Latini السياسة بأنها «حكم الحواضر»، وهي أنبل العلوم وأسماها، وهي أنبل الوظائف على الارض...». وقد تطور إستعمال كلمة سياسة فعرّفها معجم الأكاديمية بما يلي: «Politique» (اسم مؤنث) «هي معرفة كل ماله علاقة بفن حكم الدولة وبإدارة علاقاتها الخارجية. وهي تعني أيضاً الشؤون العامة؛ والأحداث السياسية، والتحدث بالسياسة، والسياسة الداخلية. والسياسة كصفة هي ما له علاقة بالشؤون العامة، وحكم الدولة، والعلاقات المتبادلة بين الدول. والقانون السياسي هو مجموعة القوانين التي تنظم أشكال الحكومة وتحدد العلاقات بين السلطة والمواطنين أو الرعايا».

أما «الانسيكلوبيديا الكبيرة»، فتعرف السياسة بأنها «فن حكم الدولة. وعلم السياسة، يمكن تعريفه بأنه علم حكم الدول، أو دراسة المبادىء التي تقدم عليها الحكومات والتي توجه هذه الحكومات في علاقاتها بالمواطنين وبالدول الاخرى».

هذا وقد لاحظ مارسيل بريلو أن الكلمتين الفرنسيتين بوليتيك Politique وبوليتيسيان Politicien تشيران فقط الى السياسة والرجل الذي يشارك، أو يطمح للمشاركة، في حكم الدولة، وليس هناك (أو على الاقل لم يكن هناك) تعبير

لوصف الشخص الذي ينصرف الى التخصص في دراسة الدولة وحياتها وقيادتها. فاعتبر أن كلمة بوليتولوجيا Politologie مؤاتية للتعبير عن المعرفة المنظمة للدولة، كونها تتألف من كلمتين مشتقتين من اللغة اليونانية Polis أي الحاضرة أو الدولة و Logos أي العقل. خاصة ان هناك كلمات ترتكز على الاشتقاق عينه، وقد أصبحت كلاسيكية مثل سوسيولوجيا، اتنولوجيا، الخ. وقداستعملت كلمة بوليتولوك Politologue [1]، وبعضهم استعمل تعبير Politicologue بوليتيكولوك، للدلالة على الباحث السياسي.

في اللغة العربية، «أصل السياسة، كما يقول لسان العرب من السوس، بمعنى الرياسة. واذا رأسوه قيل سوسوه وأساسوه وساس الأمر سياسة قام به. والسوس هو ايضاً الطبع والخلق والسجية. والسياسة هي القيام بالأمر بما يصلحه. والمقصود بالأمر هنا هو أمر الناس. فكلمة أمر شائعة الاستعمال بمعنى حكم ودولة». وقد رأى الدكتور حسن صعب، أن «كلمة سياسة في العربية لا تعبر عن المعنى الأصلي اليوناني لكلمة Politique الفرنسية أو Politics الانكليزية، وأن كلمتي «السياسة المدنية» تعبران عن معناها الأصلي. فلذلك راجت كلمتا السياسة المدنية والعلم المدني والعلم السياسي عند فلاسفتنا الوسطويين، الذين تأثروا بالفلاسفة اليونان. ولو أردنا اليوم ترجمة أمينة لعبارة «Science politique» أو «Political Science»، لكان الأصح ترجمتها بعبارة العلم المدني أو علم المدينة» [2].

ثانياً ـ ما هي السياسة؟

لقد علق بالأذهان، منذ القدم، بعض الافكار الخاطئة عن السياسة؛ فقيل «ما دخلت السياسة شيئاً إلا أفسدته». ولعل ذلك عائد الى توسل السياسة، من قبل البعض، لتحقيق مصالح شخصية ضيقة وآنية، والخروج بالتالي بالسياسة عن أهدافها الأساسية السامية. فغدت السياسة مع هؤلاء مجرد صراع على النفوذ من أجل الكسب المادي والمعنوي. صراع ينتج عنه تمزيق المجتمع وتفتيته، في حين ان السياسة، بمعناها الصحيح، تهدف الى توحيد وتماسك المجتمع وتحقيق الخير العام. فارتباط السوء بالسياسة، أحياناً، لا يعني أنه ملازم لطبيعتها، انما هو كامن بالاشخاص الذين يمارسونها ويحرفونها عن غرضها. وهذه الممارسة تمثل

---

(١) PRELOT (Marcel), **La Science politique**, P.U.F., Col. Que sais-je? 5 éd. 1977, Paris, p. 12.

(٢) د. حسن صعب، علم السياسة، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السابعة، ١٩٨١، ص ٢١

الشواذ وليس القاعدة، لأن السياسة هي أسمى النشاطات البشرية، التي من خلالها يحقق الانسان وجوده. لذلك لا بد لنا من التعرف على طبيعتها وممارستها وغايتها ووظائفها وأداتها الأساسية.

١ ـ طبيعة السياسة

السياسة هي نشاط بشري، يمتاز به الانسان عن سائر الكائنات الحية. وإطار هذا النشاط هو المجتمع. فالسياسة لا تكون في فراغ، والانسان لا يستطيع أن يعيش منعزلاً، فالعزلة تعني الموت. والانسان بمفرده لا يمكنه القيام بأي عمل، فكل جهوده تذهب هباءً وأمانيه تبقى مجرد سراب. وهذا ما رآه هوبس، عندما وصف الانسان في الحالة الطبيعية، فقال ان حياته «منعزلة، تعيسة، خشنة، بدائية وقصيرة». فالعيش في جماعة مع الآخرين ضرورة تتطلبها الحياة الانسانية. وقد قال أرسطو ان الانسان الذي يعيش خارج المجتمع هو بهيم أو إله.

والمجتمع لا يشكل إطار النشاط السياسي وحسب، إنما يعتبر المادة التي يعطيها هذا النشاط شكلاً معيناً. فالسياسة تعني تنظيم المجتمع وتحقيق وحدته وتدعيمها، وخلق المؤسسات التي يقوم عليها، واعطاءه هيكليات وبنيات محددة، وسن القوانين والقواعد الحقوقية التي يرتكز عليها وتطبيقها. كما تعني تعديل وتطوير كل هذا وفقاً للتبدلات الحاصلة في الزمان والمكان، بغية تحقيق الغاية التي تطمح السياسة اليها. فبالسياسة يمكن للإنسان أن يحوّل المجتمع، ولكن ضمن حدود معينة تفرضها معطيات الواقع الاجتماعي. وبالسياسة ايضاً يتعزز وجود المجتمع ومن خلاله وجود الفرد.

٢ ـ ممارسة السياسة.

إن تعريف السياسة بأنها نشاط مجتمعي يدفعنا الى التساؤل عمن يقوم بهذا النشاط. أهو المجتمع بكافة افراده أم فئات معينةمنه؟

ليست السياسة حكراً على الحكام، انما تتعدى هؤلاء الى فئات أخرى من الشعب ففي كل مجتمع يوجد اشخاص وفئات تتصارع على السلطة واشخاص وفئات تعمل على التأثير في اتخاذ القرارات، من خلال ممارسة السياسة. ولكن عملياً ليست السياسة عمل كافة أفراد المجتمع. فهناك اناس كثيرون لا يهتمون مباشرة بالشأن السياسي، على الرغم من إنعكاس القرارات السياسية سلباً أم ايجاباً على حياتهم.

إن الذي يسعى للوصول الى سدة الحكم، لا بد له من أن يصطدم بقوى تعمل بدورها لاحتلال المراكز القيادية في السلطة، مما يفرض عليه مواجهة هذه القوى عبر العمل السياسي، مستعملاً الأساليب التي تمكنه من استقطاب الجماهير وتجنيد كل الطاقات في صراعه على السلطة. ولكن هذا لا يعني أن كل رجل سياسة يعمل بالضرورة لتحويل السياسة إلى مناورات وإبتزاز. فعلى السياسي أن يستعمل الأساليب التي تؤدي به الى الحكم، دون ان يتحول عمله الى مجرد مناورات ودعايات وخداع، لأن للسياسة غاية تتخطى هذه الأساليب، كما سنرى، والغرق في أساليب، من هذا النوع، يؤدي الى إنحراف السياسة عن أهدافها الاساسية.

ووصول الشخص الى سدة الحكم، يعني ممارسة السياسة من موقع المسؤولية الرسمية، أي اتخاذ القرارات التي تطال المجتمع بشكل شامل، وتؤثر، مباشرة أو غير مباشرة، في حياة كل فرد من أفراده. هذا الواقع يؤدي بالعمل السياسي الى الخروج عن نطاق التنافس على تبوء المراكز القيادية، ويدفع مختلف القوى للعمل على التأثير في قرارات من يتولى السلطة. فالعمل السياسي لا يقتصر على من يتخذ القرارات، إنما يتعداه الى من يؤثر في اتخاذها. وهنا يبدو دور القوى المختلفة في العملية السياسية. دور يتعاظم في ظل الأنظمة الديمقراطية، حيث المجال واسع امام الشعب، للمشاركة في الحكم والتأثير في إتجاهاته.

والقول بأن السياسة نشاط بشري يقودنا الى البحث عن الغاية التي يهدف اليها هذا النشاط. فكل نشاط يهدف الى تحقيق غاية ما، فما هي الغاية التي تهدف اليها السياسة؟

٣ ـ غاية السياسة.

رأينا ان من طبيعة الانسان ان يعيش في مجتمع. فهذا الأخير ينشأ ويستمر، بفعل شعور أفراده بأن هناك قيمة مشتركة وهدفاً موحداً يجمعهم. فإذا كان الناس يستمرون بالعيش ضمن جماعات منظمة، فهذا يعني أنهم يجدون بذلك خيراً ومصلحة مشتركة، تبرر إستمرارية هذه الجماعات وعيشها المشترك. فالانسان يعمل عامة بهدف تحقيق مصلحة ما. فوحدة الهدف وتوسل الخير المشترك هما عاملان لا غنى عنهما في تكوين المجتمع.

والمصلحة المشتركة لا تعني مصلحة الأفراد، ولا الجماعات المكونة للمجتمع، ولا مصلحة الدولة كونها دولة، انما خير المجتمع بكامله، أي المجتمع

الذي ينصهر في اطاره الافراد والجماعات، بصفتهم أعضاء مكونين لمؤسسة هي الدولة.

إن إدراك اعضاءالمجتمع المصلحة المشتركة ووعي أهميتها، لا يكفي، بل يجب إيجاد ضامن موضوعي لهذه المصلحة، وهو لا يتأمن إلا بالوظيفة السياسية. فكل مجتمع مكون من مجموعة علاقات بين الأفراد والجماعات. والأفراد بحكم تكوينهم للمجتمع ينتمون لفئات وجماعات متعددة ومتنوعة (العائلة، النادي، النقابة، التعاونية، الحزب، الخ...)، متداخلة مع بعضها البعض، عبر شبكة من العلاقات، بسبب إنتماء الفرد الى عدة جماعات في آنٍ معاً. هذه الجماعات تترابط فيما بينها لتكون مجتمعاً شاملاً. وهذا الأخير يشكل وحدة سياسية، بحكم المصلحة المشتركة والوعي الجماعي لهذه المصلحة. ولكن هذه الوحدة تظل عرضة للتفكك، بسبب التناقضات الناتجة عن المصالح الفردية والفئوية الضيقة والمتنوعة، والمتنافرة أحياناً. من هنا ضرورة العمل الدؤوب، للحفاظ على وحدة المجتمع السياسي وتماسكه، وهذا لا يكون، إلا بالتأكيد على وجود قيمة مشتركة للجميع، تتعدى أهداف كل من الأجزاء المكونة للمجتمع. «هذه القيمة لا يمكن أن تكون إلا وجود المجتمع نفسه. فعندما تعي الجماعة ذلك يظهر المجتمع السياسي، لأن السلطة التي تعبر عن حقيقته، عائدة لغاية مجتمعية تعلو الغاية الخاصة لكلٍ من الجماعات الثانوية»(٣). تصبح الغاية الأساسيةللسياسة، الحفاظ على وجود المجتمع الشامل، أي المجتمع السياسي، لأن كل الجماعات والأفراد يستمدون وجودهم من وجوده. والحفاظ على المجتمع يكون بتأمين الوفاق الداخلي والازدهار وتحقيق الأمن الخارجي.

٤ ـ وظائف السياسة الأساسية

أ ـ الوفاق الداخلي والازدهار

إن إختيار الناس العيش المشترك في مجتمع وليس في عزلة، يهدف الى تحقيق شروط حياة فضلى. وقد عبر عن ذلك أرسطو عندما قال، أن الناس يستمرون بالعيش في مجتمع لا لمجرد أن يعيشوا إنما ليعيشوا حياةً فضلى.

---

(٣) FREYER (A), **Einteilung in die Soziologie,** 1931, p. 136, in BURDEAU (G), **Traité de Science politique,** Paris, L.G.D.J., 3e éd., 1980, Tome I, Volume I, p. 143.

ـ مرتكزات الوفاق

والعيش المشترك، يفترض وفاقاً بين أفراد المجتمع يؤدي الى إزدهار، تتحقق من خلاله المصلحة المشتركة لهؤلاء. وهذا الوفاق يتم عندما تتجه الأهداف الخاصة، للأفراد والجماعات، وجهة الخير المشترك ووحدة المجتمع، أو على الأقل لا تتصادم معهما. لأنه في حال التصادم، تنشب الصراعات الداخلية، فتتعرض وحدة المجتمع للتفكك، ويصبح النفع المشترك فريسة القوى المتصارعة.

والوفاق لا يرتكز فقطعلى عنصر مادي، إنما أيضاً على عنصر روحي، يكمن في إنسجام المشاعر، ويتجسد في فكرة الوطن. فلا يمكن لأي مجتمع ان يستمر متحداً، ما لم يشعر أعضاؤه بضرورة المشاركة عاطفياً في الكل المجتمعي الذي يكونون. وكل بلد ليس له تراث مشترك، ثقافي، أخلاقي (قيم)، لغوي، تاريخي، الخ، لا يمكنه ان يصمد في وجه العواصف السياسية. فالوطن هو حقيقة مجتمعية محسوسة، وهو مصدر من المصادر الأساسية للحركة الجماعية، والإستقرار وإستمرارية الوحدة السياسية، فبدونه لا وجود لقوة أو عظمة، ولا تضامن بين الذين يعيشون على إقليم جغرافي واحد. وبزواله كواقع حي، ينهدم المجتمع كوحدة سياسية، ويقع عاجلاً أم آجلاً تحت سيطرة وحدة سياسية أخرى.

ـ النظام.

والوفاق لا يكون الا بالسياسة، وشروط الازدهار تكمن في نمط التنظيم الاجتماعي، الذي هو بدوره حصيلة خيار سياسي. فاعتماد الاشتراكية أو الليبرالية في مجتمع ما، لا يتم إلا بقرار سياسي. والوفاق يتجسد في نظام، لا يمكن ان يستمر المجتمع بدونه. فالانسان ليس حيواناً إجتماعياً ومفكراً فحسب، إنما لديه، على حد تعبير كانط، في كتابه «فلسفة التاريخ»، «مزاج لا إجتماعي يدفعه الى الرغبة في توجيه كل شيء على هواه». من هنا ضرورة وجود نظام كفيل بضبطسلوك الفرد. فالنظام بصفته نظاماً ليس هو هدف النشاط البشري، إنما هو الشرط الأساسي لوحدة وإستقرار الجماعة، الطامحة طبيعياً لأن تكّون كلاً مجتمعياً متماسكاً، أي لتكّون «أنا» مشتركة ومصلحة مشتركة، على قاعدة اللغة، والعرق، والدين والتقاليد التاريخية والواقع الاقتصادي والارادة المشتركة وغيرها؛ ولا تكون مجرد تراكم كمي لكائنات حية.

ـ علاقة الأمر والطاعة.

والنظام يقوم على العلاقة الجدلية بين الأمر والطاعة. وأفلاطون هو من أوائل الذين لاحظوا العلاقة الضمنية بين القيادة والسياسة، فعرف السياسة بأنها «علم القيادة». فنشوء وحدة سياسية جديدة يتم، واقعياً، عندما تتمكن جماعة من الاستقلال في إقليم جغرافي محدد، وتكوّن سلطة لها الحق بأن تنطق وتقرر بإسمها. وأي من الفلسفات، بما فيها الفلسفة الفوضوية، لا تنكر هذا الواقع، ولكن بعضها يعتبر أنه عندما تصبح الوحدة السياسية مستقرة، يصبح من الممكن إضعاف القيادة، والتمكن، على المدى الطويل، من إحلال إرادة المجتمع التعاضدي محلها، ومهما تكن الرؤية الفلسفية لمستقبل الوحدة السياسية، نستطيع القول أن الخصوصية الأساسية لها هي علاقة الأمر والطاعة، وقد أعار أوغست كونت A. Comte إنتباهاً كبيراً لهذه العلاقة، مبيناً من جهة ترابط الأمر والطاعة ترابطاً جدلياً، ومن جهة أخرى، تكوينهما ركن كل مجتمع سياسي.

والقيادة السياسية، ككل قيادة أخرى، تكمن في العلاقة التراتبية القائمة داخل الجماعة، والتي ترتكز على القوة التي تمارسها إرادة خاصة على إرادات خاصة اخرى. ونادراً ما تمارس القيادة السياسية، خاصة في أيامنا هذه، مباشرة على أعضاء المجتمع؛ فهي تمارس عامة عبر قنوات الجهاز الإداري والبيروقراطي، أو عبر القوة التي يمثلها الأتباع والمؤيدون الذين يرتبطون بأهداف القيادة، وغالباً ما تعتمد السلطة على طبقة أو طبقات إجتماعية، وتعمل على تحقيق مصالحها. ويمكن تعريف السلطة بأنها «القيادة المتبلورة في هيكلية إجتماعية، والموزعة على وظائف تراتبية، قائمة على فئة أو عدة فئات إجتماعية، متغيرة وفق الأنظمة. فالسلطة، بهذا المعنى، هي اساساً حقيقة مجتمعية تفترض، قبل كل شيء، وجود قيادة»[٤].

وتبرز القيادة عند بروز نواة تماسك داخلي، وسط جمهور أو تجمع بشري. فالقيادة تحول الجمهور الى جماعة سياسية، عبر التنظيم. فالجمهور لا ينتظم لوحده، إنما بتدخل إرادة أعلى منه. إرادة فرد أو أكثر، يمتلك رسالة القيادة، ويتمتع بقدرات شخصية وإمتيازات، بالنسبة للأتباع، فينمي قوته ويضم باستمرار مزيداً من المؤيدين للقضية التي يمثلها. فالإرادة الجماعية عند الجمهور، ليست

---

(٤) FREUND (Julien), **L'essence du politique**, Paris, Editions Sirey, 1978, p. 108.

سوى رغبة بنشوء جماعة متماسكة، وهي لا تتحقق فعلياً الا بتدخل الإرادات الفردية.

ومهمة القيادة هي الحفاظ على تماسك المجتمع والوفاق والسلم الاجتماعيين، وحماية المجتمع من كل تهديد خارجي. ولا يمكن للقيادة القيام بهذه المهمة الا بواسطة قوتها. فالقوة تصنع الوحدة، وعندما تفقد القيادة القوة تفقد مبرر وجودها. فكل إنحسار للقوة يترجم إنحساراً للسلطة، ويفتح الباب واسعاً أمام التجاوزات والصراعات العنيفة، التي تؤدي الى التفسخ والفوضى، فتقضي على وحدة المجتمع، الذي يتراجع من الحالة المدنية الى الحالة الطبيعية، على حد تعبير هوبس، حيث الحرب الأهلية التي لا خروج منها، إلا بإعادة تكوين قوة القيادة القديمة، أو بنشوء قيادة جديدة، قائمة في فرد أو هيئة أكثر جدارة من السابقة.

وعندما نقول قيادة، فهذا يعني ان هناك من يعطي الأوامر بهدف تحقيق غاية ما، ومن يقبل هذه الأوامر وينفذها بغية الوصول الى الغاية نفسها، أي من يطيع القيادة. فالطاعة ليست مجرد خضوع، إنما مشاركة في عملٍ تتخطى غايته العمل بذاته، فتتصل بالنفع المشترك، الذي يطمح أعضاء المجتمع لتحقيقه. وكل وجود جماعي، يفرض نظاماً وقواعد لا غنى عنها لتماسك المجتمع، فالطاعة في السياسة، هي إحترام النظام والقواعد التي ترتكز عليها وحدة المجتمع. وذلك بجعل سلوك الفرد والجماعة يتطابق مع هذه القواعد العامة، والتي بدونها يصبح التعايش غير ممكن. فالطاعة في السياسة ضرورية ولا تمارس إختيارياً. فحيث لا وجود لظاهرة القيادة والطاعة، لا وجود لسلطة وبالتالي لا وجود لأي مجتمع سياسي أو مدني. غير أن التزام الطاعة، من قبل أعضاء المجتمع، لا يعني انه بإمكان القيادة ان تفعل ما تشاء، وفق رغباتها، او أن تأمر بأي شيء كان. فالقيادة ملزمة بالحفاظ على تماسك المجتمع وحمايته، فعندما تفقد القوة التي تمكنها من ذلك، أو عندما تتبع أساليب تعرض المجتمع للتفكك، تزول الطاعة، لأن القيادة تكون قد فقدت مبرر وجودها. فيبحث اعضاء المجتمع عن قيادة جديدة (حكومة)، تستعيد القوة الضائعة، وإلا زال المجتمع كوحدة سياسية.

أما حماية المجتمع من الاعتداءات الخارجية، فلا تقل أهمية عن تماسكه الداخلي، فهناك تكامل وترابط جدلي بين المهمتين. لذلك من الضروري تناول الأمن الخارجي للوحدة السياسية.

ب ـ الأمن الخارجي.

حماية المجتمع من الإعتداءات الخارجية، هي وظيفة سياسية أساسية. وهي

تقضي بجعل الآخرين يحترمون إستقلال الوحدة السياسية، والا لجأت قيادة هذه الاخيرة الى العمل العسكري أو الدبلوماسي أو الاثنين معاً، للحفاظ على وجودها. والتماسك المجتمعي هو أحد العوامل الأساسية في السياسة الخارجية، فالأجنبي يحترم ويخاف بلداً موحداً اكثر بكثير مما يخاف أمة منقسمة على ذاتها، مهما كانت كبيرة. وهذا التماسك هو سلاح فعال في وجه الأخطار الخارجية. فعندما تسلم تشرشل مقاليد الحكم، عام ١٩٤٠، لم يكن قادراً على مواجهة العدوان الألماني، لولا تماسك الشعب البريطاني من حوله، في وحدة متراصة.

إضافة الى ذلك، لا يمكن لبلدٍ مهدد بالانقسامات الداخلية وعدم الاستقرار السياسي، أن يفي بالتزاماته تجاه القوى الأجنبية. والايفاء بالالتزامات الدولية مهم جداً، لأن تمتين العلاقات مع الدول الأجنبية هو من الوسائل المعتمدة في الحفاظ على الأمن الخارجي. ومن جهة أخرى، غالباً ما تؤدي مواجهة القوى الخارجية المعادية بحزم، الى تماسك الوحدة الداخلية. لذلك نرى بعض الأنظمة، المهددة بالانهيار، تلجأ للتهويل بالخطر الخارجي، بغية تدعيم وجودها في الداخل. فالسياسة الداخلية والسياسة الخارجية هما، بالحقيقة، وجهان لسياسة واحدة، غايتها الحفاظ على المجتمع، كونه مصدر الخير المشترك لكافة اعضائه.

٥ ـ أداة السياسة الأساسية

أ ـ القوة.

خصوصية المجتمع السياسي، هي ظاهرة الأمر والطاعة، والأمر يفترض الإكراه وهو يؤثر على العلاقات بين أعضاء المجتمع، بحيث يتم التوفيق بين المصالح والآراء والقناعات المتباعدة والمتناقضة أحياناً. ذلك أنه ليس من الضروري أن يكون كل أفراد المجتمع، دون إستثناء، مقتنعين بعدالة وصوابية أفكار الشخص أو الهيئة أو الحزب، القابض على زمام السلطة. والإكراه لا يكون بإقناع هؤلاء إنما بفرض إحترام القواعد، التي تجعل العيش الجماعي في مصلحة الكل. غير أن «الواقع الاجتماعي للسلطة، لا يظهر دائماً بمظهر الضغط والإكراه، خاصة اذا كان الأفراد يشاركون مشاركة فعالة في نشاط الجماعة، يؤمنون بقيمها ويلتحمون بهدفها النهائي»(٥).

---

(٥) جان وليم لابيار، السلطة السياسية، مترجم عن الفرنسية، منشورات عويدات، بيروت ـ باريس، ١٩٧٧، ص ١٢.

والإكراه السياسي، هو الضغط الذي تمارسه القيادة (الجهاز الحاكم) أو مجموعة معينة، على أعضاء الجماعة لجعلهم يمتثلون للنظام، ويحترمون القوانين والقواعد، وهو يقضي بمعاقبة المتمردين عند الإقتضاء. فالوفاق الداخلي، يرتكز على قوانين وقواعد حقوقية، تتقيد بها الوحدة السياسية بكامل أفرادها، وهي تشكل مرتكزات النظام؛ فلا وجود لنظام بدون قانون. من هذا المنظار تبدو الدولة كأنها أداة التعبير عن القانون، إما لكونها تكرس تقاليد موجودة سابقاً، وإما لكونها تضع قوانين جديدة. وأهمية القانون لا تكمن فقط في وضعه، إنما في تطبيقه وفرض إحترامه. وهذا لا تحققه سوى سلطة سياسية تملك قوة، تمكنها من سن القانون وتطبيقه. فالقوة هي الوسيلة الأكثر إستعمالاً إن بالنسبة للأمن الخارجي أو بالنسبة للوفاق الداخلي.

ففي المجال الداخلي، لا يمكن لأي دولة الاستغناء عن أجهزة الشرطة والأمن والقضاء ومراقبة الوحدات الادارية. كما أنه لا يمكن إجراء العديد من الاصلاحات إلا بالقوة، بسبب تناقضها مع المصالح الشخصية للبعض، وعدم القبول بها طوعاً (التأميمات، نزع الملكية). وكل مواطن يواجه في حياته اليومية قواعد وقوانين يجب التقيد بها، وإلا تعرض للعقوبة (قوانين السير، الخدمة العسكرية، الضرائب، الخ).

أما على الصعيد الخارجي، فتأمين الدفاع عن الدولة، لا يكون أساساً إلا بالاعتماد على القوة المسلحة وكل الوسائل المادية، التي يفرضها الدفاع عن الارض والشعب. فلا يمكن لأي بلد ان يبني سياسته على الرفض المطلق وغير المشروط للعمل العسكري، فيهمل تدريب وتجهيز قوى عسكرية، قادرة على تأمين سلامته ضد المطامع الأجنبية. وكل بلد يتبع سياسة كهذه، لا بد من أن يأتي يوم يقع فيه فريسة هذه المطامع. والشواهد التاريخية عديدة، فبلد كلوكسمبورغ متروك لذاته، دون أي قوة مسلحة، لم تحمه، رغبته بالسلام، من أطماع هتلر. ومثال لبنان هو شاهد آخر. فالعلاقات الدولية ترتكز، أساساً وواقعياً، على موازين القوى، أكثر مما ترتكز على مبدأ المساواة والعدالة واحترام السيادة. فعدم المساواة بين الدول الأعضاء في مجلس الأمن الدولي، (إعطاء حق النقض للدول الخمس الدائمة العضوية: الولايات المتحدة، الاتحاد السوفياتي، الصين، بريطانيا وفرنسا)، برهان ساطع على هذه الحقيقة. وحتى القانون الدولي نفسه غير قادر على استبعاد مبدأ اللجوء الى القوة، كلياً، فالعديد من أحكامه يهدف الى تثبيت إتفاقات تحدد وتعين الاستعمال الشرعي للقوة. والحرب، بحد ذاتها، ليست

سوى محاولة لتعديل أو تغيير موازين القوى، من أجل خلق واقع جديد في العلاقات الاقليمية، وأحياناً الدولية. فمن الطبيعي والحالة هذه، ان تسعى الدول للحصول على أكبر قدر من القوة العسكرية، بما فيها السلاح النووي، اذا ما توفرت لها القدرات الاقتصادية والتكنولوجية. ومن المحتمل أن يستمر ذلك لفترة طويلة، طالما يخضع السلم لعامل الخوف من نشوب حروب جديدة، أي لتوازن القوى. وقد ميز ريمون آرون R. Aron ثلاثة أنواع من السلم: السلم القائم على توازن القوى، والسلم الناشىء عن بسط هيمنة وحدة سياسية على وحدة أخرى، والثالث القاضي بتذويب وحدة أو وحدات سياسية في إطار امبراطورية[٦]. وهذه الأنواع كلها، ترتكز على عامل واحد هو القوة. فانطلاقاً من هذا الواقع، عمدت دول محايدة، كسويسرا والسويد، الى بناء قوة عسكرية مهمة بالنسبة لامكاناتها البشرية، وإتخاذ الاجراءات الوقائية ضد أي هجوم عسكري، وإحتمال إستعمال الاسلحة النووية. فتخطت السويد «في بناء الملاجىء كل دول العالم بما فيها الدولتان الجبارتان»[٧].

ب ـ حسن إستخدام القوة

وحسن إستخدام القوة، من أجل بلوغ الغاية السياسية، هو ضرورة أساسية. ذاك أنه تقف في وجه القوة قوة أخرى أو قوى تقاومها، فهي ليست متروكة لوحدها، وإن تركت لوحدها تفقد معنى وجودها. فأهميتها تكمن بقدرتها على التغلب على القوى المناوئة لها. فالعلاقة بين القوة ومقاومة القوة، تفرض البراعة واللباقة، وإجراء الحسابات بشكل دقيق، يساعد القوة على تحقيق الهدف السياسي، وإلا أصيبت بالهزيمة. فقد كان «ألان» Alain على حق عندما قال، إن «الانسان الأقوى، إن لم يعتمد سوى القوة، يصاب بالضعف»[٨].

والعلاقة بين القوة وحسن إستخدامها، حدا بالبعض لإعطاء الأولوية، في العمل السياسي، للبراعة وحتى للخداع، فاعتبره الوسيلة الأهم والأنجح. ويأتي في طليعة هؤلاء مكيافيللي. فعلى الرغم من أنه يشدد على أهمية القوة، يبدو أنه يعطي الأولوية للخداع. فيقول في الفصل الثامن عشر من كتابه «الأمير»، إن الذين يحتقرون الخداع لا يعرفون حقيقة مهنتهم، وإن الأمير، الذي يعرف، اكثر من

---

(٦) ARON (Raymond), **Paix et Guerre entre les Nations,** Paris, Calmann-Lévy, 1962, p. 158.

(٧) المرجع السابق، ص ٥٠٠

(٨) ALAIN, **Politique,** Paris, P.U.F., 1952, p. 11.

غيره، أن يرتدي جلد الثعلب، هو الأكثر سعادة. ويعتبر في مكان آخر، أنه لا يمكن الإرتفاع الى المجد بدون إستخدام القوة والمخادعة، غير أنه يتابع قائلاً: إن القوة وحدها لا تكفي، ولكن الخداع يكفي لوحده أحياناً. فهو يعتبر أن إستعمال وسيلة الخداع يعّوض عن القوة ويوصل الى الأهداف المنشودة. فالرياء، برأيه، يحل مكان القوة المادية، ويعطي نتائج أفضل منها. ولكنه اذا أمكن تحقيق الغاية بهذه الوسيلة، فهل يمكن المحافظة على ما تم التوصل اليه بدون القوة؟ بتعبير آخر، هل يمكن أن يعتمد النشاط السياسي الحيلة وسيلة له، فيحقق غايته ويستمر بالمحافظة عليها؟

إنه من الصعب جداً الجواب عن هذا السؤال بالإيجاب، لأنه كما سبق وقلنا، القوة ومقاومة القوة يرتبطان بعلاقة وطيدة، ولا يمكن إحلال الخداع مكان القوة في هذه المعادلة، لأن الخداع ليس من طبيعة القوة. فلا يمكن مواجهة القوة المادية، بالخداع فقط، إنما بقوة أخرى، يحسن إستخدامها بحنكة وذكاء. وهنا يأتي دور الخداع، كوسيلة في خدمة القوة وليس كبديل عنها. وهذا ما دفع برودون Proudhon الى القول، انه «إذا تم النصر بالغش والاصطناع، أي عكس منطق القوة، يبقى غير فعّال، إذ عاجلاً أم آجلاً، يأتي إنتصار الجهة المناوئة ليلغيه»[٩]. فالنجاحات التي يحققها الخداع تبقى مزعزعة وغير ثابتة، طالما لا تدعمها القوة، وسرعان ما تتداعى تحت وطأة قوة الفريق المعادي. ولنا شواهد تاريخية كثيرة على ذلك؛ فحنكة هنيبعل ومهارته في وضع الخطط العسكرية، وقدرته على خداع العدو، مكنته من الانتصار على الجيوش الرومانية رغم تفوقها العددي، ولكن لم يكتب له النصر النهائي، لأنه لم يستطع تقوية جيشه بعد إحتلال ايطاليا، بل على العكس أصيب بالضعف، فكان أن إنهزم في معركة زاما، واضطر الى تسليم قرطاجة للرومان. فعبقرية هنيبعل بقيت عاجزة أمام قوة الجيش الروماني الآخذة بالتعاظم. وهناك أمثلة مشابهة من الحرب العالمية الثانية على إنتصار الجيوش الالمانية، في بداية الحرب، ومن ثم إنزال الهزيمة بها، تحت وطأة قوة الحلفاء. وما هو منطقي بالنسبة للسياسة العسكرية، منطقي ايضاً بالنسبة للسياسة عامةً، فلقد إنهارت الجمهورية الرابعة في فرنسا عام ١٩٥٨، لأن القوى الفاعلة اتخذت موقفاً معادياً منها.

إن العمل السياسي يفترض إستخدام القوة بذكاء، فطريقة إستعمال القوة تبدو

---

(٩) PROUDHON (P-J), La guerre et la paix, Paris, 1927, p. 232.

حاسمة، ولكن يجب أولاً إمتلاك القوة لأنها الأساس، فبدونها لا فائدة من حنكة ومهارة رجل السياسة.

ج ـ الدبلوماسية.

والكلام على الجمع بين القوة والحنكة، يقودنا الى الكلام على وسيلة أخرى من وسائل النشاط السياسي، هي الدبلوماسية. فهي ترتكز على التفاوض بغية التوصل الى تسوية، تضع حداً نهائياً لإستخدام العنف، في حل النزاعات بين الدول، فتحقق هذه الدول أمنها الخارجي. فالدبلوماسية تبدو من هذه الزاوية، كبديل عن القوة العسكرية، ولكن في الحقيقة لا يمكن الفصل بين القوة والدبلوماسية، ولا يمكن لهذه الأخيرة أن تأخذ مكان القوة، إنما ترتدي القوة، بالعمل الدبلوماسي، حلةً جديدة، تحجب طابعها العنفي. فالتفاوض، كونه حدثاً سياسياً، يقوم على موازين قوى، ولا يؤدي الى تسوية عادلة، طالما ان هناك خللاً في هذه الموازين. فالدولة القوية تملي شروطها على الدولة الضعيفة، فيأتي الاتفاق وكأنه لا يحدد، ظاهرياً، غالباً ومغلوباً، على إعتبار انه جاء نتيجة توافق الإرادات، ولكنه واقعياً، يكرس سيطرة القوي على الضعيف. فاتفاقيات فرساي التي وقعتها المانيا عام ١٩١٩، إثر هزيمتها في الحرب العالمية الاولى، مع الدول التي خاضت الحرب ضدها، جاءت بمثابة اتفاقية إزعان، لأن ميزان القوى لم يكن لصالحها إنما لصالح اعدائها. كما ان معاهدة «برست لتوفسك» جاءت لصالح المانيا وليس لصالح روسيا بسبب اختلال موازين القوى العسكرية لصالح الاولى.

د ـ القوة والقانون

والتشديد على ظاهرة القوة في السياسة، لا يعني ان القوة غاية بذاتها، إنما وسيلة لتحقيق غاية سياسية. لذلك كان لا بد من وضع ضوابط لممارسة القوة والإكراه، وهذه الضوابط يعبر عنها بالقانون، اي «مجموع القواعد الحقوقية التي تضعها السياسة من أجل استعمال القوة في خدمة هدف السياسة، بشكل أكثر فعالية... وبدون القانون (القانون الوضعي) تصبح القوة غاية بذاتها وتتناقض مع غاية السياسة، وبدون القوة يصبح القانون مجرد قواعد لا قيمة لها عملياً... فالقوة والقانون ليسا سوى وسيلتين، لا معنى لهما بذاتهما، إنما بالهدف الذي يطمح الانسان الى تحقيقه، عبر التنظيم السياسي»[١٠]. والدولة، بصفتها مؤسسة،

---

(١٠) FREUND (J), op. cit., pp. 730-731.

تجمع بين القوة والقانون. وهذا الجمع يعطي السلطة السياسية شرعية، ويساعد على التخفيف من وطأة الإكراه، إذ ان القانون يقف، في هذه الحالة، بين الأمر والطاعة، بمعنى ان الأمر يرتكز على القانون، والطاعة تكون طاعة القانون. فالسلطة التي لا تأبه بالقواعد الحقوقية وبتطلعات الشعب، تفقد الشرعية، وتتحول الى ديكتاتورية، لأنها لا تعود ترتكز إلا على مبدأ القوة، غير المرتبط بغاية السياسة الأساسية. كما ان السلطة غير القادرة على تنفيذ القانون، تفقد ايضاً شرعيتها، لأنه لا يمكنها تحقيق هذه الغاية، فتدب الفوضى، التي هي إحدى الحالات التي تبين لنا مدى خطورة الانفصال بين القوة والقانون. من هنا العلاقة الجدلية بين الاثنين. فالقانون يُبقي القوة منسجمة مع وظيفتها، كما ان القوة تضمن احترام القانون، مما يؤدي الى التوازن والسلم والنظام. فالقانون والقوة هما عنصران مهمان وضروريان في الحياة الجماعية. القانون هو قاعدة الانصاف والوفاق التي لا غنى للوحدة السياسية عنها، والقوة المبنية على القانون هي إمتياز السلطة السياسية، يفرقها عن غيرها من سلطات داخل المجتمع السياسي، أي السلطة التي تحتكر حق الاستعمال الشرعي للقوة. غير ان القوة تبقى الوسيلة الاساسية للسياسة، لأنه لا غنى عن الإكراه في تنظيم المجتمع السياسي، فهذا الأخير لا يمكنه ان يستمر، إلا اذا كانت قوة السلطة الحاكمة أقوى من القوى الداخلية الاخرى؛ وقادرة على التصدي بفاعلية للمطامع الاجنبية، التي تهدد أمنه وإستقلاله. فالقوة هي حجر الزاوية في النشاط السياسي، الذي يرتكز بمجمله على موازين قوى، إن داخل الوحدة السياسية أو في علاقاتها مع الوحدات الاخرى.

والقوة التي نتكلم عليها ليست فقط القوة العسكرية. فالى جانب هذه القوة الاساسية توجد قوى اخرى تلعب دوراً مهماً في ممارسة السياسة، كالقوة الاقتصادية مثلاً. فكل قوة قابلة للتحول الى قوة سياسية، أي قوة تعمل لتحقيق اهداف سياسية.

٦ ـ إستنتاج.

يمكننا الإستنتاج ان السياسة هي نشاط بشري، يهدف الى تحقيق النفع المشترك لأعضاء وحدة سياسية محددة. وهذا النفع مرتبط بوجود الوحدة السياسية نفسها، وبالحفاظ على استمراريتها وتدعيمها، أي بضمان التوافق الداخلي والازدهار، وحماية الأمن الخارجي، وذلك باستخدام القوة المتلبسة بأشكال متنوعة، والمرتكزة غالباً على القواعد الحقوقية. وهذا ما عبر عنه «جليان فراند» J.

Freund ، عندما عرّف السياسة بأنها «النشاط الاجتماعي القاضي بتحقيق الأمن الخارجي والوفاق الداخلي، لوحدة سياسية معينة، ضامناً النظام، وسط الصراعات الناشئة عن تنوع وتباعد الآراء والمصالح؛ بواسطة القوة المرتكزة عامةً على القانون»[١١].

والنظام هو عامل أساسي، ولا غنى عنه، في تماسك المجتمع السياسي وديمومته؛ والسياسة هي التي تحدد قواعد هذا النظام، استناداً للغايات الواجب تحقيقها، وهي التي تفرض التقيد بهذه القواعد؛ وقد ربط ماكس وبير Max Weber بين السياسة والتنظيم الاداري، الذي تمتلكه جماعة قادرة على «تنفيذ أوامرها في إقليم محدد، بواسطة هذا التنظيم، بالتهديد واللجوء الى العنف أو الإكراه المادي»[١٢]. ومجرد تحديد السياسة لقواعد النظام، الواجب إحترامه من قبل الجماعة، يعني أن السياسة تعّين القيم، التي لها من الأهمية ما يبرر وضع آلية علاقات السلطة والطاعة، في سبيل المحافظة عليها. والسياسة، دون شك، لا تبتدع كل القيم، خاصة الأساسية منها، والتي هي قائمة في ضمير ووعي الانسان، إنما «يعطيها النشاط السياسي حجماً، يجعلها في مصاف الغايات التي من أجلها تنشأ العلاقات السلطوية»[١٣]، فلا تبقى مجرد تطلعات اخلاقية، إنما تتحقق عملياً في المجتمع السياسي.

من هذه الرؤية، تبدو السياسة نشاطاً ضرورياً ولا غنى عنه، لأن عليه يتوقف نشوء المجتمع وازدهاره وديمومته، ومن خلاله يتعزز وجود الانسان.

ثالثاً ـ المجتمع السياسي.

١ ـ تعريف المجتمع السياسي.

تنتظم العلاقات داخل الجماعة وفق هدف خاص بها. فالجماعة تنشأ بدافع تحقيق غاية معينة، تشكل قيمة مشتركة بالنسبة لأعضائها. فبعض الجماعات تتكون بدافع ممارسة الصناعة مثلاً أو التجارة، أو أي نشاط آخر. وهذه الجماعات أو المجتمعات الثانوية، القائمة من أجل هدف خاص، تشكل جزءاً من مجتمع

---

(١١) المرجع السابق، ص ٧٥١

(١٢) WEBER (M) **Economies et Société**, Paris, Plan, 1971, tome 1, p. 57.

(١٣) BURDEAU (G), **Traité de Science politique**, L.G.D.J., Paris, 1980, T.I., V.I., p. 149.

أوسع وأشمل، أي مجتمع كلي Société globale ، لأنها لا تستطيع ان تلبي حاجاتها بدونه.

وبمقدار ما تكون غايات الجماعات الثانوية متباعدة، بمقدار ما تكون الحاجة ماسة الى قيمة مشتركة للجميع، تتعدى أهداف كل منها. وهذه القيمة المشتركة لا يمكن ان تكون سوى وجود المجتمع الكلي نفسه. وعندما يعي أفراد المجتمع ذلك، يتكون ما يسمى بالمجتمع السياسي، أي مجتمع تتخطى غايته الغايات الخاصة لكل من الجماعات الثانوية.

فالمجتمع السياسي، ليس مجرد تجمع أفراد، إنما يفترض وجود وعي مشترك عند اعضائه، يرسخ انتماءهم له. والمجتمع السياسي هو المادة التي يعطيها النشاط السياسي شكلاً محدداً، وهو ايضاً منطلق الأفكار السياسية. فلا بد لكل نظرة سياسية واقعية من ان تنطلق من الحالة التي يعيشها المجتمع، في سياق تطوره التاريخي. والعمل السياسي، بحد ذاته يهدف اما للحفاظ على حالة المجتمع واما لتغيرها. فالانسان يخلق ويعيش في مجتمع له مؤسساته وقوانينه وتقاليده وخصائصه، التي تميزه عن المجتمعات الاخرى.

٢ ـ وحدة وتمايز المجتمعات السياسية.

السياسة هي عامل توحيد وتمايز في آن. فهي توحد أفراد الجماعة، حول غاية معينة، هي النفع المشترك في مجتمع محدد سياسياً. غير انه لا يمكنها ان توحد البشرية بكاملها في مجتمع واحد، «لأنه ليس للسياسة نزعة كونية كالدين والعلم والاخلاق والفن. فهي توحد جماعة ما، واضعة اياها في مواجهة جماعات اخرى. فالمجتمع البشري منظم سياسياً على سطح الكرة الأرضية، ولكن تنظيمه قائم على تقسيمه الى جماعات، لكل منها وحدتها الخاصة. فالسياسة تعيش من التباين بين المجتمعات، حتى ولو كانت تجهد نفسها لخلق نوع من التجانس داخل الدولة»(١٤). فتعدد مصالح الجماعات، وتنوعها واختلافها، يعطي السياسة مبرر وجودها، ويحول دون قيام مجتمع كوني موحد. ولكن اذا تمكنت البشرية في يوم من الأيام، من التغلب على الصعوبات، التي تعترض قيام مجتمع إنساني موحد، تنتفي صفة السياسة عن هذا المجتمع، ولا يعود بالإمكان التكلم على مجتمع

---

(١٤) FREUND (J), op. cit., p. 37.

سياسي، إنما على مجتمع لا وجود للسياسة فيه. فالسياسة كما سبق ورأينا، تعمل على تحقيق التوافق داخل الجماعة، وحصر الخلافات بين افرادها، وتنظيم الجماعة في إطار وحدة سياسية، تدافع عن استقلالها، وتدرأ عنها الأخطار الخارجية، الناشئة عن مطامع الوحدات السياسية الاخرى واختلاف مصالحها. فاذا زالت التناقضات تماماً، داخل كلٍ من الوحدات السياسية وبين هذه الوحدات، تزول السياسة بزوال سبب وجودها.

ووحدة المجتمع تعني تمايزه عن المجتمعات الاخرى؛ لأن الوحدة تحدد ذاتها بالنسبة لوحدات خارجة عن نطاقها. فانتماء الناس الى وحدات سياسية متنوعة، يلبي حاجة الانسان الى التمايز عن غيره، ويؤكد خصوصية المجتمعات. فتعدد الوحدات السياسية يمكّن الانسان من تحديد ذاته خارجياً، وذلك بانتمائه الى وحدة سياسية أو دولة معينة. فمن الصعب بمكان ان نصنف، الناس، حسب انتمائهم الطبقي، تصنيفاً دقيقاً، ولكن من السهل ان نصنفهم حسب انتمائهم الى وحدات سياسية محددة.

٣ ـ خصائص المجتمع السياسي.

تعدّد الوحدات السياسية وتمايزها، يعني أن المجتمع السياسي هو دائماً مجتمع مغلق، وأسباب هذا الانغلاق متنوعة. فهو مغلق لأن له حدوداً تجعل الحكم يمارس على اقليم محدد جغرافياً، بغض النظر عن كبر أو صغر مساحته. ومهما كان اتساع الاقليم، ، يبقى المجتمع السياسي القائم عليه مغلقاً، بسبب الحدود؛ التي هي الدلالة المادية للاستقلال السياسي، والإطار المادي لتطبيق القوانين، التي تمتاز بالخصوصية لأن طابعها توافقي. فالقانون يعتمد من قبل السلطة. وبالانتقال من دولة الى أخرى، أي باجتياز الحدود، ندخل في إطار سياسي آخر، له مؤسساته وقوانينه. والحدود هي التي تفرق المواطن عن الأجنبي، وهي التي تفصل بين الجماعات، وتشكل في الوقت نفسه، عامةً، عامل تضامن بالنسبة لمن هم في الداخل. والمجتمع السياسي هو عادةً وطن له تراث، يسهم الحفاظ عليه، في تماسك الجماعة. فالدول التي لا تراث لها، أو تلك التي تتخلى عن ميزاتها، تفقد سريعاً تلاحمها الداخلي، وتتعرض للتفتت والتمزق، وتقع تدريجياً تحت الإحتلال الأجنبي؛ بينما الدول، المتشبثة بتراثها الوطني، تتمكن سريعاً من إستعادة وحدتها، حتى بعد التصدع والاحتلال.

إضافة الى الحدود، هناك عوامل مادية أخرى تسهم بانغلاق المجتمع السياسي؛ وهذه العوامل ناتجة عن تنوع واختلاف الظروف الاقتصادية والجغرافية والديموغرافية، لكافة الوحدات السياسية. وهي تطبع هذه الوحدات بخصوصية محددة.

فعلى الصعيد الاقتصادي، توجد بلدان فقيرة ومحرومة من مصادر الثروة، وأخرى أرضها خصبة وغنية بالمواد الاولية. هذا الواقع يؤثر مباشرة على التوجه السياسي للوحدة السياسية. فلا يمكن لكل الدول أن تتبع نمطا واحداً في النمو، وأن يكون لها مستوى واحد من القوة الاقتصادية والسياسية.

أما على الصعيد الجغرافي، فالموقع وطبيعة الاقليم (يابسة، أرخبيل)، وانفتاحه على البحر أو وجوده في الداخل، والخصائص الجغرافية الأخرى (المساحة، شكل الحدود، الطبيعة الجبلية وغيرها)، تسهم في تحديد خصوصية كل من الوحدات السياسية. كما أن الوضع الديموغرافي (الكثافة السكانية، نسبة توزع السكان بين الريف والمدينة، الخ.)، يؤثر على نمط العيش، الذي يؤثر بدوره على التوجهات السياسية. فالاوضاع الاقتصادية والجغرافية والديموغرافية، تحدد، الى مدى بعيد، طابع كل من المجتمعات السياسية. وليس من الصعب اكتشاف الأثر الحاسم لهذه الثوابت في سياسة هذه المجتمعات، خاصة سياستها الخارجية، مهما كان النظام السياسي الذي تعتمده.

وهكذا تظهر بوضوح «العلاقة الوطيدة، بين الطابع التقسيمي للوحدة السياسية والحركة الداخلية للمجتمع السياسي الذي يتجسد بها، والذي يكوّن نفسه كمجتمع مغلق... والأمل ضئيل بانفتاح المجتمعات السياسية بعضها على بعض، في يوم ما، لتكّون مجتمعاً سياسياً واحداً وجامعاً. فمن الممكن أن يتغير عدد الوحدات السياسية، ولكن طالما ان الانسان كائن سياسي، فلا بد من وجود مجتمعين سياسيين متنافسين على الأقل، وبالتالي جماعتين متناحرتين. لذلك يجب ألا ننتظر توسع المجتمع السياسي، وانفتاحه تدريجياً ليصبح مجتمعاً سياسياً منفتحاً نهائياً، عبر تطوره التاريخي»[١٥]. فالنظريات الانسانية تحاول جاهدة تخطي الواقع التقسيمي للوحدات السياسية، إنطلاقاً من مبدأ الأخوة بين الناس والشعوب، ولكن عملياً لا يمكن التنكر لهذا الواقع.

---

(١٥) المرجع السابق، ص ٤٢

وعلى الرغم من أن المجتمع السياسي مغلق، فهو ليس منطوياً على ذاته، بل يتأثر بما يدور خارجه، في العالم. فالتغيرات والتحولات والتحديث، في مجتمع ما، يترك وقعاً مباشراً على المجتمعات الأخرى، بسبب العلاقات القائمة بينه وبينها. فالقول بأن المجتمع السياسي مغلق، يعني فقط انه توجد حدود بين المجتمعات السياسية، وأن كل واحد منها مستقل، وله خصوصياته. والعلاقة بينه وبينها تكون علاقة تعاون أو تصادم، وفي كلتا الحالتين تترك أثرها عليه. أما داخل الحدود، فتتبع الحياة السياسية مجراها الطبيعي، بحيث يتطور كل مجتمع وفق نمط خاص به.

من ناحية اخرى، ليست الوحدة السياسية جامدة، وغير قابلة للتغير. فهي تعيد صناعة ذاتها، تحت تأثير التناقضات القائمة في الجسم المجتمعي، الذي تدب فيه الحياة دون توقف. فمهما بلغت درجة استقرار المجتمع السياسي، لا بد له من ان يتعرض الى خضات، تؤدي الى تحولات في داخله. فهناك قوى (احزاب، جمعيات، الخ) تعتقد ان الحالة القائمة، في الوحدة السياسية، تحول دون تقدمها وازدهارها، فتتناحر مع غيرها من القوى، من أجل التغيير الذي هو في صالحها. وقد تعمل على تفكيك الوحدة السياسية، وإقامة وحدات جديدة على أنقاضها، أو على دمجها في وحدة أخرى، وفقاً لرؤيتها الخاصة. كما ان الفرد، على الرغم من أنه بطبيعته كائن اجتماعي، يميل عادةً الى مقاومة الإكراه، والثورة على المجتمع، لأنه يشعر بعبودية تمارس عليه من قبل المجتمع، فتحد من حريته. فميل الانسان «للانخراط في المجتمع، مبطن بنفورٍ عام، يهدد المجتمع بالتفكك. فلدى الانسان رغبة بالتضامن والاتحاد مع الآخرين، لأن ذلك ينمي حوافزه الطبيعية، ويشعره أكثر فأكثر بأنه انسان؛ ولكنه يظهر نزوعاً للإنعزال، في الوقت نفسه، لأنه يجد في ذاته ميزة الانطواء التي تدفعه لتوجيه كل شيء على هواه»[١٦].

فالواقع التقسيمي للمجتمعات السياسية لا ينفي تأثرها ببعضها البعض، ولا عملية التغيير في داخلها. والتنكر لهذا الواقع يعني تجاهل الحقيقة. وكل تحليل لا ينطلق من تمايز الوحدات السياسية، وعدم انسجام الجماعات، بعضها مع بعض، يحكم عليه بعدم فهم الظاهرة السياسية على حقيقتها.

---

(١٦) KANT (E), **La Philosophie de l'histoire**, Paris, Aubier, 1947, p. 64.

رابعاً ـ تسييس النشاطات البشرية.

١ ـ التسييس.

القول بأن لا وجود لمجتمع متماسك ومنظم ومستمر، في الزمان والمكان، بدون السياسة، وبأن السياسة قائمة في صلب المجتمع، لا يعني ان لكل نشاط بشري طابعاً سياسياً. فالرياضة البدنية والبحث العلمي، مثلاً، هما بعيدان كل البعد، بجوهرهما، عن الظواهر السياسية. فالاولى، تتوخى أساساً السلامة البدنية؛ والثاني، التنقيب عن الحقيقة وكشف خفايا الظواهر المختلفة، وإنماء المعرفة. غير أن هذين النشاطين، شأن غيرهما من النشاطات البشرية، قابلان للتسييس. فعندما يدخلان في صميم اهتمامات السلطة السياسية، يأخذان معنى سياسياً. ولكن السؤال الذي يطرح نفسه، هو كيف ولماذا تدخل ظاهرة غير سياسية، في دائرة السلطة، لتسيس؟

إن المجتمع يفرض، إنطلاقاً من وجوده بالذات، تطبيق نشاط منظم في داخله ومنسق؛ تستمر بفضله لحمة المجموعة وتقوى. وهذا التنظيم يتجسد في قواعد حقوقية، تشكل مرتكزات النظام السياسي. ومن المفترض ان يحقق النظام غاية مشتركة لأفراد المجتمع. فعندما يربط الانسان فكرياً بين ظاهرة ما، وهذا النظام، أو هذا الهدف أو كليهما معاً، تكتسب هذه الظاهرة معنىً سياسياً. وبهذا المجال يقول جورج بيردو G. Burdeau إن «الطابع السياسي، هو ذاك الذي يرتبط بحدث أو حالة، بوصفها تعبر عن وجود علاقة سلطة وطاعة، قائمة في جماعة بشرية، لخدمة غاية مشتركة»(١٧).

ويربط الانسان الظاهرة بالسلطة السياسية، عندما يشعر بأنه غير قادر، لوحده، على حل المشاكل الناجمة عنها، وتحقيق النفع. فيتقدم أعضاء المجتمع من الجهاز السياسي، من أجل مساعدتهم على التخفيف من وطأة هذه المشاكل، وتمكينهم من إشباع رغباتهم، مهما كان مصدر المشكلة (اقتصادي، ثقافي، نفسي، الخ). فتسييس الظاهرة يعني تحويلها الى مشكلة من إختصاص السلطة؛ إعتقاداً أو يقيناً، بأنه يجب على هذه الأخيرة أن تأخذها على عاتقها. فما هو أساسي في التسييس، هو ما يتوقعه أعضاء المجتمع من القابضين على السلطة. فعندما تطلب الجماعة من السلطة السياسية تحمل مسؤوليتها إزاء مشكلة ما،

---

(١٧) BURDEAU (G), **op. cit.**, p. 146.

تسيس هذه المشكلة. والتسيس يضيف على العوامل الخاصة بالمشكلة، عامل الاعتقاد بأن على السلطة واجب تحمل مسؤوليتها بالنسبة للمشكلة. فتدخل السلطة هو الذي يسيس النشاط البشري. وهذا التسيس لا يتم فقط تحت تأثير المطالبة الشعبية، انما يتم ايضاً بمبادرة من السلطة نفسها، قناعة منها بأن التدخل يخدم اغراضها العامة.

واذا ما عدنا بالتاريخ الى الوراء، وأجرينا مقارنة بين عصرنا الحاضر وأواخر القرن الماضي، نجد أن العديد من النشاطات البشرية، التي هي بعيدة كل البعد، بطبيعتها، عن السياسة، والتي لم يكن لها في الماضي أي طابع سياسي، آخذة بالتسيس، بسبب تدخل السلطة المتزايد، في كافة المجالات، فاذا ما تناولنا الرياضة، التي يتراءى للبعض أنها أبعد النشاطات عن السياسة، نلاحظ أنها دخلت، في عصرنا الراهن، دائرة السياسة، وأصبح اهتمام الحكومات بها، يتزايد يوماً بعد يوم. ففيما مضى، كانت الرياضة نشاطاً فردياً أو منظماً، في إطار مؤسسات خاصة (جمعيات، اندية، اتحادات)، تهتم بإجراء المباريات الرياضية بين الفرق المتنافسة، بعيداً عن تدخل الحكومات. أما اليوم، فقد تبدلت الحال وأصبحت الرياضة تحمل بصمات السياسة، فغدت للحكومات سياسات رياضية، لها أثرها وانعكاساتها على الوضع السياسي العام. ففي غالبية الدول، توجد سياسة رياضية، وإدارات حكومية متخصصة بالشأن الرياضي. وقد ذهبت، بعض الدول الى أبعد من ذلك، فأنشأت وزارات للرياضة، تشجع النشاط الرياضي وتشرف عليه، وتنظمه، وتسهم بتكوين الفرق الرياضية ودعمها مالياً. فلم تعد المؤسسات الخاصة، قادرة لوحدها على القيام بالأعباء المتزايدة التي يتطلبها النشاط الرياضي، لذلك أصبح تدخل الحكومات، في هذا المجال، ضرورة لا غنى عنها. إضافة الى ذلك، أخذت الحكومات تعمل لتوظيف الرياضة في خدمة أهدافها السياسية، فغدا للعديد من المباريات الدولية بعد سياسي. فالألعاب الاولمبية، اليوم، هي بعيدة كل البعد عن الفكرة المثالية التي وجدت من أجلها. فهي، بالإضافة الى كونها لقاء بين رياضيين من مختلف بلدان العالم، تشكل، بالوقت نفسه، تظاهرة سياسية، تستغلها الحكومات لأغراض تتعلق بسياستها الداخلية، وبالسياسة الدولية، على حد سواء.

ففي المجال الداخلي، تعمد بعض الحكومات الى إظهار إنتصار الفرق، التابعة لدولها، وكأنه انتصار لسياساتها، ودليل على قدرتها ونجاحها. وبعض الدول تستغل عدد الميداليات، التي تنالها، للدلالة على قوة نظامها السياسي. فقد كانت دورة الالعاب الاولمبية لعام ١٩٣٦ مناسبة لألمانية النازية، كي تبرز قوتها

وعظمتها في وجه الأمم الاخرى. من جهة ثانية، يشكل فشل الفرق الرياضية، في غالب الأحيان، مناسبة تستغلها المعارضة للقيام بحملة دعائية ضد الحكومة، في الدولة التي فشل فريقها.

أما في المجال الدولي، فإن الالعاب الأولمبية والمباريات الدولية، أصبحت مناسبة، تعبر الدول والهيئات من خلالها، عن مواقفها السياسية. فلقد دعا العديد من الجمعيات، إلى مقاطعة دورة كأس العالم لكرة القدم في الارجنتين عام ١٩٧٨، تدليلاً على شجبهم لممارسات نظامها القمعي. كما ان ممثلي بعض الدول، طرحوا فكرة مقاطعة دورة موسكو للالعاب الاولمبية، احتجاجاً على وجود الجيش السوفياتي في أفغانستان. وقد قاطعت فيما بعد دول الكتلة الاشتراكية وبعض حلفائها، الدورة الأولمبية التي أقيمت في لوس انجلس، احتجاجاً على سياسة الولايات المتحدة الاميركية، الرامية إلى نشر صواريخ «برشنك» و«كروز»، في أوروبا الغربية.

٢ ـ اتساع دائرة وظائف الدولة.

إننا نستطيع القول أنه لا يوجد عملياً، في عصرنا الراهن، أي مجال لا تتدخل فيه الدولة، بدرجات متفاوتة. ففي الماضي، كانت مهمة الدولة تنحصر فقط في ممارسة وظائف أساسية محددة، ونابعة من وجودها كدولة ذات سيادة، تحتكر ممارستها، بهدف تحقيق المصلحة العامة. وهذه الوظائف هي حفظ الأمن في الداخل وردع كل مشاغب؛ والدفاع عن الدولة، ازاء كل خطر يتهددها من الخارج، وتمثيل الدولة لدى الدول الأخرى (الوظيفة الدبلوماسية) أما الوظيفة الرابعة، فهي نقدية، تتلخص بحصر إصدار العملة وجباية الضرائب بالسلطة الرسمية. هذه الوظائف هي، تاريخياً، وظائف الدولة الأساسية والتقليدية؛ وعدم ممارستها، كلياً أو جزئياً، يقود الى الشك بوجود الدولة. غير أنه أُضيف اليها، في العصر الحاضر، وظائف أخرى اقتصادية واجتماعية، فأصبحت الدولة تتدخل في المجال الاقتصادي، ولكن على درجات متفاوتة، تبعاً للايديولوجية التي يقوم عليها نظامها السياسي. وهذا التدخل يبدأ باشتراك الدولة مع القطاع الخاص والنقابات ببرمجة الاقتصاد، ويتسع تدريجياً ليصل الى مشاركة القطاع العام للقطاع الخاص (شركات مختلطة)، بانشاء واستثمار بعض المشاريع الاقتصادية؛ ومن ثم الى حصر الاستثمارات، في القطاعات الاساسية، بالدولة، وتأميم المؤسسات الإقتصادية والمالية، بهدف تحقيق المصلحة العامة، وفقاً لما يراها القيمون على الحكم.

أما على الصعيد الاجتماعي، فأصبح للدولة دور مهم في السهر على الأمن الاجتماعي للمواطنين، عبر تأمين التعليم والتطبيب والسكن والعمل، وتقديم المساعدات العائلية، وسائر الضمانات الاجتماعية (ضمان ضد البطالة والشيخوخة، الخ).

هذه الوظائف الاقتصادية والاجتماعية التي بدأت الدولة بممارستها حديثاً، أي منذ نصف قرن تقريباً، ترافقت مع تبدل في مفهوم الدولة، فتحولت من «الدولة ـ الدركي»؛ أي تلك التي تقوم بوظائف تقليدية محددة، متعلقة بالحفاظ على النظام العام والسيادة؛ الى الدولة التي ترعى شؤون المواطن وتسهر على أوضاعه الاجتماعية والاقتصادية، الى جانب السهر على حفظ الأمن والنظام والسيادة.

٣ ـ أسباب اتساع دائرة وظائف الدولة.

هذا التبدل في مفهوم الدولة، والذي أدى بدوره الى إتساع نطاق تسيس الظواهر الاجتماعية، يعود الى الأحداث التي شهدها العالم، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين. فالثورة الصناعية في اوروبا والآثار السلبية الناتجة عنها، على الأوضاع الاجتماعية للطبقة العاملة، أدتا، من جهة، الى نمو المذاهب الاشتراكية، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، اي المذاهب التي تقدم المصلحة الجماعية على المصلحة الفردية؛ ومن جهة أخرى، الى إنحسار المذاهب الداعية الى عدم تدخل الدولة في الشأن الاقتصادي، أي تلك التي تستقي مبادئها من الليبرالية الكلاسيكية، القائمة على الفردية. فكان لهذا التبدل، أثره في دفع الدولة للتدخل في المجال الاقتصادي، بغية الحد من الأزمات الاجتماعية، التي حلت بالطبقة العاملة.

الى جانب ذلك، نشأ في القرن العشرين عاملان مهمان، أسهما في زيادة تدخل الدولة في الشأنين الاقتصادي والاجتماعي، هما الحروب والازمات الاقتصادية. فلقد حرمت البلدان المشتركة بالحرب العالمية الاولى، ولفترة طويلة، من الجزء الاكبر من قواها المنتجة، بسبب إرسال هذه القوى الى جبهات القتال؛ وقد استعيض عنها بالمرأة وكان لسوء شروط العمل، ووعي المرأة لهذا الواقع، أثر كبير بإعطاء المطالب النسائية زخماً كبيراً، وبدعوة الدولة للتدخل لتنظيم الاقتصاد، وتحسين شروط العمل. إضافة الى ذلك، أدت الحرب الى خلل كبير في البنى الاقتصادية، فكان لا مفر لحكومات الدول من التدخل، عن طريق إنشاء آليات إقتصادية جديدة، من أجل إنقاذ اوضاعها الاقتصادية المنهارة. أما

أثناء الحرب العالمية الثانية، فقد اضطرت الدول الى التدخل مباشرة للحد من الازمات المعيشية، وتلك الناشئة عن فقدان المواد الاولية. وبعد نهاية الحرب، قام عدد من الدول (فرنسا، بريطانيا وغيرهما) بتأميم بعض المؤسسات الاقتصادية، لدواعٍ اقتصادية واجتماعية، وأحياناً سياسية جزاء للذين تعاملوا مع العدو.

وقد كان للازمات الاقتصادية دور مماثل في حمل الدولة على التدخل، لوضع حدٍ لها ومعالجة نتائجها، خاصة ازمة ١٩٢٩، التي بدأت في الولايات المتحدة الاميركية، ومن ثم اجتاحت اوروبا، وبدت آثارها واضحة عام ١٩٣٢. فطلب الصناعيون، وصغار المدخرين، والعاطلون عن العمل، مساعدة الدولة، فتدخلت للحد من هذه الأزمة. وقد إزداد نطاق هذا التدخل، مع الوقت، بسبب تتابع الأزمات الاقتصادية، والتعقيدات المتزايدة، الناجمة عن النمو الاقتصادي في الدول الصناعية، وما نتج عنه من مشاكل، كالتضخم المالي مثلاً، مما استدعى جهداً كبيراً ومتواصلاً من قبل السلطة. كما ان حكومات الدول النامية، اضطرت هي ايضاً لمساعدة شعوبها، في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، لتمكينها من مواجهة أعباء الحياة، وتسريع عملية التنمية.

هذا التصاعد المستمر في وتيرة تدخل الدولة في مختلف المجالات، بسبب الأهمية المتزايدة للعوامل الاقتصادية في المجتمع المعاصر، طرح علامات استفهام كثيرة في المجتمع الليبرالي، حول مفهوم الحرية الاقتصادية، وأدى الى جدل بين المدافعين عن القطاع العام، والداعين الى الحد من تدخل الدولة في القطاعات الانتاجية. ولكن مما لا شك فيه أن المصلحة العامة تفرض على الدولة، في عصرنا الراهن، مهمة التخطيط والتنمية، ووضع رؤية مستقبلية، تأخذ بالاعتبار التبدلات الممكن حصولها على المدى المتوسط، وحتى الطويل. وهذا ما يعبر عنه «بتنظيم المستقبل»[١٨].

إن إتساع دائرة وظائف الدولة، وتسيس مختلف قطاعات النشاط البشري، إنعكس على الوعي السياسي عند المواطنين. فعندما كانت الدولة تمارس فقط وظائفها الأساسية التقليدية، كانت السياسة، نوعاً ما، مجرد نزاع على ممارسة السلطة، لا يهم المواطن العادي كثيراً. أما اليوم، فقد أصبحت السياسة من صلب إهتمام المواطن، لأن التشريعات والقرارات التي تتخذها الحكومات بالنسبة

---

(١٨) G. PLANTEY (Alain), **Prospective de l'Etat**, Paris, Ed. CNRS, 1975.

لشروط العمل، والضمان، والبطالة، والتعليم، والصحة وغيرها، ترتبط بهـا حياة الناس مباشرة.

٤ ـ قابلية التسيس.

هذا التسيس لمختلف وجوه الحياة، يقودنا الى القول أنه لا وجود لنشاطـات سياسية وأخرى غير سياسية. فكل نشاط بشري يمكن أن يصبح سياسياً، في ضوء تطور الواقع إقتصادياً، وتكنولوجياً، وإجتماعياً. فكثير من النشاطات، التـي هي بطبيعتها علمية، اصبحت اليوم سياسية الى حدٍ كبير. فالأبحاث في مجال الطاقة، والفضاء، يتم تمويلها ووضع برامجها من قبل حكومات الدول، وفقاً لمصالحها العليا، وللأوضاع الإقليمية والدولية. كما ان الكثير من القضايا التي تدخـل في نطاق الاخلاق والدين، كتحديد النسـل والإجهـاض، بدأت تتأثـر بالاعتبـارات السياسية. فبعض حكومات الدول النامية، تدعو الى الحد من الإنجاب، بسبب تفاقم الازمات المعيشية. وهكذا أصبحت السلطة تتدخل في شؤون المواطن منذ ولادته حتى مماته، فتضخم حجمها، مما أثار مخـاوف البعض علـى الحـريات الفردية. وقد أبدى ألكسي دي توكفيل، في كتابه «عن الديمقـراطية في اميركا»، الصادر عام ١٨٣٥، قلقاً من إحتمال تزايد نفوذ السلطة، وإتساع مجال تدخلها في شؤون المواطن. ولكن هل كل توسع في أعمـال السلطـة، يؤدي الـى مزيد من الضغط على الأفراد والجماعات، والانتقاص من حرياتهم؟ يجيب عن هذا السؤال جان وليم لابيار، قائلاً «إن طرح القضية على هذا النحو، ينطوي على نظرة فردية للحرية، هي في جوهرها سلبية تماماً: إنها النظرة التي، بكل ما تحمله من التقليد الليبرالي، لا ترى في الحرية إلا إمكانية مقاومـة الفـرد لمتطلبـات الجماعـة، أو إمكانية بقائه بعيداً عن متناول السلطة التي تمنع، ضمن نطاقها، بعض النشاطات «الخاصة». أكيداً أن حق مقاومة الظلم وإفساح المجال لذلك هما من الشـروط الضرورية للحرية السياسية»[١٩]. وينشأ الظلـم عندمـا تسـيء السلطـة السياسية إستعمال صلاحياتها، فتتخلى عن المصلحة العامة في سبيل مصالـح اصحـاب النفوذ. «فليس القهر هو في إتساع حقول نشاط السلطة السياسية، وتوسع وسائل عملها، بل في التصرف بها خلافاً للمنفعة العامة التي ليست نظاماً قائماً وحسب، وإنما هي غاية يتطلع إليها التقدم»[٢٠].

---

(١٩) جان وليم لابيار، المرجع السابق، ص ١٠٤

(٢٠) المرجع السابق، ص ١٠٥

الفصل الثاني

تطور دراسة الظاهرة السياسية ونشأة علم السياسة

أولاً ـ تطور دراسة الظاهرة السياسية منذ الأغريق حتى بداية القرن التاسع عشر.

١ ـ أرسطو والمنهج الاستقرائي.

٢ ـ إبن خلدون والموضوعية.

٣ ـ مكيافيللي والواقعية

٤ ـ مونتسكيو والملاحظة المنتظمة.

ثانياً ـ تطور دراسة الظاهرة السياسية في القرن التاسع عشر.

١ ـ أوغست كونت والمنهج الوضعي.

٢ ـ ألكسي دي توكڤيل والمنهج التجريبي

٣ ـ كارل ماركس والتفسير الجديد للكون السياسي.

ثالثاً ـ علم السياسة في نهاية القرن التاسع عشر والقرن العشرين.

١ ـ علم السياسة منذ نهاية القرن التاسع عشر حتى الحرب العالمية الثانية.

٢ ـ علم السياسة بعد الحرب العالمية الثانية.

٣ ـ العلوم السياسية وعلم السياسة.

يتناول علم السياسة دراسة الظاهرة السياسية دراسة منهجية علمية، بمعنى أن الباحث ينطلق من معرفة الواقع، بجزئياته الدقيقة، موضوعياً، بعيداً عن الخيال والوهم؛ ويتدرج عبر سلسلة من الأفكار المترابطة بعضها ببعض، ترابطاً منطقياً، ليصل إلى تصور فكري واضح، لحقيقة الظاهرة، موضوع البحث، وإلى استخراج القوانين التي تحكمها. فنشوء علم السياسة إرتبط بالتطور التاريخي لدراسة الظاهرة السياسية. وقد إقترن هذا التطور بالتحول، على الصعيد المنهجي، من المنهج القياسي الى المنهج الاستقرائي فالمنهج العلمي التجريبي، وبالتحول من الفكر المثالي الى الفكر الواقعي والموضوعي. لذلك سنتناول في هذا الفصل، تطور دراسة الظاهرة السياسية، عبر حقبات زمنية مختلفة، من خلال مؤلفات أبرز المفكرين الذين أسهموا بدراستها دراسة منهجية. غير أننا لن نتوسع في شرح أفكار هؤلاء، ولن نتطرق الى أفكار غيرهم من المفكرين السياسيين، لأن ذلك يدخل في نطاق تاريخ الفكر السياسي، ويتعدى بالتالي هدفنا الأساسي، وهو وضع علم السياسة في إطاره التاريخي.

لقد رافق الفكر السياسي الانسان منذ أقدم العصور، لأن التنظيم السياسي ملازم لوجود المجتمع البشري. فمن الطبيعي اذن ان يفكر الانسان بتطوير هذا التنظيم، ليكون قادراً على تحقيق الغايات التي نشأ من أجلها، أي تلبية طموحات المجتمعات البشرية في مختلف مراحل تطورها. وإذا ما عدنا الى تاريخ الحضارات القديمة (حضارات بلاد ما بين النهرين، والفرس، والفراعنة، والهند والصين، الخ) نجد العديد من الأساطير السياسية والأفكار التي تحاول تفسير نشأة السلطة السياسية. فالفكر السياسي الهندي القديم، مثلاً، يعيد أصل السلطة الى علاقة تعاقدية بين الحاكم ورعاياه، ويضفي على الحاكم، في الوقت نفسه، صفة مقدسة. كما ان بعض المفكرين أمثال كونفوشيوس، وضعوا تصنيفات لأساليب الحكم. أما على الصعيد التشريعي؛ فنجد العديد من التشريعات القانونية والسياسية؛ شرائع حمورابي (٢٠٦٧ ـ ٢٠٢٥ ق.م.) مثلاً. غير أن هذه الأفكار

السياسية لم تصل الى المستوى المنهجي للمعرفة. فالدراسة المنهجية للظواهر السياسية حديثة جداً، وعلم السياسة هو من أحدث العلوم الاجتماعية. ولكن مع الحضارة الاغريقية بدأت الأفكار السياسية تأخذ منحىً منهجياً، لذلك رأينا تناول تطور دراسة الظاهرة السياسية منذ هذه الحقبة التاريخية.

أولاً ـ تطور دراسة الظاهرة السياسية منذ الاغريق حتى بداية القرن التاسع عشر.

لم تتمكن المعرفة السياسية الموضوعية من الانعتاق سريعاً من المواقف المثالية التي لازمت دراسة الظواهر السياسية. فحتى القرن التاسع عشر كانت تدرس القضايا السياسية من زاوية اخلاقية أو دينية، فلم تدرس السلطة دراسة موضوعية أي كما هي في الواقع، إنما كما يجب ان تكون على ضوء المعتقدات. فكان يجري البحث عن تبرير النظام أو السلطة التي تعتبر «صالحة»، ومهاجمة تلك التي تعتبر «سيئة». كما ان المنهج الذي اتبع، عامةً، في تحليل الظاهرة السياسية هو المنهج القياسي[1]، الذي يرتكز على مبادىء ومسلمات بدل من أن يرتكز على ملاحظة الواقع والاحداث. غير ان هذه الحقبة تميزت ببروز بعض المفكرين السياسيين، الذين حاولوا الفصل، بين القيم الاخلاقية والتحليل الموضوعي للواقع. وأخذوا يبتعدون عن المنهج القياسي، معتمدين المنهج الاستقرائي القائم على ملاحظة الواقع. محاولاتهم هذه كانت مجتزأة، وبالتالي بقيت محدودة النتائج؛ ولكنها أعطت بعض المؤلفات السياسية، التي لا يمكن لعلم السياسة، في عصرنا الحاضر، ان يتجاهلها. من هؤلاء المفكرين ارسطو، وابن خلدون، ومكيافيللي، وبودان ومونتسكيو.

١ ـ أرسطو والمنهج الاستقرائي (٣٨٤ ـ ٣٢٢ ق.م.)

لقد اعتبر البعض كتاب أرسطو «السياسة» أول مؤلف علمي سياسي؛ فقال زيللر Zeller بأنه أعظم اسهام في حقل علم السياسة، لأنه اعطى ـ هذا العلم ـ منهجه

---

(١) المنهج القياسي هو التفسير العقلي الذي يتلخص في معرفة العلاقة بين كل من تعبيرين وتعبير ثالث، بهدف استنتاج العلاقة القائمة بين التعبيرين الأول والثاني. مثلاً، كل الناس سيموتون، سقراط واحد من الناس، اذن سقراط سوف يموت، مثلاً آخر؛ كل معدن موصل جيد للحرارة، الفضة معدن، اذن الفضة موصل جيد للحرارة. فإذا امكن اثبات صحة الجملتين الاوليين فيجب ان نصدق الجملة الثالثة.

ولغته وتصنيفه. وقد جسد هذا الكتاب حصيلة الخبرة السياسية لشعب بأكمله، إذ ان ارسطو ضمنه حصيلة دراسته لغالبية النظم السياسية وتحليل دساتير الحواضر اليونانية، في عصره. وقدتناول نشأة الدولة فاعتقد بأنها تنشأ نتيجة تطور تاريخي، يبدأ بالأسرة وهي النوع البدائي للمجتمع، ويمر بالقرية، وهي اتحاد عدة أسر، ويصل الى الدولة التي هي المرحلة العليا للمجتمع. والصفة المميزة للدولة برأيه هي انها توفر الظروف اللازمة للحياة المتمدنة المتعددة الحاجات. وهي لا تستمر في النمو إلا لكونها توفر حياة فاضلة للأفراد، وتشبع رغباتهم الأكثر تمديناً، والأكثر دلالة على طبيعتهم؛ والانسان حيوان سياسي بطبعه، إذ أنه الكائن الوحيد الذي يعيش في المدن، ويخضع نفسه للقوانين، وينتج جميع مظاهر الحضارة التي تمثل كمال التطور الانساني، ولا يمكن للانسان ان يصل الى تحقيقها الا في المجتمعات المتمدنة. فماهية الانسان لا تتحقق كلياً إلا في الدولة ـ المدينة (Polis) ، التي تتميز عن غيرها بكونها نمط حياة؛ والانسان الذي يمكنه ان يعيش بدونها، إما أن يكون حيواناً وإما ان يكون إلهاً.

وقد اتفق ارسطو مع افلاطون على ان الدولة تقوم على تقسيم العمل، فهو يقول بأنها نوع من الجماعة يستطيع أفرادها سد حاجاتهم، عن طريق تبادل السلع والخدمات. غير انه يختلف عنه في انه يميز بين عدة أنواع من الجماعة، ليست الدولة الا نوعاً منها. فارسطو يرى ان الجماعة المكونة للدولة تختلف بطبيعتها عن الجماعة المكونة للعائلة، وكذلك عن الجماعة التي تنشأ نتيجة تملك السيد للعبيد. فسلطة الحاكم الدستوري تختلف عن سلطة السيد على عبيده، لأن العبد غير قادر على حكم نفسه، وهو بمثابة آلة في يد السيد، يستخدمها في سبيل مصلحته الشخصية. وهناك فرق بين السلطة السياسية وسلطة رب العائلة، على الرغم من أن رب العائلة لا يستعمل سلطته لمصلحته الذاتية بل لمصلحة جميع أفراد الاسرة؛ غير انه يرعى اطفالاً غير مكتملي النمو والادراك، وهو يفرض عليهم سلطته حماية لهم، ورعاية لمصالحهم الخاصة، وهو يرعى ايضاً النساء، والمرأة بطبيعتها أقل مرتبة من الرجل، حسب رأي ارسطو، وتحتاج دائماً الى رعايته وعنايته. اما السلطة السياسية فتختلف في جوهرها وطبيعتها عن هذا كله، فهي سلطة الاحرار على الاحرار، وتستعمل لصالح الحكام والمحكومين على السواء. ويؤكد أرسطو ان أفلاطون وقع في خطأ كبير عندما شبه الدولة بالعائلة، لأنه لم يميز بين العلاقات العائلية والعلاقات السياسية.

وكان أرسطو يهدف إلى التوصل إلى المدينة ـ الدولة التي يستطيع المرء فيها ان يحيا الحياة الفضلى. فليست كل مدينة فاضلة، كما ان ليس كل انسان فاضلاً. وقد اعتمد لبلوغ غايته هذه، تحليل الفوارق بين المدن ـ الدول(Polis) ، عارضاً مشاكلها بعمق ودقة. فكتب في كتابه «الاخلاق» : «علينا اولاً أن نلاحظ كل ما هو حسن، ثم نستطيع من خلال درس مجموعات من الدساتير، ان نتبين ما يحفظ المدن وما يخربها، والأسباب التي تؤدي الى قيام حكم صالح في بعضها وانتفائه في بعضها الآخر». وهو يرى ان ثمة دول صالحة كما أن ثمة دول فاسدة. فالمدينة التي يغويها هدف فاسد هي مدينة فاسدة بل قد تفشل في أن تكون دولة على الإطلاق. أما الدولة الصالحة فهي تلك التي لا تكتفي بطلب الخير لها فحسب بل تطلب الخير العام. ذلك ان الحكم السليم لا يقوم على مجرد طلب الخير ما لم يكن هذا الخير عاماً ومشتركاً بين جميع المواطنين، إذ لا يكفي ان يكون خيراً بحد ذاته ما لم يشترك الجميع في طلبه.

ويصنف أرسطو الدول بالنسبة لعدد القابضين على السلطة (رجل واحد، أو عدة رجال أو كثيرين). فيصنفها ملكية (ملكية إذا كانت صالحة وطغيانية إذا فسدت)، وارستقراطية (وهي التي تتحول إذا فسدت إلى أوليغارشية)، وبوليتيه (حكم الكثرة وفي حال فسادها تصبح ديمقراطية). ويتابع فيقول ان أساس أية دولة هو نمط العدل والمساواة الذي تستهدف. والديمقراطية تقوم على فكرة ان المتساوين في أي مجال هم متساوون اطلاقاً. بينما تقوم الأوليغارشية على افتراض ان عدم التساوي في مجال واحد معناه عدم التساوي في كل المجالات. فالفريق الأول يعتقد أن الناس إذا ما تساووا في أي مجال فقد باتوا متساوين في كل المجالات؛ والفريق الآخر يزعم انه اذا تفوق البعض في أي مجال فله الحق في التعامل المتميز في كل المجالات. وبتعبير أوفى، ثمة نوعان من الدساتير: «واحد للشعب»، أي الديمقراطية، و«واحد للقلة» أي الأوليغارشية. ولقد اثبتت الديمقراطية انها أكثر استقراراً وأقل تعرضاً للثورة من الأوليغارشية. والدولة، سواء أكانت ديمقراطية أو أوليغارشية، فهي تحتوي، برأي ارسطو على ثلاث سلطات:

١ ـ السلطة القانونية العليا، وتقوم بالبت في الأمور المهمة، كإعلان الحرب وعقد السلم، وابرام المعاهدات، ومراقبة المسؤولين عن حسابات الدولة، وسن القوانين.

٢ ـ الولاة العموميون أو الموظفون الاداريون.

٣ ـ هيئة القضاء.

وقد علق ارسطو أهمية كبرى على القانون، فاعتبره الضمان الوحيد للحيلولة دون اطماع الاشخاص، وخير سبيل لضمان الحريات والمحافظة عليها. فالانسان حين يكتمل يصبح أفضل الحيوانات جميعاً، ولكنه حين يترك العدالة والقانون يصبح أحطها.

إن التعمق بدراسة ارسطو، يبين انه كسلفه افلاطون، يبحث، تحت تأثير نزعته الاخلاقية، عن الحكومة الفضلى، التي تستطيع تحقيق سعادة المجتمع. فهو كأفلاطون يسعى لإيجاد نظرية للدولة المثلى، اكثر مما يعمل على وصف حالة الانظمة والدول القائمة في عصره. فهو لا يفصل بين علم السياسة والاخلاق. فلم يكن علم السياسة قد أخذ مفهوماً واضحاً بعد، في تلك الحقبة من التاريخ، ولم يستطع ارسطو ابراز علم السياسة كعلم قائم بذاته. وعلى الرغم من ذلك، يبقى لارسطو فضل كبير في الاسهام في الانطلاقة الاولى لعلم السياسة؛ باعتماده المنهج الاستقرائي بدل المنهج القياسي، الذي تميز به افلاطون. فمؤلفات هذا الاخير (الجمهورية، السياسي، والقوانين) ترتكز اساساً على المنهج القياسي الذي ينطلق من مبادىء ومسلمات، يستنتج منها، بواسطة الترابط المنطقي للأفكار، اشياء قد لا تمت للواقع بصلة. فأفلاطون نادراً ما يكلف نفسه عناء البحث عن الوقائع؛ فهو يعتمد على مقدرته الفكرية وخياله، في التعريف بالدولة الفضلى والحكومة الخيرة. أما ارسطو فينشد كأفلاطون الدولة الفضلى والحكومة الصالحة، ولكن عبر ملاحظة ودراسة الواقع، معتمداً المنهج الاستقرائي.

والمنهج الاستقرائي هو أسلوب في التحليل، يتدرج من الوقائع الى القانون، أي من حالات محددة، فريدة أو خاصة، الى قاعدة عامة. والتحول من المنهج القياسي الى المنهج الاستقرائي، ناتج عن اتخاذ ارسطو علم الحياة سبيلاً للمعرفة. وقد كان أول من انتقد منهج افلاطون القياسي، مبيناً ان للعلوم مواضيع مختلفة يتطلب بحثها مناهج مختلفة. ويجب تحديد موضوع كل علم من أجل ايجاد المنهج الملائم له. فيقول إن «المنهج الرياضي (القياسي) لا يصلح للعلم الطبيعي، لأن الطبيعة تحتوي على المادة، وان الحس والملاحظة والاستقراء هي طرق موثوقة للمعرفة، إذ تبدأ معرفتنا الحسية بما هو جزئي وخاص وتنتقل منهما الى ما هو كلي وعام»[٢].

---

(٢) يوسف كرم، تاريخ الفلسفة اليونانية، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٣، ص ٢٨١.

وارسطو هو أول من اعتمد الاستقراء في دراسة الدولة، والنظم السياسية، وتحليل الدساتير. وحاول ان يدرس الحكومة من حيث هي ظاهرة اجتماعية، وان يدرس الظواهر الاجتماعية كما درس الظواهر الطبيعية، أي بالاعتماد على الملاحظة. غير أنه لم يستطع ان يذهب بعيداً في اعتماد المنهج الاستقرائي، فعاد واتبع المنهج القياسي، في الفصول الاخيرة من كتابه «السياسة»، عندما تحدث عما يجب ان تكون عليه الدولة الفضلى. وعلى الرغم من ذلك، يبقى لأرسطو الفضل الكبير في منهجة علم السياسة وسائر العلوم. وهو «يكتسب اهمية خاصة لدى طلاب علم السياسة لأن تأملاته السياسية ارتكزت على فلسفته من جهة، كما أنها تأثرت من جهة ثانية والتزمت بالتنوع الفريد الذي شكلته، في عالمه المعاصر، الدول المدائن التي كانت تقوم في القرن الرابع قبل الميلاد»[٣].

٢ - إبن خلدون والموضوعية (القرن الرابع عشر)

لقد امتاز ابن خلدون عن غيره من الفلاسفة الذين سبقوه، بأنه درس الظواهر التاريخية والاجتماعية والسياسية، كما هي في المدن القائمة في عصره، دون الاهتمام بوصف المدن الفاضلة أو الدول المثالية، على غرار ما فعل افلاطون والفارابي. فهو يمتاز عنهما بالموضوعية وباعتماد المنهج الاستقرائي، وباستبعاد الفلسفة كلياً، كوسيلة لتفسير قضايا العالم المادي. فقد أدرك ان الظواهر الاجتماعية تسير وفق نمط خاص، وتخضع لضوابط معينة، وتكرر نفسها كلما توافرت الاسباب التي أدت الى نشوئها. فما كان عليه إلا أن ينطلق، في تفسير هذه الظواهر، من الواقع المادي المحسوس، معتمداً الملاحظة الدقيقة، المجردة عن الافكار المسبقة والمعتقدات المتوارثة، ومقارناً الظواهر المتشابهة، توصلاً الى استخراج قوانينها.

والواقع الذي انطلق منه إبن خلدون، هو حياة القبائل وعصبياتها، وتموضع هذه العصبيات في العنصر السياسي. فحاول، في كتابه «المقدمة»[٤]، استخراج

---

(٣) ك . ب. سميلي، اعلام الفكر السياسي، تحرير موريس كرانستون، ترجمة دار النهار للنشر، بيروت، ١٩٧٠، ص ٢٢.

(٤) موسوعة ابن خلدون هي «كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر». وقد عرف الجزء الأول منها ب «المقدمة».

القوانين الطبيعية لنشوء الدول ونموها وزوالها، واضعاً الدولة في سياقها العمراني أو الحضاري. وهو يسمي هذه القوانين طبائع العمران. وقد فسر ابن خلدون ظاهرة السلطة على ضوء التقلبات التاريخية التي تمر بها الجماعة الحاكمة. فعصبية القبيلة هي القوة الكامنة وراء المسار الذي تسلكه ديناميكية السلطة؛ بحيث تنشأ هذه الاخيرة بفعل العصبية القوية، القادرة على فرض سيطرتها دون منازع. ثم تنمو وتشيخ وتتقهقر، تبعاً لمراحل النمو والشيخوخة والتقهقر التي تمر بها العصبية. فتضمحل الدولة باضمحلال السلطة، وتقوم مكانها دولة جديدة وحكم جديد، يرتكز على عصبية لا منازع لها. «هذا القانون الذي يحكم تعاقب اشكال الحكم وليس الاشخاص، كما كان رائجاً في التحاليل الفكرية السابقة، هو حدث هام من الناحية العلمية، استطاع ابن خلدون من خلاله محاولة تفسير ما يدور في ديناميكية السلطة، معتبراً أن لهذا الشخص المعنوي حياة مستقلة عن حياة الحكام والامراء والملوك. هذه النظرية البنيوية الحديثة التي تميز ابن خلدون، منذ ٦٠٠ عام، هي من أثمن المعطيات الفكرية التي ورثناها عن الماضي»[٥].

إن أهمية ابن خلدون تتجلى بالبحث عن الاسباب الموضوعية في تفسير الظواهر الاجتماعية والسياسية، ومحاولة اكتشاف مسببات الحركية الاجتماعية عند الشعوب، وقدرته على استخراج القانون والمعادلة المجردة من دراسة الواقع الاجتماعي. وهو بذلك يمثل مرحلة من مراحل تطور المعرفة. وقد بين، في كتاباته، تلازم التقدم العمراني والحضاري مع التقدم الفكري والمعرفي، فأكد على الاساس الاجتماعي للمعرفة والعلم. لهذا يعتبر ابن خلدون رائد علم الاجتماع السياسي. «إلا اننا لا نستطيع أن نبالغ في تقدير أثر منهجيته في التطور التاريخي لعلم السياسة سواء أكان في ثقافتنا أو في الثقافة الاوروبية. وذلك لأن ابن خلدون ظهر بعد ان هدأت حركة ترجمة الكتب الفلسفية والعلمية العربية الى اللغة اللاتينية. ولذلك لم تكتشفه اوروبا حتى القرن التاسع عشر، حينما ترجم «دي ساسي»De Sacy سنة ١٨٠٦ مقتطفات من «المقدمة». كما ان تأثيره المنهجي في الفكرين الاسلامي والعربي ظل محدوداً الى ان اكتشفته النهضة العربية الحديثة ابتداءً من القرن التاسع عشر»[٦].

---

(٥) د. فردريك معتوق، منهجية العلوم الاجتماعية عند العرب وفي الغرب، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٥، ص ١٧.

(٦) د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ٩٠.

٣ ـ مكيافيللي (١٤٦٩ ـ ١٥٢٧) والواقعية.

اشتهرت كتابات مكيافيللي بالواقعية المتجردة تماماً عن الاهتمامات الخلقية والمعتقدات الدينية؛ فشكلت بداية انسلاخ الفكر السياسي عن الفكر الكنسي، ودعوة للاهتمام بالمعرفة الواقعية. «فشدد دوماً على ما اعتبره حقائق عن الطبيعة الانسانية والمجتمعات السياسية، مهما ابتعدت هذه الحقائق عن التملق... وقد قام اعتقاده على ان قواعد السلوك الانساني يمكن استنباطها من الاختبار، مؤملاً استخدام هذه العبر لاغراض نبيلة، مثل خلق جمهورية في ايطاليا المعاصرة تحاكي روما القديمة في مجدها»[٧].

لقد طور مكيافيللي منهج الملاحظة الذي أوجده ارسطو، فلم تقتصر كتاباته على ملاحظة ودراسة سياسات عصره (كتاب الامير)، بل شملت تحليل ومراجعة التاريخ الروماني (كتاب المطارحات)، مما حمل موريس ديفرجيه على القول بامكانية اعتباره «رائد المنهج التاريخي المقارن في علم السياسة»[٨].

ويعتقد مكيافيللي بأن الانسان شرير بطبعه؛ وان سلوكه يتميز بالخبث والأنانية، فهو يتمسك بالمصالح المادية أكثر من تمسكه بحياته الخاصة، وهو على استعداد لتغيير اهوائه وعواطفه. ويعبر مكيافيللي عن فكرته هذه في كتاب «الامير» قائلاً: «وقد يقال عن الناس بصورة عامة، انهم ناكرون للجميل، متقلبون، مراءون ميالون الى تجنب الاخطار، وشديدو الطمع. وهم الى جانبك، طالما انك تفيدهم. فيبذلون لك دماءهم، وحياتهم، واطفالهم، وكل ما يملكون كما سبق لي ان قلت، طالما ان الحاجة بعيدة نائية، ولكنها عندما تدنو يثورون. ومصير الامير ـ الذي يركن الى وعودهم، دون اتخاذ أية استعدادات اخرى ـ الى الدمار والخراب. إذ ان الصداقة التي تقوم على أساس الشراء، لا على اساس نبل الروح وعظمتها، هي صداقة زائفة تشرى بالمال ولا تكون أمينة موثوقة، وهي عرضة لأن لا تجدها في خدمتك، في أول مناسبة»[٩]. ويظهر اعتقاد مكيافيللي الراسخ بأنانية الانسان بقوله «إن الانسان قد يكون في مقتل أبيه اكثر تسامحاً منه في مصادرة

---

(٧) ارنستو لاندي، اعلام الفكر السياسي، المرجع السابق، ص ٤١

(٨) DUVERGER (M), **Méthodes de la Science Politique**, P.U.F., Paris, 1959, p. 34.

(٩) مكيافيللي، الامير، تعريب خيري حماد، منشورات المكتب التجاري، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٦٢، الباب السابع عشر.

املاكه» وهو يدعو رجال السياسة الى أخذ هذا الواقع بالاعتبار، والى جعل هذه الحقيقة موضع اهتمامهم عندمايحكمون الشعوب. فالحاكم العاقل هو من يقيم سياسته على أساس ان الانسان شرير بطبعه، والحكومة الناجحة هي التي تعمل على تأمين ملكية الافراد وحياتهم، وهذان هما أبرز ما يحرص عليه جميع الأفراد. وفيما اذا كان على الحاكم ان يتبع، في علاقته بالشعب، اسلوب التحبب ام الخوف، يفضل مكيافيللي هذا الاخير؛ لأن الناس لا يترددون «في الاساءة الى ذلك الذي يجعل نفسه محبوباً، بقدر ترددهم في الاساءة الى من يخافونه، إذ ان الحب يرتبطبسلسلة من الالتزام، التي قد تتحطم، بالنظر الى انانية الناس، عندما يخدم تحطيمها مصالحهم، بينما يرتكز الخوف على الخشية من العقاب، وهي خشية قلما تمنى بالفشل»[١٠]. ولكنه ينصح الامير بتجنب كراهية الناس له.

واذا كان الانسان فاسداً بطبعه فهذا يعني انه بحاجة دائمة الى سلطة قوية، تضع حداً للفوضى الناتجة عن أنانيته، والى قوانين تحد من ميل وسعي الانسان للنزاع والتملك والسلطة. فيعتبر مكيافيللي ان القوانين هي التي تولد اخلاق الشعب وفضائله، واذا دب الفساد في شعب فانه لاينصلح من تلقاء نفسه، بل لا بد له من مشرع يفرض عليه الاصلاح، ويعيده الى المستوى الخلقي اللائق. وكان يعتقد بأن المجتمع الايطالي فاسد، ولا أمل في إصلاحه ما لم يقم حكم ملكي مستبد. وهذه الدعوة لقيام حكم استبدادي، لا تحجب إعجابه بنظام الحكم الجمهوري في الامبراطورية الرومانية القديمة، وهي ناتجة عن رغبته الصادقة في القضاء على الفساد في ايطاليا، وتوحيدها، تحت نفوذ دولة قوية، خاصة انه كان يعتبر ان سبب انقسام ايطاليا الى عدة دول هو تنافس حكومات هذه الدول، وعجز اية حكومة منها عن إخضاع الآخرين لها. فمكيافيللي كان مؤمناً بالديمقراطية وكان يعتبرها افضل أنظمة الحكم، ولكنها لا تصلح برأيه الا للشعوب المستنيرة والمتمسكة بالأخلاق الفاضلة، وللدول المستقرة أوضاعها. لذلك لا بد من قيام حكم استبدادي، يصلح المجتمع، فيمهد للديمقراطية.

ولقد رأى مكيافيللي ان الغرض من السياسة هو المحافظة على قوة الدولة، ومقياس نجاح السياسة عنده هو مدى القوة التي وصلت اليها. فكتب عن الوسائل التي تحقق قوة الدولة وتمكنها من توسيع نفوذها في الخارج، وعن الاخطاء التي

---

(١٠) المرجع السابق، الباب السابع عشر.

تؤدي الى انهيارها واضمحلالها. فحبذ استعمال الحاكم لكل الوسائل، حتى تلك المنافية للاخلاق، لتحقيق أغراضه في الحكم، معتبراً ان الوسائل غير ذات أهمية قياساً على ما تحققه من الغرض المطلوب منها. وكثيراً ما نراه يمتدح الحكام الذين لا يتقيدون بالقيم الاخلاقية في سبيل توطيد مراكزهم، وتحقيق قوة دولهم. وهذا هو سبب ما لحق به من سمعة سيئة.

إن الواقعية المكيافيللية هي التي أدت الى إلصاق التهم بصاحبها، فأصبحت المكيافيللية مرادفة للخبث والغدر والدهاء والفساد في السلوك والاخلاق. ولكن في الحقيقة لم يدعُ مكيافيللي الى اللاأخلاقية، فقد اعتبر انه لا يمكن للدولة القوية ان تقوم وتحافظ على كيانها إلا على اساس اخلاقي، وأكد على وجوب تمسك المواطن بالاخلاق معتبراً معيار مواطنيته مقدار خدماته للمجتمع. غير أنه قد اعتبر، من ناحية اخرى، ان الحاكم ينشىء الدولة، ويضع لها القوانين التي تحدد القواعد الاخلاقية للمجتمع، فلا بد له اذن من ان يكون بمنأى عن هذه القواعد؛ فنجاحه يقاس بمقادر ما تحرزه سياسته من نجاح، وما تحققه للرعية والدولة من عزة وقوة[١١]. فعلى السلطة الحاكمة ان تنهض وتستمر وتنجح، وهي لا تخضع لقواعد الخير والشر، انما للقواعد الموضوعية التي تفرضها متطلبات وجودها. وقد استنبط مكيافيللي هذه القواعد من ملاحظته للواقع، كما هو لا كما يجب ان يكون. والحياة السياسية التي وصفها ليست سوى تلك التي كانت سائدة في ايطاليا في عصره. «واللاأخلاقية كامنة في الاحداث التي لا حظها وليس في الشخص الذي أجرى الملاحظة. فالحملة الدعائية التي انتشرت عبر العصور ضد مكيافيللي مردها، حسب ديفرجيه، الى انه بدأ بازالة الستار عن الدولة، وبكشف الحقيقة القابعة وراء اسطورة الخير المشترك والمصلحة العامة...»[١٢]. واذا كان مكيافيللي يدعو الى الحيلة والخداع، في ممارسة العمل السياسي، فلأنه كان يفضلهما على العنف. فهو يفضل الدبلوماسية، مهما كانت اساليبها ماكرة، على الحرب.

لقد أسهم مكيافيللي إسهاماً كبيراً في تطوير دراسة الظاهرة السياسية، وفي تحصيل المعرفة السياسية الواقعية، معتمداً على التاريخ، فاعتبره «رانكه»Ranke

---

(١١) يبدو ان مكيافيللي يضع معيارين للاخلاق: احدهما للمواطن المحكوم والآخر للحاكم.

(١٢) DUVERGER (M), **op. cit.**, p. 35.

مؤسس المنهج التاريخي الحديث. وقد سعى جاهداً الى إكتشاف قوانين السياسة. ويرى ارنستولاندي ان مكيافيللي «اعتبر نفسه غاليليو علم السياسة، من من حيث انه يقترح، اسلوباً جديداً في فهم كيفية سير المجتمعات السياسية خلال المراقبة، ولا سيما مراقبة الظواهر المطردة التي يكشفها التاريخ. إلا ان مكيافيللي لم يكن يعتقد ان بامكانه التنبوء بتاريخ البشرية المقبل كما تنبأ غاليليو بحركات الكواكب السيارة المقبلة. ولم يكن مقصده بعيداً عما قصد إليه ماركس بعد قرون ثلاث: السيطرة على المستقبل وتسييره، وكسب قوى جديدة في السياسة نتيجة المعرفة بقوانين التاريخ. إلا أن ماركس، خلافاً لاسلوب مكيافيللي الأقرب الى أسلوب مزارع يسيطر على الطبيعة بمعرفة طرقها، اضفى على عمليته عظمة تاريخية مميزة»[١٣].

وعلى الرغم من أهمية مكيافيللي بالنسبة لعلم السياسة، يمكن القول إن الواقعية عنده لم تكن واقعية مجردة عن الاغراض الذاتية. فغالباً ما كان يهدف، من خلال وصفه للواقع، الى دعم موقعه السياسي، والى تحقيق الوحدة الايطالية.

د ـ مونتسكيو (١٦٨٩ ـ ١٧٥٥) والملاحظة المنتظمة.

أُعتبر كتاب مونتسكيوMontesquieu «روح الشرائع»«L'Esprit des lois» وكتاب «السياسة» لأرسطو، أهم مرجعين في تاريخ تطور علم السياسة.

لقد ميز مونتسكيو بين علم السياسة والاخلاق، فاعتبر أنه لا يمكن «لعلم السياسة ان يبنى الا على موضوعه الذاتي، اي على الاستقلال التام للسياسة من حيث هي»[١٤]. فحذا بذلك حذو مكيافيللي. غير ان مراقبةمونتسكيو للظواهر السياسية كانت أشمل من مراقبة ارسطو وابن خلدون ومكيافيللي. فارسطو تناول دراسة دساتير المدن اليونانية، وابن خلدون استقى معلوماته عامة من التاريخ الاسلامي، ومكيافيللي استقرأ تاريخ الامبراطورية الرومانية، اما مونتسكيو فقد حاول مراقبة ودراسة المنتظمات السياسية والقوانين في كل زمان ومكان. ففي حين توسع مكيافيللي في منهج الملاحظة القائمة على التاريخ، توسع مونتسكيو في منهج الملاحظة القائم على التاريخ والجغرافية معاً. فدرس تطور الواقع

---

(١٣) موريس كرانستون، المرجع السابق، ص ٤٥ ـ ٤٦

(١٤) ALTHUSSER (Louis), **Montesquieu, la Politique et l'Histoire**, P.U.F., Paris. 1959, p. 12.

الاجتماعي والسياسي في بلدان عدة، وفي حقبات مختلفةمن التاريخ. فأضاف المقارنات في المكان الى المقارنات في الزمان. «فلم ينسج مونتسكيو في كتابه على منوال الذين سبقوه، على حد قولD'Alembert ، ولم يسترسل في مناقشات ميتافيزيقية، كتلك التي يسترسل فيها الذين يتصورون الانسان تصوراً تجريدياً، ولم يقتصر كسواه على تناول بعض الشعوب في أحوال خاصة، ولكنه تناول جميع سكان العالم، وتطرق لاحوالهم الحقيقية ودرس كل ما يقوم بينهم من علاقات»[١٥].

وقد شرح مونتسكيو منهجه في مقدمة كتابه «روح الشرائع»، فقال: «لقد درست اولاً الناس وأيقنت ان التنوع الذي لا حد له، في شرائعهم وأخلاقهم، لا يعود الى أهوائهم وحدها. فافترضت مبادىء، ووجدت الأحوال الخاصة متفقة معها اتفاقاً عفوياً، وبدت لي تواريخ الامم متواصلة، كما ظهر لي ان كل قانون خاص يرتبط بقانون خاص آخر أو يتعلق بقانون أعم... ولم استخرج مبادئي من مسلماتي بل من طبيعة الاشياء».

إن فضل مونتسكيو الاساسي في تقدم دراسة الظواهر السياسية، يكمن في محاولته استخراج نظرة متماسكة ومتناسقة للواقع، مبنية على استقراء الوقائع والأحداث، وبعيدة كل البعد عن المنهج القياسي. فلقد حاول اكتشاف القوانين التي تحكم الظواهر السياسية، معتمداً منهج الملاحظة الدقيقة والمنتظمة. والقانون برأيه هو «العلاقة التي تحتمها طبيعة الاشياء». وقد تمكن من تنسيق ملاحظاته وتنظيمها، فوضع عدة نظريات في السياسة، أهمها نظرية فصل السلطات، التي استمدها من دراسته للنظام الدستوري البريطاني[١٦]، وهي لا تزال القاعدة التي تقوم عليها معظم الدساتير في العالم. كما انه صنف أنواع الحكم الى ثلاثة: حكم جمهوري، وحكم ملكي، وحكم استبدادي. وهذا التصنيف لا يزال يتبع حتى اليوم. وهو يقول «أن الحكومة الجمهورية هي التي تكون السلطة ذات السيادة فيها للشعب جملة أو لفريق من الشعب فقط، وان الحكومةالملكية هي التي يحكم فيها واحد، ولكن وفق قوانين ثابتة مقررة، وذلك بدلاً مما في الحكومة المستبدة من وجود واحد بلا قانون ولا نظام فيجر الجميع على حسب إرادته وأهوائه»[١٧]. ويقول بعد ذلك ان كل نوع من هذه الحكومات يكون ملائماً لحجم

(١٥) ورد في كتاب د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ١٠١.

(١٦) راجع نظرية فصل السلطات في الفصل السابع «الديمقراطية».

(١٧) مونتسكيو، روح الشرائع، ترجمة عادل زعيتر، القاهرة، دار المعارف، ١٩٥٣، ص ٢٠.

خاص من أحجام الدول، فالحكومة الجمهورية تلائم شعباً محدود العدد، والحكومة الملكية تلائم شعباً متوسطاً، اما الاستبدادية فانها تناسب شعباً كبير العدد.

لقد امتاز مونتسكيو عن مفكري عصره (هوبس، لوك، روسو) باعتماد المنهج الاستقرائي، غير ان هؤلاء، وإن كان منهجهم قياسياً وفلسفياً اكثر منه موضوعياً علمياً، تبقى لرؤيتهم النظرية للكون السياسي قيمة كبرى. فلمؤلفاتهم، بالنسبة لتاريخ الفكر السياسي، أهمية تتعدى بمكان أهميتها بالنسبة لتاريخ علم السياسة. لذلك اقتصرنا الكلام على مونتسكيو.

ثانياً ـ تطور دراسة الظاهرة السياسية في القرن التاسع عشر.

لقد خطت دراسة الظاهرة السياسية، في القرن التاسع عشر، خطوات كبيرة في طريق المنهج الاستقرائي التجريبي، وأخذت تتوضح بدقة المفاهيم الاساسية لعلم السياسة. فبدأ تعبير «علم السياسة» بالظهور منذ النصف الثاني من هذا القرن، وأصبح متداولاً في أوساط المفكرين السياسيين، مما حمل بول جانيهPaul Janet في فرنسا، عام ١٨٧٢، على إبدال اسم كتابه «الفلسفة السياسية» ب «علم السياسة». وهذا دليل واضح على بوادر نشوء علم السياسة كعلم قائم بذاته. ومن بين المفكرين الذين أسهموا في هذه النشأة، يبرز اسماء ثلاثة: أوغست كونت Auguste Comte وألكسسي دي توكفيلAlexis De Tocqueville ، وكارل ماركس Karl Marx .

١ ـ أوغست كونت (١٧٩٨ ـ ١٨٥٧) والمنهج الوضعي.

لقد فسر أوغست كونت تطور المجتمعات البشرية، والتقدم الانساني المتواصل، بقانون الأطوار الثلاثة. فقال، أن المجتمعات البشرية، منذ نشأتها حتى القرن التاسع عشر، مرت بثلاث مراحل، تطور خلالها الفكر الانساني تدريجياً من الحالة التيولوجية، الى الحالة الميتافيزيقية فالحالة الوضعية. ففي المرحلة الاولى، أي الطور التيولوجي، اتسمت المجتمعات بنمطعيش غلب عليه الطابع اللاهوتي، فسادت فيه افكار سياسية تعود بالدولة الى اصل ديني (حقوق

الملوك الالهية). ثم تطورت المجتمعات فبلغت الطور الميتافيزيقي، أي طور الفكر المثالي الذي يميزه أوغست كونت عن الفكر اللاهوتي، والذي غلب فيه البحث عن أصل الدولة وغايتها، دون الاهتمام بعلاقة هذا الاصل بتدبير شؤون الدولة. ويتابع هذا التطور مسيرته، فتدخل المجتمعات في الطور الوضعي الذي يغلب عليه الطابع العلمي التجريبي، ويحاول الفكر السياسي فيه ان يضع قواعد علمية للحياة السياسية. ويعتبر كونت ان القرن التاسع عشر هو مرحلة الفكر الوضعي والثورة المنهجية، التي جعلها موضوع الطبعة الثانية من كتابه «منهج السياسة الوضعية»«Système de Politique Positive» .

لقد حقق أوغست كونت خطوات حاسمة بالنسبة للاتجاه القائل بأنه يمكن للظواهر الاجتماعية ان تكون فعلياً موضوع تحليل علمي، كما هي الظواهر الطبيعية. فقال بأن على المفكر أن يلاحظ الظواهر الاجتماعية ملاحظة العالم الفيزيائي للكائنات المادية والبيولوجية الموجودة في الطبيعة. وقد أطلق على العلوم الاجتماعية اسم «علم الفيزياء الاجتماعية». فكان يعتقد أن على الباحث ان ينطلق من واقع وتجارب المجتمع، وان يبقى على مسافة من الظواهر، تمكنه من دراستها موضوعياً، دون تدخل عواطفه وانفعالاته. «وتصور انه بالامكان تحديد «قوانين طبيعية» ذات قيمة أزلية وشاملة، تنطبق على نمطٍ من النظام الاجتماعي دائم لا يتبدل، مشابه للنظام الفلكي، وبالتالي ممكن التطبيق في كل مجتمع، وفي كافة الازمنة والامكنة»(١٨).

لقد وردت هذه الفكرة عند الذين سبقوا اوغست كونت، ولكنه هو الذي ارسى قواعدها من خلال قانون الاطوار الثلاثة. فهذا «القانون يبرهن ان العلوم جميعها تمر بالعصر التيولوجي والعصر الميتافيزيقي قبل ان تدخل في العصر العلمي الوضعي. وهو يفسر الفارق بين العلوم الاجتماعية والعلوم الطبيعية، بفارق درجة التطور، وبتأخر تطور العلوم الاجتماعية في سياق التطور العام. وهو يستبعد فكرة الفارق في الطبيعة بينها وبين العلوم الفيزيائية أو البيولوجية»(١٩). فتقدم العلوم الطبيعية على العلوم الاجتماعية ناتج عن الثورة المنهجية التي شهدتها الاولى في القرنين السادس عشر والسابع عشر(٢٠)، وعن تأخر هذه الثورة في مجال العلوم

(١٨) جان وليم لابيار، المرجع السابق، ص ٨٢

(١٩) DUVERGER (M), op. cit., p. 41.

(٢٠) شهد القرنين السادس عشر والسابع عشر ثورة منهجية في العلوم الطبيعية، تجلت باكتشافات «كوبرنيكوس Copernicus» و«نيوتن Newton» و«جاليليو Galiléo» وغيرهم من العلماء.

الاجتماعية حتى القرن التاسع عشر، الذي هو عصر التفسير العلمي والتحرر من التفسير الميتافيزيقي المثالي.

إضافة الى ذلك، ركز اوغست كونت، على أهمية العلوم الاجتماعية ومن ضمنها علم السياسة، فاعتبرها الأهم لمستقبل البشرية. ولكن إقتناعه العميق بوحدة العلوم الاجتماعية، قاده الى عدم تحبيذ فكرة نشوء علم سياسة قائم بذاته ومستقل عن هذه العلوم.

وتجدر الاشارة الى ان كتابات اوغست كونت اقتصرت على الإطار النظري، فلم يتمكن من تطبيق طروحاته النظرية عملياً في ابحاثه. فهو يبدو، بسبب اهتماماته الاخلاقية، فيلسوفاً مصلحاً اكثر مما هو عالم اجتماعي، فدراساته للواقع الاجتماعي نابعة من هذه الاهتمامات، وليست هي بالحقيقة وليدة رؤية علمية مجردة. ولكن على الرغم من ذلك، يمكننا القول بأنه أسهم في تقدم علم السياسة نظرياً، بارسائه الفكرة القائلة بانه يمكن اخضاع الظواهر الاجتماعية كالظواهر الطبيعية لتحليل علمي موضوعي.

٢ ـ ألكسسي دي توكڤيل (١٨٠٥ ـ ١٨٥٩) والمنهج التجريبي.

شكل كتاب ألكسسي دي توكڤيل «عن الديمقراطية في اميركا» De la Démocratie en Amérique المنشور عام ١٨٣٥، مرحلة جديدة في نشأة علم السياسة. فلقد اتسمت ملاحظات الذين سبقوه، عموماً، بالسطحية، واقتصرت على قراءة التاريخ، ولم تتناول الوقائع مباشرة إنما من خلال الوثائق المكتوبة. واذا كان مونتسكيو قد قام ببعض الرحلات، بغية التعرف على الأحداث والوقائع عن كثب، فإن كتاباته استندت اساساً على الوثائق، ولم ترتكز على الملاحظة المباشرة للظواهر السياسية، إلا في نطاق ضيق. أما ألكسسي دي توكڤيل، فقد إفتتح عصر الرحلات العلمية، في مجال اكتشاف حقيقة الوقائع والأحداث السياسية. فرحلته الى الولايات المتحدة الاميركية، لم تكن للترفيه والسياحة، إنما كانت للتحقق من الواقع بنفسه، بدلاً من ان يتعرف عليه من خلال المؤلفات. وقد اعتمد طريقة التحقيقات العلمية المعمقة قدر الإمكان، فاستعمل للمرة الاولى، في علم السياسة، اسلوب المقابلات الشخصية Interviews. وهو يشرح ذلك قائلاً:

«عندما أردت فهم الآراء والعادات السياسية والاخلاق، استفتيت اكثر الناس تنوراً. وحين اعترضتني مسألة هامة أو مسألة مختلف عليها، استفتيت فيها عدة شهود، وبنيت رأيي على مجموعة شهاداتهم»[٢١]. فهو يحاول التعرف على الحقيقة عبر مقارنة الآراء، حول القضية الواحدة، بعضها ببعض، وهذه الطريقة العلمية إستخدمها دي توكڤيل في دراسة الواقع السياسي. ولم يعتمد الوثائق والنصوص إلا من أجل رسم الإطار التي تندرج في نطاقه المسائل التي بحثها، وكشف خلفياتها. وقد استعملها إستعمالاً دقيقاً، ورجع الى النصوص الأصلية[٢٢].

وتكمن ايضاً أهمية دي توكڤيل في مقدرته على تطبيق المنهج العلمي التجريبي. فهو ينطلق من فرضيات (تصورات ذهنية لحقيقة الظواهر)، يخضعها فيما بعد للتجربة من أجل تبيان صحتها أو خطئها؛ ومن ثم يقوم بتعديل الفرضية على ضوء التجربة والملاحظة، اذا لزم الأمر، لكي يصل الى الحقيقة، شأنه بذلك شأن الباحث في العلوم الطبيعية.

ولقد انطلق دي توكڤيل في كتابه «عن الديمقراطية في اميركا» من فرضيتين. الفرضية الاولى هي أن عالماً ديمقراطياً جديداً، يقوم على المساواة، هو في طور النشوء؛ والفرضية الثانية هي انه يستطيع رؤية الصورة النموذجية لهذا العالم في الولايات المتحدة الاميركية. فما كان عليه إلا ان يذهب الى هناك، كما يذهب العالم الطبيعي إلى المختبر، ليتأكد بالتجربة من مدى صحة أو خطأ فرضياته، وذلك من اجل التعرف على الديمقراطية على حقيقتها، والاهتداء إلى ما يجب أن يأمله أو يخشاه منها.

إن كتاب دي توكڤيل يتصف بعمق الملاحظة، ويمتاز عن مؤلفات الذين سبقوه (ارسطو، ابن خلدون، مكيافيللي، مونتسكيو) بكونه يتناول بعمق موضوعاً واحداً، بينما مؤلفات الآخرين هي نظريات عامة تدور حول السياسة والسلطة[٢٣]. والمنهج العلمي الذي اتبعه دي توكڤيل، ومقدرته على تطبيقه، جعلته بنظر مرسيل

(٢١) DE TOCQUEVILLE (A), **De la Démocratie en Amérique,** Garnier-Flammarion, Paris, 1981, Tome I., p. 70.

(٢٢) المرجع السابق، ص ٧٠.

(٢٣) DUVERGER (M), **op. cit.**, p. 39.

بريلو أول باحث علمي سياسي في العصر الحديث «لأنه ليس فيلسوفاً ولا قانونياً ولا مؤرخاً، ولكنه النموذج العصري للعالم السياسي»[٢٤].

٣ ـ كارل ماركس (١٨١٨ ـ ١٨٨٣) والتفسير الجديد للكون السياسي.

إرتكز التطور المنهجي في علم السياسة على القول بوجود الظاهرة السياسية كظاهرة مستقلة، وإن كانت على علاقة بالظواهر الاجتماعية الأخرى، وعلى دراسة المنتظمات السياسية كظواهر قائمة بذاتها. وهذا الافتراض لا يزال، في المفهوم الليبرالي السائد في الغرب، القاعدة الاساسية التي ينطلق منها علم السياسة. غير أن الماركسية جاءت تنقض هذا الرأي، معتبرة أن لا وجود لظواهر سياسية مستقلة وقائمة بذاتها، وان هذه الظواهر ليست بالحقيقة سوى عرض عابر، يعبر عن بنية طبقية معينة، ويزول بزوالها.

لقد تناول ماركس الظاهرة السياسية في نطاق التطور المادي التاريخي[٢٥]، الذي يقوم على حركة تصارع الاضداد. وتبدو الافكار والنظريات السياسية، على ضوء هذا المنهج، كانعكاس للقوى الطبقية المتصارعة عبر التاريخ. فالبنية الاقتصادية ـ الاجتماعية، القائمة على علاقات الانتاج، هي التي تنتج الافكار عند الناس، وقد عبر عن ذلك ماركس قائلاً بأن «البشر هم منتجو تصوراتهم وافكارهم»[٢٦]، وبأن الحياة لا تتحدد بالوعي، بل الوعي هو الذي يتحدد بالحياة. والافكار المسيطرة في كل حقبة تاريخية هي أفكار الطبقة السائدة، أي تلك التي تسيطر على وسائل الانتاج المادي، وتشرف على وسائل الانتاج الفكري[٢٧]. أما الدولة فليست بالحقيقة، حسب الماركسية، سوى بنية فوقية Superstructure ،

---

(٢٤) PRELOT (M), **Histoire des idées politiques**, Dalloz, Paris, 1959, p. 464.

(٢٥) المادية التاريخية هي تصور التاريخ من خلال دراسة مختلف أساليب الانتاج، والتكوينات الاجتماعية، اي دراسة بنيتها، وتكوينها، وسيرها. ودراسة أشكال الانتقال من تكوين اجتماعي الى تكوين اجتماعي آخر. (نيكوس بولانتزاس، السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية، ترجمة عادل غنيم، دار ابن خلدون، بيروت، ١٩٨٣، ص ٧).

(٢٦) ماركس، الايديولوجية الالمانية، دار دمشق، دمشق، ١٩٧٦، ص ٣٠.

(٢٧) المرجع السابق، ص ٥٦

سياسية وقانونية، تعكس واقع علاقات الانتاج القائمة في البنية التحتية للمجتمع Infrastructure ، وتشكل غلافاً براقاً للسيطرة الاقتصادية على الطبقات المستغلة، واداة لتعزيز هذه السيطرة. من هنا ضرورة دراسة العلاقات الاقتصادية والبنية المادية التي يقوم عليها المنتظم السياسي، من أجل فهم الظاهرة السياسية. والصراع الطبقي يؤدي الى تحول الدولة من سلطة البرجوازية الى سلطة البروليتاريا[٢٨]، ومن ثم يدخل المجتمع مرحلة الاشتراكية فالمرحلة الشيوعية التي تزول معها الطبقية زوالاً تاماً، فتضمحل الدولة وتزول بزوال سبب وجودها، لأنها نشأت أساساً بفعل التناقضات الطبقية. واضمحلال الدولة يعني زوال السياسة. فالظواهر السياسية تمتاز عن غيرها من الظواهر الاجتماعية بالعلاقة السلطوية (علاقة قيادة ـ طاعة) أو العلاقة القدروية (نسبة الى قدرة). والقدرة، برأي الماركسية، هي ظاهرة اقتصادية طبقية، وهي أداة لسيطرة طبقة ما على طبقات اخرى، لذلك تزول السياسة عندما ينتهي الوجود الطبقي، بحيث يتلاشى المجتمع السياسي بالمجتمع المدني، على حد تعبير غرامشيGramsci .

هذه النتيجة التي يقود إليها التحليل الماركسي، أدت الى بروز اتجاه في الغرب يقلل من قيمة إسهام كارل ماركس في تقدم علم السياسة، لأن هذا العلم ارتبط بوجود الدولة وبتنازع السلطة. غير انه يبقى لماركس أعمق الاثر في تطوير دراسة الظاهرة السياسية. وأهم ما قدمه ماركس لعلم السياسة هو التفسير الجديد للكون السياسي ولظاهرة القدرة. فالذين سبقوه لم يستنتجوا من دراسة الواقع نظرية علمية بكل ما في الكلمة من معنى، فرؤيتهم للكون السياسي لم ترتكز فقط على معرفة الواقع، إنما ايضاً على تطلعات اخلاقية. فلقد امتزجت الموضوعية عندهم بالمثالية. فالتعريف الكلاسيكي مثلاً بالديمقراطية بأنها «حكم الشعب بالشعب وللشعب»، هو على درجة كبيرة من المثالية، لأنه لا يوجد عملياً أي حكم ينطبق عليه هذا التعريف بدقة، بل توجد أنظمة سياسية تقترب من هذا النموذج المثالي للديمقراطية[٢٨]. اما ماركس فقد وجه الابحاث السياسية وجهة التحليل العلمي للواقع الاجتماعي، فوصف الواقع كما هو لا كما يتمنى أن يكون، واعتبر ان التستر بالمواقف الاخلاقية التقليدية يخفي وراءه رغبة بطمس الاستغلال الطبقي وسيطرة طبقة على طبقة أخرى. وغالباً ما نرى الفئات الحاكمة تسعى الى تحقيق مصالحها الخاصة، بحجة انها تعمل في سبيل المصلحة العامة.

---

(٢٨) البروليتاريا هي الطبقة التي لا تملك سوى قوة عملها.

(٢٨) راجع الفصل الثامن: الديمقراطية

ولقد إبتعد ماركس عن التحليل القانوني في تفسير الظاهرة السياسية. «فالنظريات الكلاسيكية التي تناولت تصنيف الحكومات، وفصل السلطات، ومفهوم الديمقراطية والحريات العامة، كانت ترتكز، بشكل كامل تقريباً على تحليل القوانين والدساتير والانظمة عامة دون ان تأخذ بالاعتبار العناصر الاخرى للحقيقة الاجتماعية»[٢٩]. فاعتبرت الدولة والمؤسسات والنظام الحقوقي معطيات الواقع السياسي الاساسية. اما ماركس فقد اعتبرها ظواهر ثانوية، لأنها تقع على مستوى البنية الفوقية، فقال بضرورة البحث عن حقيقة الظواهر السياسية من خلال دراسة وتحليل علاقات الانتاج القائمة في البنية التحتية، والتي تشكل القاعدة الاساسية التي تنبثق منها الظواهر الاخرى، اي تلك التي تبدو على مستوى البنية الفوقية، فوجه البحث السياسي وجهة جديدة راديكالية، تمتاز بالشمولية. فلقد تناولت النظريات الكلاسيكية الظواهر السياسية منفصلة عن إطارها الاقتصادي والايديولوجي، بشكل بدا معه الكون السياسي وكأنه منغلق ومنفصل عن باقي النشاط البشري. فاقتصر علم السياسة على الدولة ولم يتطرق الى دراسة السلطة والقدرة بمختلف وجوهها. وقد جاءت الماركسية لتضع الظواهر السياسية وسط ظواهر الكون الاجتماعي الأخرى، معلنة انه لا يمكن لأي حاجز ان يشكل فاصلاً بين مختلف اوجه حياة المجتمعات والبشر. فتناولت الدولة والسلطة على أنهما ظواهر قدرة، وركزت على اظهار العلاقات والتأثيرات المتبادلة بين مختلف أنواع الظواهر، خاصة تلك التي تقوم بين الظواهر السياسية والبنى الاقتصادية.

من ناحية اخرى، بدلت الماركسية جذرياً الرؤية الكلاسيكية للظواهر الاجتماعية، فنظرت اليها كظواهر متحركة من خلال تصارع الأضداد. فعلى الرغم من أن المفهوم التطوري لعب دوراً مهماً في الفكر السياسي الكلاسيكي، خاصة منذ القرن الثامن عشر، ظلت الاسس التي ارتكزت عليها النظريات الكلاسيكية جامدة، بمعنى ان هذه النظريات تناولت وصف وقائع ثابتة، وأنظمة قائمة، قابلة للتطور، ولكنها غير قابلة للتبدل الجذري. أما الماركسية فقد رأت انه لا يمكن للتناقضات ان تحول دون تطور الواقع الاجتماعي، بل على العكس تدفعه نحو التبدل والتغيير. فجعلت من تصارع الأضداد منهجاً في التحليل (الديالكتيك) وهو منهج تطوري، وحاولت ان تشرح آلية التغيرات والتبدلات في المجتمعات

---

(٢٩) DUVERGER (M), **op. cit.**, p. 408.

البشرية. وهذا التفسير الجديد جعل ماركس، بنظر موريس ديفرجيه، «نيوتن علم السياسة»[٣٠]. غير انه يوجد مآخذ على النظرة الماركسية للكون السياسي.

فعلى الرغم من الواقعية في تحليل الأوضاع الاجتماعية، يؤخذ على الماركسية أنها تنحو منحىً مثالياً فيما يختص بآفاق التطور المستقبلي للمجتمع، اي في المرحلة العليا للشيوعية، حيث تقول بزوال الطبقية زوالاً تاماً وبزوال الصراعات، وبحياة تسودها الإلفة وروح التعاضد، دونما حاجة لأي رادع خارجي، فينتفي وجود الدولة. هذه النظرة هي بلا شك مثالية ولكنها تعني المستقبل وليس الحاضر؛ وهي ناتجة عن تحليل الواقع الحاضر ودراسته موضوعياً، ولم تأتِ نتيجة موقف أخلاقي مثالي أو فكرة مسبقة. فواقع الصراع الطبقي والتحولات الاجتماعية الناجمة عنه هي التي قادت ماركس الى القول ببلوغ مرحلة تزول فيها الصراعات من المجتمع زوالاً تاماً. ولكن على الرغم من أهمية التفسير الماركسي في فهم الظواهر الاجتماعية، يمكن القول إن هذا التفسير تشوبه شائبتان:

ـ الشائبة الاولى، إعتباره العامل الاقتصادي، وبالتحديد علاقات الانتاج، السبب الرئيسي للصراعات السياسية، لأن هذه الصراعات هي ذات مضمون طبقي. انه ليس من الممكن تجاهل دور علاقات الانتاج في العملية السياسية، ولكنه ليس من الممكن أيضاً إعتبار هذه العلاقات المحرك الوحيد للصراعات في المجتمع. كما ان هناك شكاً بأنها العامل الاساسي في تحريك الصراعات في كل زمان ومكان. فبوسعنا تفسير الكثير من الظواهر السياسية على ضوء النظرية الماركسية، ولكننا لا نستطيع ان نفسر على ضوئها كل الظواهر السياسية. فهناك صراعات سياسية في مجتمعات عديدة، وفي حقبات مختلفة من التاريخ، لا تأخذ بعداً طبقياً، إنما تأتي نتيجة لنزاعات قومية، أو دينية أو عرقية أو غيرها.

ـ الشائبة الثانية، هي تجاهل أهمية المؤسسات السياسية. فلقد أدى وضع هذه المؤسسات في مصاف البنية الفوقية للمجتمع، واعتبارها شيئاً ثانوياً عارضاً، الى عدم اكتراث المنظرين الماركسيين بدراسة هذه المؤسسات، على الرغم من أهميتها في الحياة السياسية وفي تطوير وتقدم المجتمع. فالبنية الفوقيةتؤثر بدورها في البنية التحتية وتسهم في تحديد مسار تطور المجتمع. وهذا ما تنبه له الزعيم

---

(٣٠) المرجع السابق، ص ٤٢

السوفياتي ميخائيل غورباتشوف في النهج الجديد المعبر عنه «بالبيريسترويكا».

يبقى ان نقول ان الماركسية أسهمت إسهاماً كبيراً في تقدم علم السياسة، فاعتبرت الدولة والسلطة ظواهر قدرة، وحاولت ان تحدد العلاقات القائمة بينها وبين القوى الاقتصادية والاجتماعية. فكان ان توجهت دراسة الدولة والسلطة وجهة التحليل الواقعية لهذه القوى.

ثالثاً ـ علم السياسة في نهاية القرن التاسع عشر والقرن العشرين.

بفعل التطور الذي بلغته دراسة الظواهر السياسية، بدأ الاعتراف بعلم السياسة رسمياً، كعلم قائم بذاته، منذ نهاية القرن التاسع عشر. فأخذ يدخل تدريجياً الى حرم الجامعات، بعد تجاوز صعوبات كثيرة، خاصة في اوروبا الى ان جاءت المرحلة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية، حيث خطا علم السياسة خطوات سريعة على طريق التقدم في كل أنحاء العالم.

١ ـ علم السياسة منذ نهاية القرن التاسع عشر حتى الحرب العالمية الثانية.

بذلت جهود كبيرة، في نهاية القرن التاسع عشر، من أجل تدريس علم السياسة كمادة مستقلة في الجامعات. إلا أن هذه الجهود لم تعط النتائج المرجوة إلا في الولايات المتحدة الاميركية، خاصة بين الحربين العالميتين الاولى والثانية، حيث حقق علم السياسة تقدماً كبيراً.

ففي نهاية القرن التاسع عشر بدأت العلوم الاجتماعية، ومنها علم السياسة، بفرض وجودها الى جانب العلوم الطبيعية، بفضل عوامل عدة، تتلخص بما يلي.

ـ إن التقدم الذي حدث خلال القرن التاسع عشر على صعيد مفهوم علم السياسة ومنهجية البحث السياسي، كما بيّنا سابقاً، ادى الى تكوين فكرة واضحة، الى حدٍ ما، عن علم السياسة. كما ان الاهتمام العلمي إنصب على دراسة الظواهر

الاجتماعية . فأخذت الابحاث التي تتناول هذه الظواهر، ومنها الظواهر السياسية، تدخل في إطار البحث العلمي.

- إن التقدم الذي حصل على صعيد الاعتراف بالحريات العامة أسهم في نمو علم السياسة. فالأنظمة القمعية والديكتاتورية لا تفسح المجال مطلقاً لتقدم هذا العلم، بل على العكس تقضي عليه. ذلك ان علم السياسة يتطلب إعادة نظر مستمرة ومنتظمة بالمسلمات والمبادىء القائمة للتأكد من مدى صحتها وخطئها. وهذا ما لا يتلاءم وطبيعة الأنظمة الاستبدادية التي ترفض مجرد فكرة البحث أو الشك في صحة المرتكزات التي تقوم عليها، وتعتبر أن السياسات التي تصدر عنها هي فوق كل الشكوك ولا تقبل أية مراجعة أو إعادة نظر. أما الانظمة الديمقراطية فهي الأكثر ملاءمة لنمو علم السياسة، وذلك بفضل الحريات التي تضمنها على صعيد الفكر والقول والنشر والعمل. وقد كان لقيام هذه الانظمة اثر كبير على الاعتراف بعلم السياسة كعلم قائم بذاته.

- إضافة الى العاملين السابقين، هناك عامل ثالث أسهم في تأسيس علم السياسة، وهو فكرة إعداد الموظفين الاداريين والسياسيين إعداداً علمياً جيداً، من أجل زيادة فاعلية المؤسسات الادارية والسياسية. فبدأت الانظار تتجه الى علم السياسة لمعرفة كيفية الاستفادة منه في هذا المجال. فكانت هذه الفكرة وراء إنشاء فروع لعلم السياسة في العديد من الجامعات الاميركية، في نهاية القرن التاسع عشر، وإنشاء «المدرسة الحرة للعلوم السياسية» Ecole libre des Sciences Politiques في باريس عام ١٨٧٢ على يد «اميل بوتمي» Emile Boutmy

وعلى الرغم من هذه العوامل الايجابية لعبت البنية التقليدية للمؤسسات الجامعية دوراً أساسياً في إعاقة دخول علم السياسة حرم الجامعات، حتى ما بعد الحرب العالمية الثانية.

ففي فرنسا، قامت عدة محاولات خلال القرن التاسع عشر، بهدف تأسيس كلية للعلوم الادارية والسياسية في باريس، كما جرت محاولة عام ١٨٤٦ (مشروع سالفندري Salvandry) لتوسيع برامج كليات الحقوق، وإقامة معهد للعلوم السياسية والادارية، ولكنها باءت كلها بالفشل. والمحاولة الوحيدة التي نجحت هي تلك التي قام بها «بوتمي» وأدت الى إنشاء المدرسة الحرة للعلوم السياسية في باريس عام ١٨٧٢ . وقد إرتبطت فكرة انشاء هذه المدرسة بضرورة اعداد الكادرات السياسية والادارية اعداداً تقنياً فاعلاً، لأن البعض اعتبر ان فرنسا خسرت

حرب ١٨٧٠ بسبب عدم كفاءة هذه الكادرات[٣١]. غير ان هذه المدرسة بقيت خارج نطاق الجامعة حتى عام ١٩٤٥.

إن دخول علم السياسة الجامعة كعلم قائم بذاته، لم يتحقق رسمياً في هذه الحقبة من التاريخ، الا في الولايات المتحدة الاميركية. وقد سهل ذلك كون «الجامعات الاميركية اما مؤسسات خاصة واما تابعة لمجالس بلدية، وكون الولايات المتحدة بلداً حديث العهد ولا وجود فيه لتقاليد جامعية راسخة تاريخياً، وتحول بالتالي دون التحديث... ونظراً لضرورة إعداد كوادر سياسية وإدارية جديدة وشابة، لإعادة بناء الادارات المحلية والاحزاب التي كانت تقع فريسة الفساد»[٣٢]. وبما أن الجامعات الاميركية هي الوحيدة تقريباً التي كان فيها كراسي لعلم السياسة، فقد اصبحت الولايات المتحدة الدولة الوحيدة التي يوجد فيها باحثون متفرغون في هذا المجال، فتقدم علم السياسة في النصف الاول من القرن العشرين في اميركا اكثر منه في أي بلد آخر. وقد شمل هذا التقدم الأبحاث السياسية والوسائل التقنية المتبعة في هذه الابحاث على حد سواء.

فتقدم الابحاث السياسية الاميركية تميز بالتوجه توجهاً شبه كلي نحو دراسة الوقائع والاحداث، والابتعاد عن النظريات المجردة، وبتوسع دائرة البحث السياسي، إلى حد شملت معه مجالات كانت مهملة من قبل الباحثين السياسيين في البلدان الأخرى. فتكاثرت الدراسات التي تناولت القوى السياسية من احزاب وقوى ضاغطة وغيرها، والرأي العام، والانتخابات، والصحافة، الخ. في حين ان الابحاث السياسية في اوروبا بقيت منصبة على دراسة المؤسسات الحكومية.

هذا التقدم الذي شهده علم السياسة في الولايات المتحدة الاميركية، رافقه تقدم في تقنية البحث السياسي، فكل الوسائل الجديدة تقريباً التي استعملت في النصف الأول من القرن العشرين، بدأ استعمالها في اميركا، كسبر اتجاهات الرأي العام مثلاً. غير أنه على الرغم من هذا التقدم كانت تشوب علم السياسة الاميركي شائبتان. الاولى هي تركيز أبحاثه، بشكل شبه مطلق، على الحياة السياسية الاميركية، وإهمال الدراسات المقارنة التي من شأنها المساعدة على فهم المجتمع الاميركي فهماً اعمق. اما الشائبة الثانية، فهي الذهاب بعيداً بدراسة الجزئيات، وعدم الاهتمام بتكوين نظريات، إنطلاقاً من دراسة هذه الجزئيات. «فالمؤلفات

---

(٣١) المرجع السابق، ص ٤٦

(٣٢) المرجع السابق، ص ٤٦ - ٤٧.

الكثيرة التي نشرت في الولايات المتحدة، قبل الحرب العالمية الثانية، تحتوي على معلومات ضخمة ومفيدة، ولكنها لا تحمل شيئاً جديداً ومهماً لفهم ظواهر السلطة»[٣٣].

٢ ـ علم السياسة بعد الحرب العالمية الثانية.

إبتداءً من عام ١٩٤٥ أخذ علم السياسة يحقق تقدماً جديداً في كافة البلدان، فاعترف به كعلم مستقل، كما سبق وحدث في الولايات المتحدة. ففي فرنسا أحرز علم السياسة تقدماً كبيراً، سببه الأساسي الاصلاحات التي اعتمدت عام ١٩٤٥، وأدت الى تأميم المدرسة الحرة للعلوم السياسية في باريس، وتجزئتها الى مؤسستين متعاضدتين: المؤسسة الوطنية للعلوم السياسيةFondation nationale des Sciences Politiques ومعهد الدراسات السياسية في باريسInstitut d'Etudes Politiques de Paris وقد تبع ذلك إنشاء عدة معاهد للدراسات السياسية في بعض انحاء فرنسا. وأصبح للمؤسسة الوطنية للعلوم السياسية دور كبير في تقدم علم السياسة في فرنسا، لأنها أسهمت بتنسيق نشاطات الباحثين التابعين لمختلف الجامعات الفرنسية والمتخصصين في مجالات متنوعة.

أما في بريطانيا، فقد درّس علم السياسة في أوكسفورد فيNuffield College وفي مدرسة لندن للاقتصاديات وعلم السياسةLondon Scholl of Economic and Political Science» وقد دخل فيما بعد كافة الجامعات البريطانية.

وفي المانيا الغربية، كان للحكم النازي أثر سلبي جداً على تقدم العلوم الاجتماعية. فأكثرية الباحثين المتخصصين هربوا من المانيا ولجأوا الى الولايات المتحدة. ولكن ظهور جيل جديد من الباحثين بعد نهاية الحرب، والمساعدات المالية الكبيرة المقدمة من الولايات المتحدة، أديا الى تقدم علم السياسة في المانيا تقدماً سريعاً.

أما على الصعيد الدولي، فقد كان لمنظمة الاونيسكو دور كبير في إعطاء علم السياسة كياناً دولياً. فأسهمت عام ١٩٤٨ بانشاء «الجمعية الدولية لعلم السياسة»، التي نظمت عام ١٩٥٣ ندوة لدراسة مناهج علم السياسة في فلورنسا بايطاليا.

وفي الدول العربية يدرس علم السياسة في العديد من الجامعات. وقد تأسست عام ١٩٨٥ «الجمعية العربية للعلوم السياسية»، وهي تهدف الى تشجيع البحث

---

(٣٣) المرجع السابق، ص ٤٩

العلمي السياسي في العالم العربي، وتنسيق نشاطات الباحثين العرب، والمشاركة في أعمال المؤسسات الدولية المهتمة بعلم السياسة. وقد عقدت ندوة، في لارنكا بقبرص في شباط ١٩٨٥، حول علم السياسة وطرق تدريسه في الاقطار العربية ومنهجيته وآفاقه.

إن التفاعل الحاصل بين الباحثين في علم السياسة من مختلف البلدان، أدى بالباحثين السياسيين الاوروبيين الى الأخذ بتقنيات البحث المعمول بها في الولايات المتحدة، والى اعتماد المنهج الاستقرائي وتناول الجزئيات دون التخلي عن صياغة النتائج في نظريات عامة. فكان ان ظهرت مؤلفات قيمة في فرنسا مثلاً، تعالج موضوع الاحزاب السياسية والانتخابات وغيرها. كما ان البحث السياسي الاميركي بدأ يتجه نحو تكوين النظريات السياسية.

٣ ـ العلوم السياسية وعلم السياسة.

إن تقدم علم السياسة ودخوله حرم الجامعات، ترافق مع ابدال تعبير العلوم السياسية بعلم السياسة. فقبل الحرب العالمية الثانية كان تعبير العلوم السياسية هو المتداول في كافة البلدان. ان علم السياسة لم يكن قد خطّ بعد لنفسه حقلاً خاصاً في مجال المعرفة العلمية. فكان كل علم من العلوم الاجتماعية يتناول دراسة الظاهرة السياسية من زاويته الخاصة. فكانت الابحاث السياسية تشكل أجزاءً من علم الاجتماع السياسي، وعلم الاقتصاد السياسي، وعلم النفس السياسي، والجغرافية السياسية، والتاريخ السياسي وغيرها من العلوم الاجتماعية. فشكل علم السياسة تقاطعاً بين الفروع السياسية لكافة العلوم الاجتماعية، أي تلك التي اهتمت بدراسة القدرة والسلطة والدولة، لذلك كان تعبير العلوم السياسية. غير أن إهمال العلوم الاجتماعية لدراسة العديد من الظواهر السياسية، كالاحزاب، والقوى الضاغطة، والانتخابات، واتخاذ القرارات وغيرها؛ وتقدم البحث السياسي وتناوله هذه الظواهر، أديا الى نشوء مجال خاص بعلم السياسة. وقد اعتبر البعض، أن الحقل الذي خطه لنفسه علم السياسة، مكون من «البقية»، أو مما تبقى من مجالات سياسية لم تتناولها العلوم الاجتماعية الأخرى. ولكن هذا القول لا يمت الى الحقيقة بصلة، لأن ابحاث علم السياسة لم تقتصر على ما أهملته هذه العلوم، إنما تناولت الظواهر السياسية التي عالجتها هي ايضاً؛ فرسم علم السياسة لنفسه مجالاً مستقلاً، وإن تكن حدوده غير واضحة جداً، نظراً لتشابك مجالات كافة العلوم الاجتماعية.

أما على صعيد المعرفة السياسية، فكان علم السياسة يعتمد على المعرفة التي توصلت اليها أبحاث العلوم الاجتماعية الاخرى. فيحاول التأليف بين النتائج التي توصلت اليها هذه الابحاث، من أجل تكوين نظرية سياسية حول الدولة والسلطة. ولكن بفعل تطور البحث السياسي، أصبح يتناول دراسة الوقائع بنفسه دون الاعتماد على اي علم آخر. وهذا ضروري ولا غنى عنه لأي علم من العلوم، لأن التنظير العلمي مرتبط ارتباطاً وثيقاً بدراسة الوقائع. فالنظرية العلمية هي نظرية مثبتة بالتجربة، والتجربة لا تتم بمعزل عن الواقع.

هذا التقدم في مجال البحث السياسي، إن على صعيد تحديد حقل خاص بالمعرفة السياسية، أو على صعيد تناول هذه المعرفة مباشرة، عبر دراسة وتحليل الواقع؛ أدى الى إحلال تعبير علم السياسة مكان العلوم السياسية، نظراً لبروز علم السياسة كعلم قائم بذاته، وإن كان على علاقة بسائر العلوم الاجتماعية وهذا ما جعل علماء السياسة، المجتمعين في باريس في مقر منظمة الاونيسكو في ايلول ١٩٤٨، يوصون باعتماد تعبير «علم السياسة» بدلاً من «العلوم السياسية».

الفصل الثالث

معطيات الواقع السياسي
وعلاقة علم السياسة بسائر العلوم الاجتماعية

مقدمة.

أولاً ـ المعطيات الاجتماعية وعلاقة علم السياسة بعلم الاجتماع

ثانياً ـ المعطيات التاريخية وعلاقة علم السياسة بالتاريخ.

ثالثاً ـ المعطيات الاقتصادية وعلاقة علم السياسة بالاقتصاد.

١ ـ أثر المعطيات الاقتصادية على السياسة

٢ ـ أثر المعطيات السياسية على الاقتصاد.

رابعاً ـ المعطيات الحقوقية وعلاقة علم السياسة بالقانون.

خامساً ـ المعطيات الديموغرافية وعلاقة علم السياسة بالديموغرافية.

سادساً ـ المعطيات الجغرافية وعلاقة علم السياسة بالجغرافية.

سابعاً ـ المعطيات النفسية وعلاقة علم السياسة بعلم النفس.

ثامناً ـ إستنتاج.

مقدمة.

هل استقلالية علم السياسة تنفي علاقته بسائر العلوم الاجتماعية، أم لا؟

إن الظواهر السياسية شديدة التعقيد، لأنها ناتجة عن العلاقات الانسانية المتشعبة بطبيعتها، والقائمة على مجموعة من المعطيات المتداخلة بعضها ببعض. فالمعطيات الاجتماعية، والاقتصادية، والجغرافية والتاريخية والديموغرافية وغيرها، تتضافر جميعها لتكوّن معطيات الواقع السياسي، فهي تؤثر وتتأثر الى حد بعيد بالعملية السياسية. لذلك تتطلب دراسة الواقع السياسي، الاستعانة بكافة العلوم الاجتماعية، اذ ان كلاً من هذه العلوم يتناول دراسة الظواهر الاجتماعية من زاويته الخاصة. والاستعانة بها تمكن الباحث من التعرف على مختلف اوجه الظاهرة السياسية. غير ان هناك خلافاً بين رأيين، رأي يقول بان القطاعات المخصصة لكل من العلوم الاجتماعية هي منفصلة عن بعضها بحدود واقعية، جامدة، وغير قابلة للاختراق نهائياً، ورأي آخر يقول بعدم امكانية وجود حواجز جامدة وصلبة بين مختلف حقول هذه العلوم، لأنها متصلة ومتداخلة ببعضها.

الرأي الاول يرتكز على ان علم السياسة، شأن سائر العلوم الاخرى، علم قائم بذاته. ولكن استقلالية علم من العلوم لا تنفي علاقته بالعلوم الاخرى؛ واكتساب علم ما كياناً خاصاً به لا يعني انعزاله عن باقي العلوم، خاصة ان انفتاح حقول المعرفة بعضها على بعض هو الطابع المميز للتطور العلمي. فانغلاق العلوم بعضها على بعض يؤدي الى عدم تعميم الاستفادة من المكتسبات العلمية. وهذا يتنافى مع تطور دراسة الظواهر الاجتماعية والطبيعية على حد سواء. فالتعمق في التحليل العلمي يتطلب تكاتف كافة العلوم، لأن أي علم بات لوحده مقصراً، في مجاله الخاص، عن إدراك الحقائق من كل جوانبها، ادراكاً عميقاً. فكلما تعمق الباحث في دراسة الوقائع، بدت له تشعباتها، وظهرت له ضرورة الاستعانة بإسهامات العلوم الاخرى. كما ان تقدم البحث العلمي يقود غالباً الى نشوء علوم جديدة تكون صلة وصل بين العلوم القائمة. فعلم النفس الاجتماعي نشأ نتيجة تطور الابحاث في علمي النفس والاجتماع، فسد الفراغ الذي كان قائماً بينهما. كما أن البيولوجيا الكيميائية، ولدت نتيجة تطور الابحاث في حقلي البيولوجيا والكيمياء،

فوصلت بينهما. إضافة إلى ذلك، ان تطور الواقع الاجتماعي، والسياسي، يؤدي بدوره الى نشوء علوم جديدة ترتكز على معطيات العلوم القائمة من قبلها، دون الالتفات الى استقلالية كل من هذه العلوم. ولعل علم العلاقات الدولية، هو المثل الأهم بالنسبة لنا، فقد نشأ نتيجة تطور الاوضاع الدولية، تحت تأثير عوامل مختلفة، وتركزت نظرياته على معطيات كل من علم السياسة، والاجتماع، والاقتصاد، والتاريخ، والجغرافية، وعلم طبائع البشر، الخ. والجدير ذكره ان البعض يعتبر هذه العلوم المستحدثة علوماً قائمة بذاتها، بينما يعتبرها البعض الآخر فروعاً من علوم اخرى. ومهما يكن الأمر، يمكننا القول بأنها جاءت صلة وصل بين علوم مختلفة، فتكاملت مع بعضها البعض، وساعدت على إتساع مجال المعرفة.

من هنا يبدو الرأي الثاني اكثر صوابية. فالعلوم متصلة ببعضها. وهذا الاتصال يحقق لها مكاسب متبادلة على صعيد المعرفة وتقنيات البحث العلمي في آن معاً. فتقدم علم من العلوم يزداد بفضل تقدم العلوم الاخرى. والعلوم الاجتماعية متداخلة بسبب الوحدة القائمة بين الظواهر الاجتماعية، وتفاعل عناصر هذه الظواهر. فهي تتعاون من أجل تفسير الواقع الاجتماعي من كافة جوانبه. فكل من هذه العلوم يركز اهتمامه على جانب خاص من الحقيقة الاجتماعية، مستعيناً بمعارف العلوم الاخرى، وبتقنيات البحث التي توصلت اليها. فكلما تعقدت الظواهر، تطلب بحثها طرقاً متشعبة، وتقنيات متعددة، وأصبح ضرورياً مقاربتها من وجوه مختلفة. وهذا لا يعني المس باستقلالية كل من هذه العلوم. كما أن استعارة تقنيات البحث لا تحول دون ابتكار تقنيات جديدة. فلكل علم من العلوم الاجتماعية، بالاضافة الى الحاجات المشتركة بينه وبين هذه العلوم، «ضرورات خاصة به تفرض ابداع ادوات خاصة او تكييف الادوات المستخدمة»[1] في العلوم الاخرى.

وعلم السياسة على اتصال بكافة العلوم الاجتماعية، وهو مضطر للاستعانة بكثير من معطياتها. فلا يمكن دراسة الظاهرة السياسية إلا في إطارها الاجتماعي والتاريخي والجغرافي والحقوقي. وهذا لا يتنافى مطلقاً وخصوصية علم السياسة، بل على العكس يغني هذه الخصوصية. «فكل علم، يستعين علم السياسة بمعارفه، يفتح آفاقاً خاصة على السياسة، موضوع هذا العلم. اما دراسة

---

(١) جان مينو Jean MEYNAUD ، مدخل إلى علم السياسة، ترجمة جورج يونس، منشورات عويدات، بيروت، ١٩٧٧، ص ٢٩٣.

المميزات التي تضفيها السياسة على الظواهر فهي التي تشكل خصوصية علم السياسة»[٢].

والعلاقة بين علم السياسة والعلوم الاجتماعية الاخرى يشوبها الغموض. فكل هذه العلوم تنكب، اذا جاز التعبير، على المادة الاولية نفسها، على حد تعبير جورج بيردو، لذلك لا يفصلها عن بعضها أية حدود واقعية ملموسة. «ولكن تختلف اهتماماتها عندما يراد تفسير ما هو ملاحظ. فقد نحاول تمييزها بالقول بأن العلوم الاجتماعية المختلفة تنصرف الى البحث عن الوقائع بينما علم السياسة يقوم على مستوى التأمل والتفكير في هذه الوقائع... في الحقيقة هذا التعارض فيه الكثير من التبسيط، لأن تجميع الوقائع لا يحول دون اهتمام علم الاجتماع، والقانون، والتاريخ والجغرافية الانسانية... الخ، بتفسير هذه الوقائع، أي بخلق تصور فكري عند الباحث. كما انه لا يمكن تصور علم السياسة بدون احتكاك مباشر بين عالم السياسة والظواهر التي يدرسها. فالذي نستطيع قوله، حسب جورج بيردو، هو ان حصة التفكير والتأمل في علم السياسة هي اكبر، لأنه لا يمكنه ان يتكوّن إلا بتأليف متتابع للمعطيات»[٣]. ولكن لا يمكن اعتبار السياسة انها فقط نتاج التأليف الذي يقوم به عالم السياسة بين معطيات سائر العلوم الاجتماعية. فالسياسة كامنة في الوقائع. ولا يستطيع علم السياسة، من اجل إدراكها، ان يعتمد كلياً على نتائج ابحاث العلوم الاخرى لأن لها مشاغلها، ولعلم السياسة رؤيته الخاصة في تناول الظاهرة، فهو يتناول العلاقات السلطوية بكل وجوهها، ولا يستطيع احد ان ينوب عنه في هذا المجال. ولكن لا بد لعلم السياسة من ان يبقى على إتصال بكافة العلوم، نظراً لتشعب الموضوعات التي يتناولها. ويبدو التعاون مستحسناً أو الزامياً بين مختلف العلوم وعلم السياسة في الحالتين التاليتين[٤].

اولاً ـ عندما يتضح لنا ان العلاقة التي اكتشفناها في قطاع معين من قطاعات العلاقات الانسانية، أو العلاقة التي تحققنا من صحتها في هذا القطاع، تصلح للتطبيق في ميادين اخرى. لنأخذ مثلاً النزعة الى القيادة الأوليغارشية (تسلط الاقلية) التي لاحظها روبرتو ميشال في الأحزاب السياسية. فيرى ميشال ان هذه المنظمات خاضعة، بلا منازع، لعدد صغير من القادة، حتى ولو كانت انظمة هذه المنظمات الاساسية تفترض طريقة عمل ديمقراطية تماماً، وتعد لأجلها العدة!

---

(٢) BURDEAU (G), **op. cit.**, Tome I, Vol. I., p. 27.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٧

(٤) انظر جان مينو، المرجع السابق، ص ٣٠٩ ـ ٣١٤

فالرتابة اليومية تخلق قيادة ممتهنة توجه، في الواقع، الجماعة، وتفرض على الاعضاء سياستها الخاصة. وبدلاً من ان تعتبر «الآلة البيروقراطية» وسيلة تصبح غاية، وتميل رويداً رويداً الى تجنب كل إجراء قد يستطيع عرقلة مسيرتها. ونتيجة لهذا الوضع تضعف نزعة الاحزاب الثورية الى الصراع، ولا تعود تشكل أي خطر على النظام الاجتماعي[٥].

هذه الظاهرة الأوليغارشية، ليست وقفاً على الأحزاب، بل هي موجودة في كل جماعة بشرية منظمة (النقابات العمالية، الجمعيات، الاتحادات)، وفي الشركات المساهمة الكبرى، بحيث ان المساهمين لا يبدون آراءهم، بالنسبة لتسيير عمل هذه الشركات، وفي اكثر الاحيان يظهرون لا مبالاة تامة، تاركين الأمر لمديري الأعمال الذين يستأثرون عملياً بإدارة الشركة، وبتوجيه الخطط المرسومة لها وتعديلها عند الاقتضاء.

وهكذا تكون النزعة الأوليغارشية ذات أهمية بالنسبة لعلم السياسة، وعلم الاجتماع، وعلم الاقتصاد على السواء. ومن هنا ضرورة تعاون هذه العلوم لدراستها.

ثانياً ـ عندما تقوم عدة علوم، يعمل كل منها وفق مركز اهتمامه، بدراسة الموضوع نفسه. مثلاً إضراب الموظفين الذي هو موضوع إهتمام الاخصائي في علم السياسة، كما هو موضوع اهتمام الاقتصادي وعالم الاجتماع... نظراً لأسبابه وانعكاساته على مجمل الأوضاع العامة. لذلك من المفيد تعاون هذه العلوم في بحث هذا الموضوع.

ولا تنحصر علاقة علم السياسة بالعلوم الاجتماعية بل تتعداها الى العلوم الاخرى، فبسبب التقدم التكنولوجي، خاصة في المجال العسكري، نرى أنه أصبح لعلم السياسة علاقة ببعض العلوم التكنولوجية، نظراً لما لها من اثر في القرارات السياسية، وفي تطور العلاقات الدولية. فتوازن الرعب النووي ومشروع تسليح الفضاء (حرب النجوم)، وتطور الاسلحة التكتيكية، كلها تلعب دوراً هاماً في تحديد العلاقات بين الجبارين، الولايات المتحدة الاميركية والاتحاد السوفياتي، وتنعكس على أوضاع دول العالم الثالث، بحيث ان الحرب الباردة بين القوى العظمى باتت تترجم صراعات دامية بين شعوب هذه الدول، واستنزافاً

---

(٥) أنظر روبرتو ميشال، الاحزاب السياسية، ترجمة منير مخلوف، دار أبعاد، بيروت، ١٩٨٣.

لطاقاتها البشرية والمادية. فقد أضاف التقدم التكنولوجي الى المعطيات التقليدية للواقع السياسي، معطىً جديداً، ليس فقطعلى صعيد العلاقات الدولية، إنما ايضاً على صعيد سياسات التنمية الاقتصادية داخل الدول.

أولاً ـ المعطيات الاجتماعية وعلاقة علم السياسة بعلم الاجتماع.

غاية السياسة الاساسية، كما رأينا، هي تنظيم المجتمع وتوطيد وجوده، كونه مجال النشاط البشري. فالسياسة هي إحدى مميزات التنظيم الإجتماعي، والانظمة والمؤسسات السياسية لا تنشأ إلا في الوسطالاجتماعي، وهي تنطلق من حقيقة واقعه. فخصوصية البنية الاجتماعية هي عامل أساسي في تحديد شكل النظام السياسي. وإن نظاماً لا يأخذ بالاعتبار معطيات الواقع الاجتماعي لا يمكنه ان يعمر طويلاً، لأن التركيبة الاجتماعية، غير المعبر عنها في النظام السياسي، تشل عمل مؤسسات هذا النظام. ومما لا شك فيه ان لهذا الاخير دوراً هاماً في تطوير الواقع الاجتماعي، ولكن ليتمكن من تحقيق ذلك يجب أن لا يكون في غربة عن هذا الواقع، كما انه يجب، من ناحية ثانية، ان لا يتقوقع فيه، لكي تبقى له القدرة على التطوير. فتطور المجتمع وتطور الأنظمة السياسية مترابطان ترابطاً جدلياً، بحيث ان تطور كل منهما ينعكس ايجابياً على الآخر، والعكس بالعكس. ولا تستقر المؤسسات السياسية إلا بعد أن يكون المجتمع قد قطع شوطاً بعيداً في الاستقرار. وهي تبقى عرضة للاهتزاز تحت تأثير العوامل الاجتماعية المختلفة.

من ناحية اخرى، إن القوى السياسية التي تتنازع السلطة داخل المجتمع، هي في الحقيقة قوى اجتماعية مسيسة. فهي اجتماعية من حيث المنشأ، وسياسية من حيث الأهداف التي تسعى اليها. فهي تعمل عادة للتأثير على قرارات من هو في السلطة، أو الى بلوغ سدة الحكم او الاثنين معاً. وهذه الأهداف هي سياسية لأنها ترتبط مباشرة بالعلاقة بين الحاكم والمحكوم. ونشاط هذه القوى هو محور الحياة السياسية. وموقعها في البنية الاجتماعية هو الذي يحدد توجهاتها السياسية، بحيث ان القوى المستفيدة من النظام السياسي القائم تعمل للحفاظ عليه كما هو دون تغيير، بينما القوى الأخرى تسعى جاهدة للتطوير أو للتغير، من اجل تلبية طموحاتها.

هذه العلاقة الوطيدة بين السياسة والمعطيات الاجتماعية للظاهرة السياسية، كما بدت لنا من خلال الانظمة السياسية والقوى المتفاعلة والمتصارعة في إطار

هذه الأنظمة، تؤكد العلاقة بين علم السياسة وعلم الاجتماع. فلا يمكن للباحث السياسي أن يتناول دراسة الظاهرة السياسية مجردة عن الوسط الاجتماعي الذي نشأت وتطورت فيه. فلا يكون بمقدوره مثلاً، التعرف على الحياة السياسية في بلدٍ ما، بمجرد دراسة القواعد الدستورية التي يرتكز عليها النظام السياسي في هذا البلد، على الرغم من أهميتها، بل بالعودة الى دراسة الواقع الاجتماعي الذي انبثق منه هذا النظام، والقوى السياسية المحركة لمؤسسات الحكم.

والعلاقة بين علم السياسة وعلم الاجتماع متبادلة، نظراً لاشتراكهما في حقل أبحاث واحد. فكما أن علم السياسة لا يستطيع أن يجد الظواهر التي تشكل محور أبحاثه إلا في المجتمع، لا يمكن لعلم الاجتماع، بتناوله الظواهر الاجتماعية، إلا ان يواجه ظواهر سياسية. فلا يمكن لهذه الظواهر أن تتجسد إلا في إطار اجتماعي، ولا يمكن من ناحية ثانية تجريد هذا الاطار مما هو سياسي. لذلك على علم السياسة وعلم الاجتماع ان يتبادلا المعرفة الناتجة عن مجابهة المشاكل التي تعترض كلاً منهما في مجاله الخاص. فاذا ما تناول علم السياسة، مثلاً، دراسة الجماعات التي هي إحدى المجالات الاساسية لعلم الاجتماع، فانه من غير الممكن له أن يتجاهل الابحاث التي قام بها علماء الاجتماع، لأنها تقدم معلومات مفيدة لعلم السياسة، خاصة بالنسبة لدراسة عوامل تماسك القيادة، ومعرفة اتجاهات الرأي العام. ولا يستطيع العالم السياسي أن يقوم بدور الباحث الاجتماعي، في هذا المجال، لأن ذلك يتطلب ثقافة خاصة. من ناحية ثانية على العالم الاجتماعي ان يستعين بالأبحاث السياسية التي تفسر علمياً الأوجه السياسية لبعض الظواهر الاجتماعية، كتحليل النخب السياسية مثلاً، فيغني بذلك علم الاجتماع.

وقد اعتبر البعض، انطلاقاً من الاهمية التي يوليها علم السياسة للوقائع والاحداث الاجتماعية، أن علم السياسة يشكل فرعاً من علم الاجتماع، هو علم الاجتماع السياسي، الذي يقوم اساساً بدراسة العلاقات بين البنى السياسية والبنى الاجتماعية. غير ان هذا العلم، الناشط خاصة في الولايات المتحدة، قد حصر اهتماماته بدراسة بعض قطاعات التفسير السياسي، كالرأي العام، والجماعات الضاغطة، والاحزاب، والانتخابات، ولم يتطرق مباشرة للقطاع الحكومي. «فعلم الاجتماع سيبقى مقصراً عن تقديم القالب الذي سينصهر فيه علم الاجتماع السياسي وعلم السياسة»[٦]. ولا يمكن لعلم السياسة أن يكون فرعاً من علم

---

(٦) جان مينو، المرجع السابق، ص ٣٠٢

الاجتماع، فهو علم قائم بذاته، على الرغم من أن الظواهر السياسية، محور هذا العلم، هي إحدى الظواهر الاجتماعية. «فأصالة علمٍ من العلوم لا تكمن في الشيء الذي يركز ملاحظاته عليه، إنما في الغاية التي تكمن وراء هذه الملاحظات. فالجيولوجي والمؤرخ بنظرتهما إلى الصخرة نفسها لا يريان فيها الشيء نفسه. فالأول قد يرى فيها دلالة وجود النفط، بينما قد يكتشف الثاني فيها آثار اقدام الاسكندر»[٧]. فعلم السياسة وعلم الاجتماع يتميزان عن بعضهما البعض بتنوع اهتماماتهما. فالأول لا يرمي إلى معرفة المركب الاجتماعي في حقيقته الملموسة، ولكن إلى إدراك ما هو سياسي في هذا المركب. وهذا يعني انه في الوقت الذي يتمايز فيه هذان العلمان تقوم بينهما علاقات متبادلة، تؤدي إلى إستنارة بعضهما ببعض.

ثانياً ـ المعطيات التاريخية وعلاقة علم السياسة بالتاريخ.

لا يمكن فصل الواقع السياسي عن جذوره التاريخية، فالظاهرة السياسية تنشأ وتتطور في سياق التطور التاريخي للمجتمع. ودراسة الماضي تسهم في كشف حقيقة الحاضر. فالتاريخ ليس مجموعة أحداث عبرت، إنما هو قوة تعمل في الحاضر وترسم آفاق المستقبل. فلا يمكننا فهم البنية السياسية، والمؤسسات التي تضفي شرعية على العلاقات السياسية، بدون الرجوع الى السياق التاريخي الذي نشأت وتطورت في ظله. وبالعودة الى التاريخ يستطيع المتخصص في علم السياسة، اكتشاف الاسباب السياسية الكامنة وراء الأحداث، وكشف القوى المحركة للحروب والثورات والتطورات الاجتماعية.

إضافة الى ذلك، هناك أحداث ووقائع تاريخية «كانت مصدراً لاستحداث بعض النظريات السياسية. فكل الابحاث والدراسات السياسية، حول الأمن والسلم الدوليين، كتبت اثناء الفتن والحروب والثورات. ومن جهة ثانية، أدت بعض النظريات السياسية، الى المساهمة إسهاماً مباشراً في قيام حوادث تاريخية، ودفعت بالجماهير ـ التي تشبعت بتلك الأفكار، والنظريات ـ الى المطالبة بالاصلاح، ومن ثم الى الثورة: مثال ذلك آراء مونتسكيو، وجان جاك روسو وغيرهما من فلاسفة وسياسيين دفعوا بالشعب الفرنسي الى الثورة عام ١٧٨٩»[٨].

---

(٧) BURDEAU (G), **op. cit.**, Tome I, Vol. I, p. 31.

(٨) د. محمد نصر مهنا، مدخل إلى النظرية السياسية الحديثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، فرع الاسكندرية، ١٩٨١، ص ٣٥.

وكما أن الاحداث التاريخية تشكل مادة أولية للباحث السياسي، كذلك دراسة التيارات والعوامل السياسية، التي أثرت في كل مرحلة من مراحل التاريخ، تفيد المؤرخ. فعدم البحث في طبيعة الحركات والظواهر السياسية يؤدي الى تحول التاريخ الى مجرد سرد أحداث وقصص.

والباحث السياسي يهتم بالأحداث التاريخية بقدر ما تحمل من معانٍ معبرة عن العلاقات القائمة بين الحكام والمحكومين، أي العلاقات السلطوية، المحرك الاساسي للحياة السياسية. فالمطلوب منه هو حسن اختيار الوقائع التاريخية، والتدقيق في صحتها، وعدم الغرق في الجزئيات الصغيرة، التي تثقل البحث، وتطغى على التحليل، بل التركيز على دراسة الاحداث ذات المغزى السياسي، الذي يخدم اغراض البحث.

والعلاقة الوطيدة بين علم السياسة والتاريخ، حدت بالبعض إلى إعتبار علم السياسة تابعاً للتاريخ، ويندرج في إطار التاريخ السياسي، وهو فرع من التاريخ يبحث «بنية النفوذ» في الماضي. غير أنه لا يمكننا القبول بهذا الرأي، نظراً لما للتفسير السياسي من أبعاد متنوعة (اجتماعية، اقتصادية، جغرافية، حقوقية، الخ...) إضافة الى البعد التاريخي. ولكن من المتفق عليه أنه ليس باستطاعة علم السياسة أن يأتي بتفسيرات لا ترتكز في وجه من وجوهها على التجارب التاريخية.

ثالثاً ـ المعطيات الاقتصادية وعلاقة علم السياسة بالاقتصاد

إن الموقع الذي تحتله المشاكل الاقتصادية والمالية في نشاط الدولة، هو خير دليل على العلاقة المتينة بين الاقتصاد والسياسة. فالاقتصاد يهتم بالجهود التي يبذلها المواطن من اجل اشباع حاجاته المادية، وهذه الجهود تخضع للقواعد السياسية التي يقوم عليها المجتمع، كما ان هذه القواعد تتأثر مباشرة بالمعطيات الاقتصادية. وقد أدت هذه العلاقة بالماركسية الى انكار وجود ظواهر سياسية قائمة بذاتها، مؤكدة ان هذه الظواهر هي ظواهر ثانوية، ناتجة عن البنية الاقتصادية وعلاقات الانتاج. فاعتبرت القدرة السياسية ظاهرة اقتصادية طبقية، واداة لسيطرة طبقة على أخرى، وقالت بأن الدولة وليدة التناقضات الطبقية، وتزول بزوالها. ومهما يكن أثر الاقتصاد في السياسة كبيراً، لا يمكننا تفسير الظاهرة السياسية تفسيراً وحيد الجانب، معتبرين ان العامل الاقتصادي العامل الوحيد الذي يحدد الظاهرة السياسية. كما انه لا يمكننا، من جهة أخرى، القبول بالنظرية الليبرالية القائلة

فصل السياسة عن الاقتصاد، وبعدم تدخل الدولة بالشأن الاقتصادي، لأن الواقع أثبت خطأ هذا القول، وأصبح للدولة اليوم، في البلدان التي ترتكز أنظمتها على الليبرالية، دور متعاظم في الحياة الاقتصادية.

وللمعطيات الاقتصادية أثر بارز في السياسة، إن على الصعيد الوطني أو على الصعيد الدولي. وللسياسة بدورها أثر على الواقع الاقتصادي. فهي التي تنظم النشاط الاقتصادي وتوظفه في خدمة الغايات التي تطمح إليها. فالدولة هي المسؤول الأول، في عصرنا الراهن، عن التطور الاقتصادي، وعن الصراع ضد الازمات، وعن اطلاق وتنسيق الجهود، بهدف تحقيق النمو والتقدم. والمعطيات الاقتصادية تتلخص بالموارد الطبيعية التي يمتلكها البلد (أرض خصبة أو قاحلة، موارد طاقة، ثروات في باطن الارض، معادن، بترول، الخ...)، وبالتقدم التكنولوجي، لأنه من الوسائل الاساسية لاستخراج وتحويل الموارد الطبيعية. كما ان نمط توزيع الثروة الوطنية بين المواطنين، والتكتلات الرأسمالية الضخمة، في حال وجودها، هما من المعطيات الاقتصادية أيضاً.

١ ـ أثر المعطيات الاقتصادية على السياسة.

ليس هناك قوانين علمية ثابتة تحدد العلاقة السببية بين المعطيات الاقتصادية من جهة، ونظام الحكم والسلوك السياسي من جهة أخرى. غير أنه من الملاحظ ان للعوامل الاقتصادية دور بارز في إعطاء النظام السياسي مميزات خاصة. فالدول الغنية مثلاً تميل عادة إلى إعتماد انظمة ليبرالية، بينما الدول الفقيرة تكون الاكثر ملاءمة لاقامة أنظمة استبدادية. ففي البلدان الغنية، قدرة المواطن على تلبية حاجاته المادية لا تستدعي منه دعوة الدولة للتدخل مباشرة في الشأن الاقتصادي، فتستمر حرية المنافسة الاقتصادية، حيث تبدو الوسيلة الاساسية لضمان الازدهار. كما ان التفاوت الاجتماعي بين مختلف فئات الشعب، مهما كان كبيراً، لا يؤدي الى ايصال الطبقات الدنيا الى حالة العوز، ويبقى عند افرادها الأمل بالصعود الى مستوى اجتماعي أعلى، نظراً لوفرة الثروة الوطنية وللإزدهار الاقتصادي. لذلك تنحصر غالباً مطالب هذه الفئات بتحسين أوضاعها المعيشية، ولا تصل الى حد رفض النظام القائم.

وعلى صعيد المؤسسات السياسية، يبدو ان البلدان الغنية هي اكثر ملاءمة للديمقراطية من البلدان الفقيرة. وقد برهن على ذلك انهيار الديمقراطية البرلمانية في المانيا وايطاليا ودول اوروبا الوسطى، على أثر الازمات الاقتصادية بعد الحرب

العالمية الاولى. فالتصدي للضائقة الاقتصادية قضى باقامة أنظمة تتمتع بصلاحيات مطلقة. وقد اعتبر جورج بيردو G. Burdeau أن عمل النظام البرلماني يرتكز على العلاقة بين الاكثرية البرلمانية والمعارضة، وهذه العلاقة لا تستمر في جو هادىء، إلا اذا سلّم كل منهما بصحة بعض المبادىء الاساسية التي يرتكز عليها النظام الاجتماعي القائم. فتبني المعارضة لمطالب فئات اجتماعية ترفض هذه المبادىء بسبب أوضاعها الاجتماعية المتردية، يؤدي الى انقطاع الحوار بين الاكثرية الحاكمة والاقلية المعارضة، ويهدد بالتالي النظام البرلماني[٩].

واذا كان غنى البلد يساعد على قيام نظام ليبرالي، فإننا نرى أن الليبرالية هي في حالة انحسار، حتى في الدول الغنية. ولعل ذلك ناتج عن تعقد الاوضاع الاقتصادية وتداخل اقتصاديات البلدان بعضها ببعض، ورغبة المواطنين في تحسين مستوياتهم الاجتماعية، مما يستدعي تدخل الدولة في الشأن الاقتصادي، للحد من الازمات.

أما بالنسبة للشعوب الفقيرة، فالفقر ينتج إما عن شح في الموارد الاقتصادية، أو عن استئثار فئة ضئيلة من المواطنين بالثروة. وفي الحالتين تكون النتائج السياسية واحدة تقريباً، وتساعد على نشوء أنظمة استبدادية. فكلما صغر حجم الموارد، تطلب ذلك تدخل الدولة بحزم، من أجل توزيعها توزيعاً عادلاً. وكلما استأثرت فئة ضئيلة من الشعب بالثروة الوطنية، تهيأت ظروف الانتفاضة الشعبية، إن لم يتم تداركها عن طريق تدخل السلطة الحاكمة. وهذا التدخل يكون إما لاعادة توزيع الثروة، وإما لقمع الحركة الشعبية، وفي الحالتين لا بد من أن يتميز بالصرامة والحزم. وإذا تقاعست الدولة وقامت الثورة الشعبية، فالنظام الذي ينبثق عنها يكون غالباً نظاماً استبدادياً، لان ذلك تتطلبه ضرورات المرحلة التي تلي الثورة.

وليس لضعف موارد الدولة الاقتصادية أثر على الصعيد الداخلي فقط، انما على الصعيد الدولي ايضاً. فتضطر الدول الفقيرة، عادةً، الى الاستعانة بالدول الغنية. فتفتح ابوابها لرؤوس الاموال الاجنبية، وتخضع لنفوذها. وهذا يؤدي إما لتبعية سياسية مطلقة، وإما لردة فعل وطنية مطالبة بالاكتفاء الذاتي، وتصفية الوجود الاجنبي، وتغيير النظام السياسي الذي تسبب بالحالة التي وصلت اليها البلاد. فللفقر والغنى أثرهما المباشر على الواقع السياسي. فالازدهار الاقتصادي يساعد

---

(٩) BURDEAU (G), **op. cit.**, Tome III, Vol. II, pp. 121-129.

على الاستقرار السياسي، بسبب الحد في موجة المطالب، وعدم الاستجابة لدعوات التغيير. بينما تولد الازمات الاقتصادية تغييرات سياسية جذرية.

ولسوء توزيع الدخل القومي انعكاسات سياسية. فبغض النظر عن أنه مصدر من مصادر الاضطراب السياسي، فهو يسهم أيضاً في قيام التكتلات الرأسمالية التي تعمل غالباً على توجيه سياسة الدولة، بشكل خفي أو معلن، وفقاً لمصالحها. فهي تتوصل في اكثر الاحيان، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة الى السيطرة على اجهزة الدولة. «ومن هنا ينشأ التفاوت الفاضح بين تركيب النخب السياسية (التي يدخل في عدادها الموظفون الكبار) والبنية الاجتماعية ككل. ومن السهل، بكل تأكيد، ان نعطي عن ذلك امثلة: فقد أكد العالم الاجتماعي الاميركي رايت ميلز، استناداً الى لائحة تشمل اسماء ٥١٣ شخصية احتلت، ما بين ١٧٨٩ وعام ١٩٥٣، المراكز الحساسة في البلاد، ان ستين بالمئة من هذه الشخصيات ينتسب الى اكثر عائلات البلاد ثراءً، وان خمسة بالمئة فقطيتحدرون من أوساط العمال وصغار التجار والمزارعين المتواضعين. وكلنا نعلم أن عهد ايزنهاور قد فتح ابواب السلطة التنفيذية على مصاريعها أمام ممثلي المؤسسات الكبرى: ألم يتحدث خصوم ايزنهاور عن وزارة الكاديلاك»[١٠]. ومن الممكن ان يؤدي تزايد تدخل القوى الاقتصادية في الشأن السياسي الى تردي اوضاع الطبقات الفقيرة، بحيث يدفعها الى القيام بثورات اجتماعية تطيح بالنظام السياسي وتقيم على انقاضه نظاماً جديداً، على غرار ما حدث في فرنسا عام ١٧٨٩ وفي روسيا عام ١٩١٧. غير أن التكتلات الرأسمالية لا ترمي سلاحها بسهولة، وقد تعمد الى تخريب النشاط الاقتصادي اذا وجدت نفسها عاجزة عن ان تمنع، بالوسائل الشرعية، اتخاذ اجراءات قد تسيء الى مصالحها، فتلجأ الى افتعال الازمات المالية. وقد أتهمت بعض الاوساط الرأسمالية في لندن بأنها كانت وراء «خروج رؤوس الاموال بشكل منظم من بريطانيا عام ١٩٣١ بغية إسقاط حكومة العمال. وقد نجحت هذه الاوساط فيما أرادت، ولكن الليرة الاسترلينية هي التي دفعت ثمن هذا النجاح اذ انخفضت قيمتها»[١١].

ولبعض التكتلات الرأسمالية دور مهم في السياسة الدولية. فقد ادى نمو الاقتصاد الرأسمالي الى نشوء مؤسسات اقتصادية تتخطى حدود الدول، وتطمح

---

(١٠) جان مينو، المرجع السابق، ص ٣٣٠

(١١) المرجع السابق، ص ٣٣٢

لتوحيد السوق العالمي. هذه المؤسسات هي الشركات المتعددة الجنسيات Firmes multinationales ، التي تملك القدرة على إجراء تحولات أساسية في البنى الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية للبلدان التي تدخلها. وذلك أما بواسطة خلق مراكز جديدة للنمو، وإما بالمساعدة على بروز نمط جديد في قسمة العمل على الصعيد الدولي، وإما بتسريع عملية تمركز المشاريع وتكوين احتكارات جديدة.

وقد إعتبر مارسيل ميرلMarcel Merle ، عن حق، ان الشركات المتعددة الجنسيات الكبرى بات بوسعها منافسة الدول على صعيد السياسة الدولية، وحتى الحلول مكانها. وقد فسر بعضهم ذلك بالقدرة المالية، لبعض هذه الشركات، التي تتخطى قدرة الدول. وإذا ما إجرينا مقارنة بين ميزانيات هذه الشركات وميزانيات الدول الكبرى، تتضح لنا هذه الحقيقة.

ميزانيات بمليار الدولارات لعام ١٩٦٨ (١٢)

الولايات المتحدة	٩٥,٢
بريطانيا	١٥,٢
شركة جنرال ـ موتورز General Motors	٩,٦
ايطاليا	٨,٦
اليابان	٧,١
كندا	٧
شركة استندارد أيل Standard Oil	٥,٩
شركة فورد Ford	٥,٩
شركة شل Shell	٥,٩
السويد	٣,٦
شركة جنرال الكترك General Electric	٣,٥
البلاد المنخفضة	٣,٤
شركة كريزلر Chrysler	٣,١
شركة I.B.M.	٢,٩

(١٢) MERLE (M), **Sociologie des Relations Internationales,** Dalloz. Paris, 2e éd., 1976, p. 364.

شركة موبيل أيل Mobil Oil ٢,٦
بلجيكا ٢,٥

نستنتج من المقارنة، أنه أصبح باستطاعة بعض الشركات المتعددة الجنسيات، رسم وتنفيذ استراتيجيات اقتصادية، وحتى سياسية، خاصة بها، ومستقلة الى حد بعيد عن سياسات الدول. غير أنه لبعض الاخصائيين في علم السياسة، امثال فرنسوا بيرو François Perroux رأي آخر، يقول بأن تدخل السلطة السياسية في نشاط الشركات المتعددة الجنسيات، يبقى عنصراً حاسماً، وبأن هذه الشركات «هي في أغلب الاحيان، أدوات تستعملها الدول لتنفيذ سياساتها، فهي إما مرتبطة بالدول وإما موجهة من قبلها، وهي خاضعة في كلتا الحالتين للسلطة السياسية»(١٣). ومهما يكن من أمر، تقدم الشركات المتعددة الجنسيات نموذجاً عن التداخل بين الاقتصاد والسياسة.

وللموارد الطبيعية أثر مهم في رسم سياسة الدولة الخارجية، وفي تحديد نفوذها. وقد قال السياسي الفرنسي كليمنصو: «نقطة من البترول تعادل نقطة دم من دماء جنودنا». فالدول الغنية بالموارد الطبيعية هي أكثر تحرراً في علاقاتها الخارجية من الدول التي تفتقر لهذه الموارد. فكون كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي يملك من الموارد الطبيعية ما يكفيه، نرى أن لكل منهما في ميدان السياسة الخارجية قوة لا تتحقق مثلاً لدول السوق الاوروبية المشتركة واليابان التي تستورد بترولها من الشرق الاوسط. لذلك كانت الأكثر تأثراً بقرار حظر تصدير البترول، الذي اتخذه العرب عام ١٩٧٣، كسلاح في المواجهة مع اسرائيل. وقد كان التنافس على مصادر المواد الاولية، وعلى إيجاد اسواق لتصريف الانتاج، منذ القدم، سبباً لنشوب حروب عديدة، أدت إلى تقسيم العالم إلى مناطق نفوذ، ونهب ثرواته من قبل الدول المستعمرة.

وإذا كان أثر الاقتصاد في السياسة كبيراً، فهل يمكن إعتبار السلطة السياسية والبنية الحكومية هامشية ولا أثر لها في الحياة الاقتصادية؟

٢ ـ أثر المعطيات السياسية على الاقتصاد.

على الرغم من أهمية المعطيات الاقتصادية بالنسبة للسياسة، لا يمكن تجاهل دور المعطيات السياسية بالنسبة للاقتصاد. وإذ ما عدنا إلى غاية السياسة

---

(١٣) PERROUX (F), **Indépendance de la Nation,** In. MERLE (M), **op. cit., p. 365.**

الاساسية، نجد أنها الحفاظ على وجود الانسان، وتأمين مستقبل أفضل له. وهذا لا يكون إلا عبر تحقيق الازدهار الاقتصادي. فللمؤسسات الحكومية مهمات أساسية في هذا المجال، وقد أثبتت الازمات التي نشأت على أثر الثورة الصناعية في اوروبا، والحربين العالميتين (الأولى والثانية)، أن لا غنى عن تدخل الدولة في الشأن الاقتصادي. فقد تبدل مفهوم الدولة، من «الدولة الدركي» إلى الدولة التي تتولى تسيير شؤون المجتمع على شتى الصعد، وأضيف إلى وظائفها التقليدية وظيفة جديدة إجتماعية ـ إقتصادية.

ولكي تتمكن الدولة من أداء دورها السياسي، لا بد لها من التدخل في المجال الاقتصادي، بسبب تداخل المعطيات السياسية والاقتصادية. وهذا التدخل يتدرج من حدٍ ادنى، هو وضع القوانين التي تفرض وتنظم الضرائب، وسن التشريعات المتعلقة بالملكية العقارية والشركات والتجارة، ورسم سياسة إنمائية شاملة، إلى حدٍ أقصى يقضي بتوجيه الاقتصاد توجيهاً مباشراً. وذلك وفقاً للايديولوجية التي يرتكز عليها النظام السياسي. ففي الأنظمة الليبرالية يكون تدخل الدولة محدوداً، بينما في الدول الاشتراكية يصل هذا التدخل إلى حد وضع يد الدولة على كافة القطاعات الانتاجية.

ومهما تكن درجة التدخل، فللمعطيات السياسية إنعكاس مباشر على الاقتصاد. فالتشريعات التي تسنها السلطة السياسية يمكنها أن تسهم في تنشيط الأوضاع الاقتصادية، كما يمكنها أن تحد من نشاطها. فنظام ملكية الأراضي، يشكل في بعض البلدان، عقبة بوجه الاصلاح الزراعي، لذلك نرى ان الحكومات تعمد في أحيان كثيرة إلى إعادة توزيع الأراضي من ضمن عملية الاصلاح. أما بالنسبة لتوظيف رؤوس الأموال، فللاطار الحقوقي أهمية كبرى، لذلك تلجأ بعض الدول إلى منح تسهيلات وضمانات للمتمولين من أجل تحريك الأوضاع الاقتصادية.

وترى الحكومات أن من واجبها التدخل لحل بعض المعضلات الاقتصادية، لما لها من أثر على الأوضاع السياسية العامة. فحماية النقد الوطني هي من أولى مهمات الدولة، فأكثر الأنظمة مغالاةً في الليبرالية، تتدخل بطريقةمباشرة أو غير مباشرة، أثناء الأزمات المالية، للحد من تدني قيمة نقدها، ولا تتخلى عن مهماتها للقطاع الخاص. كما أن السلطات العامة تضع سياسات لمواجهة البطالة، وخلق فرص عمل جديدة، ومعالجة الأزمات المعيشية. ومن ناحية ثانية تعمل السلطات

العامة على تقليص التفاوت الاجتماعي بين مختلف المناطق والطبقات والفئات، نظراً للانعكاسات السلبية التي يتركها على وحدة وتماسك الشعب. والحد من التفاوت يتم عبر إعادة توزيع الثروة الوطنية توزيعاً عادلاً، بواسطة نظام ضرائبي يوفر للدولة دخلاً، يمكنها من مساعدة الطبقات الفقيرة، ومن المساهمة في إنماء المناطق غير المتقدمة إقتصادياً. وتتدخل الدولة للحد من التفاوت الاجتماعي بواسطة العمل على إيجاد توازن بين كافة القطاعات الاقتصادية (زراعة، صناعة، خدمات)، بنوع أن تكون نسبة الدخل القومي لكل من هذه القطاعات متوازنةً مع نسبة عدد العاملين فيه.

وعلى صعيد الإنماء الاقتصادي، تلعب الأجهزة الحكومية دوراً أساسياً في رسم الأطر الحقوقية الضرورية لعملية الإنماء، وتشجيع توظيف رؤوس الأموال في القطاعات الانتاجية، وفرض إجراءات للنمو على الطبقات صاحبة الامتيازات (مراقبة النقد، تنظيم الاستيراد، إعادة توزيع الأراضي الزراعية، الخ.). وفي بعض الأحيان تقوم السلطات العامة بدور المنتج، فتسهم بتصنيع البلاد، عن طريق إنشاء المؤسسات الاقتصادية التابعة للقطاع العام، أو المشتركة بين القطاعين العام والخاص، أو بواسطة تأميم بعض الصناعات. كما تسهم باطلاق عملية التنمية عبر المساعدات المالية التي تمنحها لبعض المشاريع الاقتصادية. وقد تمكنت دول كثيرة من الإسهام في النهوض الاقتصادي، بينما حال، عجز السلطات الحكومية وفساد الإدارة العامة في بلدان أخرى، دون تحقيق عملية النمو.

إذن للسلطات العامة دور بارز، حتى في الأنظمة الليبرالية الحديثة، في تنشيط الاقتصاد، والحد من الأزمات وتسريع عملية النمو. والدافع الاساسي لمشاركة السلطة السياسية في النشاط الاقتصادي هو العامل الاقتصادي نفسه. فتاريخياً، تبدل مفهوم الدولة تحت تأثير الازمات الاقتصادية المتلاحقة، منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وازداد تدخل الدولة بسبب التعقيدات الناتجة عن التطور الاقتصادي، وتداخل اقتصاديات العالم بعضها ببعض. من هنا القول بأن العوامل الاقتصادية هي من أهم العناصر الفاعلة في تحديد الاتجاهات السياسية، وهي التي تملي السياسات التي تتخذها الدول.

والعلاقة بين السياسة والاقتصاد تؤكد العلاقة بين علم السياسة وعلم الاقتصاد، وقد ذهب بعضهم الى نفي وجود علم إقتصاد مستقل عن علم السياسة، وتكلم عن الاقتصاد السياسي، للدلالة على إمتزاج السياسة بالاقتصاد، كون هذا الأخير يشكل جزءاً من علم الدولة. ولكن بالحقيقة هذان العلمان هما قائمان بذاتهما،

على الرغم من العلاقات التي تربطهما بعضهما ببعض، بسبب التداخل بين مقومات الحياة السياسية والحياة الاقتصادية. وقد دفع هذا التداخل الاحزاب السياسية الى الاهتمام المتزايد بالمشاكل الاقتصادية، وأدى إلى نشوء الأحزاب الاشتراكية، التي ترتكز مبادؤها على الجمع بين السياسة والاقتصاد، وإلى تزايد إهتمام النقابات بالشأن السياسي.

ولقد كان لتدخل السلطات العامة في الشأن الاقتصادي، أثر بارز على عمل مؤسسات الدولة، دراسته مهمة جداً بالنسبة لعلم السياسة. فتوسع الأعمال الحكومية الاقتصادية المتزايد بإستمرار، بَدل طريقة سير عمل الأنظمة السياسية بشكل جذري. «وإذا راقبنا سير عمل الدولة الفيدرالية، لاحظنا أن نمو المسؤوليات الاقتصادية العامة قد حطم فيها التوازن الذي كان قائماً بين مختلف مستويات الحكومة، وولد حركة تمركز. وقد كان هذا النمو سبباً في إنحطاط المجالس النيابية في جميع الدول (فيدرالية كانت أو وحدوية. وكان إنتشار طريقة تنازل المجالس النيابية عن حقها في التشريع إنتشاراً شاملاً دليلاً على هذا الانحطاط)، وفي إزدياد قدرات السلطة التنفيذية الفعلية بدون منازع»[١٤]، لأن تزايد نشاط القطاع العام يفرض إنشاء أجهزة جديدة، مرتبطة بالسلطة التنفيذية. من هنا تبدو الاستعانة بعلم الاقتصاد ضرورية لفهم بعض الظواهر السياسية، كما أن الاستعانة بعلم السياسة تساعد على فهم الابعاد السياسية للظواهر الاقتصادية.

رابعاً ـ المعطيات الحقوقية وعلاقة علم السياسة بالقانون.

القانون هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات في المجتمع. وهو يقسم إلى فرعين أساسيين، هما القانون الخاص والقانون العام. والذي يهم علم السياسة هو القانون العام، لأنه ينظم العلاقات التي تكون الدولة طرفاً فيها.

وكل نظام سياسي يرتكز على مجموعة قواعد حقوقية، ترسم من جهة إطار عمل مؤسسات الدولة، وتحدد العلاقات القائمة بينها، وتعين من جهة أخرى شكل النظام السياسي وصلاحيات المسؤولين في السلطة.

فالدستور يوزع السلطات (التشريعية والتنفيذية والقضائية) على المؤسسات الرئيسية في الدولة، معيناً وظيفة كل منها، ومحدداً العلاقات التي تربطها بعضها

---

(١٤) جان مينو، المرجع السابق، ص ٣٥٠

ببعض. وعلى هذه العلاقات يتوقف نوع النظام (برلماني، رئاسي، نصف رئاسي)، كما ينص على طريقة إختيار الحكام (بالوراثة أو بالانتخابات العامة)، وعلى مدى مشاركة الشعب في السلطة (نظام ديمقراطي أو إستبدادي). ولا تقف القواعد الحقوقية عند هذا الحد بل تتعداه إلى حقوق وواجبات المواطن تجاه الدولة. وهذه كلها تحدد أصول اللعبة السياسية.

والقواعد الحقوقية ليست في الحقيقة سوى تعبير عن واقع إجتماعي وسياسي. فهي تعكس غالباً تطلعات الشعب، وموازين القوى القائمة بين مختلف الفئات الاجتماعية والجماعات السياسية، ودرجة تطور المجتمع. فالقوانين الاقطاعية مثلاً تعبر عن بنية مجتمع تشكل فيه الملكية العقارية مصدر سلطة النبلاء. والقانون يوضع لتحقيق غاية ما، وتحديد هذه الغاية هو شأن سياسي. فالأهداف القريبة والبعيدة، التي ترسمها السلطة السياسية، تتجسد بقوانين. لذلك يمكن القول بأن القواعد القانونية تحمل في طياتها ترجمة سياسية، و«تطمح إلى إدخال نمط من العلاقات بين أفراد الجماعة، يتلاءم والقيم الواجب إحترامها»[١٥]. وهذه القيم تحددها السلطة السياسية.

إن الروابط المتينة بين علم السياسة والقانون أدت، في فرنسا خاصة وفي أوروبا عامة، إلى طغيان الدراسات القانونية على علم السياسة. فتناول هذا العلم دراسة القواعد القانونية التي ترتكز عليها المؤسسات السياسية، دون الالتفات إلى القوى الاجتماعية والسياسية المحركة لعمل هذه المؤسسات والمتفاعلة في داخلها. فامتزج علم السياسة بالقانون العام، وعلى الأخص بالقانون الدستوري. وتشابكت موضوعاتهما بسبب إهتمام القانون الدستوري بشكل الدولة وبتنظيم السلطات وعلاقاتها ببعضها، وهي مواضيع تدخل في صلب علم السياسة. وقد دُرس هذا العلم والنظم السياسية، لفترة طويلة، في إطار القانون الدستوري، إلى أن دخل علم السياسة حرم الجامعات في فرنسا، كعلم قائم بذاته، عقب الحرب العالمية الثانية.

وعلى الرغم من العلاقات القائمة بين علم السياسة والقانون العام، وخاصة القانون الدستوري والقانون الدولي، يبدو أن هناك تمايزاً بينهما، إذ أن دائرة علم السياسة أشمل وأوسع من دائرة القانون العام. فلا يتناول هذا الأخير إلا جانباً من جوانب السلطة، أي القواعد التي تنظم السلطة داخل الدولة، في حين يتناول علم

---

(١٥) BURDEAU (G), op. cit., Tome I, Vol. I, p. 37.

السياسة السلطة من كافة جوانبها (الاجتماعية، والاقتصادية، والنفسية، الخ..). إضافة إلى ذلك، يتناول القانون العام دراسة النصوص، وهذا لا يكفي لفهم الحقيقة السياسية، لأن النصوص بحد ذاتها هي شيء جامد، بينما الظواهر السياسية متحركة، ودراستها تتطلب دراسة العوامل الكامنة وراء هذه الحركة. وهذا ما يقوم به علم السياسة، فيدرس القوى الفاعلة والمؤثرة في عمل المؤسسات السياسية والمحركة للحياة السياسية.

خامساً ـ المعطيات الديموغرافية وعلاقة علم السياسة بالديموغرافية.

الشعب هو مصدر السياسة وأداة عملها في الوقت نفسه. فمن الطبيعي إذن أن تفعل المعطيات الديموغرافية فعلها في النشاط السياسي، وأن تقوم علاقة وطيدة بين علم السياسة والديموغرافية. وقد أشار منذ القدم ارسطو وافلاطون، ومن بعدهما مونتسكيو وروسو إلى أثر العامل السكاني في تحديد معالم النظام السياسي. فقد إقترح روسو لكل من جنيف وبولونيا دستورين مختلفين نظراً لتفاوت حجمهما السكاني[١٦].

ويبدو أثر المعطيات الديموغرافية في البنية السياسية. فالتكوين البشري لشعب من الشعوب يلعب دوراً بارزاً في تحديد بنية المجتمع السياسي، وشكل الدولة. فالدول التي تنتمي شعوبها إلى جماعات بشرية من أصول إتنية أو لغوية، أو قومية، متنوعة، تنعكس تركيبتها البشرية على مؤسساتها الدستورية. فمنها من يستطيع أن يصهر هذه الجماعات في كيان سياسي متماسك، أو على الأقل أن يؤمن تعايشاً سلمياً فيما بينها، بفضل المرونة السياسية، والتفاهم على الأهداف الاساسية، والاحترام المتبادل. ومنها من لا يوفق في تحقيق إستقرار المجتمع السياسي، بسبب تصلب مواقف الجماعات إزاء بعضها البعض، والتناحر والاستعلاء. وتترك التركيبة البشرية بصماتها على شكل الدولة. فالدول التي تضم شعوباً غير متجانسة، تأخذ غالباً طابعاً فيدرالياً (سويسرا، الاتحاد السوفياتي، يوغوسلافيا، تشيكوسلوفاكيا)، فالفيدرالية تحقق التنوع بالوحدة.

من جهة أخرى تترك التحركات السكانية أثراً بارزاً على القاعدة الاجتماعية للسلطة. فالنزوح من الريف إلى المدينة، منذ الثورة الصناعية في اوروبا، أدى إلى

---

(١٦) ROUSSEAU (J-J). **Contrat Social**, Livre III, Chapitre 4.

قيام تجمعات عمالية كبيرة، إنتشرت الايديولوجيات السياسية اليسارية سريعاً في أوساطها، وقد ساهم ذلك بتعديل موازين القوى السياسية. وتشكل، عامةً، الجماعات الواردة إلى المدينة عامل خوفٍ بالنسبة لبعض القوى السياسية، بسبب إحتمال تبدل موازين القوى لصالح الفئات المناوئة لها.

وبنية الأحزاب الداخلية تتأثر بدورها بالمعطيات الديموغرافية، فهرم أعمار المحازبين يلعب دوراً في تحديد إتجاهات الحزب السياسية. فإذا كانت نسبة الشباب كبيرة يكون الميل، عادةً، إلى التجديد والتحديث واضحاً في برامجه. وهناك أحزاب كثيرة تواجه في مرحلة من مراحل تطورها أزمة صراع بين الأجيال، بين من يريد أن يعصرن الحزب على الصعيدين الايديولوجي والتنظيمي، ومن يريد أن يحافظ على هيكليته وبرامجه كما هي دون أي تغيير. ونرى أن بعض الأحزاب اليمينية في العالم تواجه مشكلة بالنسبة لتجديد أطرها، نظراً لتقاعس الشباب عن الانتساب إليها بأعداد وافرة.

وللواقع السكاني انعكاساته المباشرة على الانتخابات. فقد لاحظ بعض الباحثين في السوسيولوجيا الانتخابية، أن تفوق عدد النساء على الرجال في الهيئة الناخبة، قد أثر بشكل عام على نتائج الانتخابات لصالح القوى المحافظة.

والضغط السكاني (أي النسبة بين عدد السكان ومساحة الارض)، عندما يتجاوز حدوداً معينة، يصبح مصدراً من مصادر التناقضات الداخلية والصراعات الدولية. فاضطراب الحياة السياسية في بعض الدول الافريقية يرتبط بزيادة الكثافة السكانية، كما أن توسع المانيا واليابان، بين عامي ١٩٣٩ و١٩٤٥، ترافق مع تزايد كبير في عدد السكان. ولكن التاريخ برهن أن دولاً ذات كثافة سكانية عالية، لم تعرف الاضطرابات الداخلية ولا الصراعات مع الدول المجاورة. فالكثافة السكانية في هولندا مثلاً كبيرة جداً، وفي الوقت نفسه لم تعرف الازمات الداخلية التي تتكاثر في دول اميركا اللاتينية، على الرغم من أن عدد سكانها ضئيل جداً بالنسبة لمساحة أراضيها.

وفي الواقع لا يلعب الضغط السكاني دوراً مهماً إلا إذا اقترن بعوامل أخرى. من هذه العوامل النظام الاقتصادي والحالة النفسية. فلا يمكن إقتصادياً تقييم عدد السكان إلا بالنسبة للموارد وللتقدم التكنولوجي. ونفسانياً، يكمن أثر الكثافة السكانية في إمكانية خلق مناخ ملائم لتقبل المذاهب الثورية. ففي بعض دول العالم الثالث، ينتج عن الأوضاع الاقتصادية المتردية (بطالة، سوء تغذية،

الخ . . .) وعن الضغط السكاني، جو مهيأ لتحريك الجماهير، بواسطة مجموعة من العسكريين أو شخص يتمتع بصفات قيادية خارقة، ولإقامة نظامٍ ديمقراطي شعبي.

ولا بد للقرارات السياسية بدورها من أن تأخذ المعطيات الديموغرافية بالاعتبار، وقد إزدادت أهمية العامل الديموغرافي، في القرارات الحكومية، نظراً لاتساع نشاط الدولة. فلا يمكن للاجهزة الحكومية أن ترسم سياسة إقتصادية، أو إجتماعية، أو صحية، أو تربوية، دون ان تعتمد الاحصائيات التي يقدمها علم الديموغرافية.

وكما أن المعطيات الديموغرافية تؤثر مباشرة في السياسة كذلك تؤثر السياسة بدورها على المعطيات الديموغرافية. فمن الممكن أن تضع الدولة سياسة من شأنها تحقيق نوع من التوازن السكاني بين الريف والمدينة، فتعمد إلى إنشاء بنية تحتية (شبكة طرق مواصلات وإتصالات سلكية متطورة، مرافىء، مدارس، مستشفيات، الخ . .) تساعد على إنماء المناطق الريفية، وتشجع المتمولين على توظيف أموالهم في هذه المناطق، بغية الحد من الهجرة إلى المدينة، وبالتالي تجنب النتائج السياسية المترتبة عليها. إضافة إلى ذلك تلجأ بعض الحكومات إلى التأثير على النمو السكاني، فيتبع بعضها سياسة تشجع الحد من النسل، للتخفيف من الضغط السكاني (الهند)، بينما يتبع البعض الآخر سياسة تشجع زيادة التناسل، لمواجهة عدم تكاثر أفراد الشعب، كما هي الحال في فرنسا.

سادساً ـ المعطيات الجغرافية وعلاقة علم السياسة بالجغرافية.

لقد تنبه المفكرون منذ القدم إلى أهمية المعطيات الجغرافية بالنسبة للحياة السياسية. فتناول ارسطو وإيبوكرات Hippocrate ، ومن بعدهما ابن خلدون، وجان بودان، ومونتسكيو وغيرهم، أثر البيئة الطبيعية على سلوك الأفراد والجماعات، وعلى نمط التجمعات البشرية، والطرق المتبعة في تحصيل معاشها. وفي نهاية القرن التاسع عشر إبتكر العالم الألماني راتزل F. Ratzel تعبير الجيوبوليتيك Géopolitique ، للدلالة على الأثر الكبير للمعطيات الجغرافية على الواقع السياسي، خاصة في حقل السياسة الدولية. وقد أدى علم الجيوبوليتيك إلى طروحات متطرفة جداً، منها أطروحة الجغرافي البريطاني ماكيندر Mackinder ، الذي إنطلق من القول بأن اوروبا وافريقيا وآسيا تشكل كتلة واحدة أسماها جزيرة العالم، وخلص إلى الاستنتاج بأن من يسيطر على وسط هذه

الجزيرة أي روسيا، يستطيع قيادة الجزيرة بكاملها، وبالتالي العالم بأسره. وقد استخدمت الجيوبوليتيك فيما بعد لتبرير التوسع الالماني في ظل النازية.

ومما لا شك فيه أن للعوامل الجغرافية دوراً هاماً في التوجهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ولكن لا تجوز المغالاة في تقدير قيمة هذه العوامل، ومدى تأثيرها في شؤون الحياة السياسية. فالانسان ليس «مجرد قطعة من الأرض التي يعيش عليها. إذ انه بجانب تكيفه وخضوعه لظروف البيئة الجغرافية فإنه الكائن الوحيد الذي استطاع أن يخلق البيئة التي تلائمه»[١٦]. فالتقدم التكنولوجي، خاصة في مجال المواصلات، واستخراج الموارد الطبيعية والزراعة، جعل العوامل الجغرافية أقل أهمية من ذي قبل. فبقدر ما يتقدم المجتمع، بقدر ما يتمكن من تخطي الصعوبات الناتجة عن المحيط الطبيعي. فعندما ربط مونتسكيو بين إرتفاع درجة الحرارة والنزوع إلى العبودية، ربما كان على حق، أما اليوم فقد استطاع الانسان أن يتحرر من عامل المناخ بواسطة استعمال المكيفات الهوائية. وعندما قال القدماء بأن مصر هبة النيل كان كلامهم صحيحاً، أما اليوم فلم تعد البشرية بحاجة لأن تبني تجمعاتها السكنية على ضفاف الأنهار، لأنه أصبح بمقدورها جر المياه إلى قلب الصحراء، إذا لزم الأمر. إذن أهمية العوامل الجغرافية نسبية، لأن الكثير منها قد ألغي أو أُزيلت فاعليته عن طريق التقدم التكنولوجي. لذلك يبدو المحيط الطبيعي في بلدان العالم الثالث أكثر أهمية منه في الدول الصناعية، غير أنه لا يمكن لعلم السياسة، رغم هذا كله، أن يتنكر أو أن يتجاهل العوامل الجغرافية، ليس بصفتها معطيات غير قابلة للتجاوز، إنما بصفتها متغيرات مؤثرة في السياسة.

وقد بدا واضحاً أثر المتغيرات الجغرافية. إن بالنسبة للسياسة الخارجية أو بالنسبة للأنظمة السياسية ذاتها. فالموقع الجغرافي لبلدان كثيرة يشكل عنصراً حاسماً في تحديد سياستها ونظامها. فتوزع العالم اليوم إلى مناطق نفوذ، بين الدولتين الجبارتين، الولايات المتحدة الاميركية والاتحاد السوفياتي، يفرض على العديد من الدول إتباع سياسةخارجية مطابقة أو ملائمة على الأقل، لسياسة القوة العظمى الدائرة في فلكها، وإعتماد نظام سياسي يرتكز على نفس المبادىء التي

---

(١٧) د. محمد فايز عبد أسعيد، قضايا علم السياسة العام، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٣، ص ٢٥

يقوم عليها نظامها[١٧] . وكل محاولة خروج من دائرة نفوذ كل من هاتين القوتين لا بد لها من أن تتعرض لعراقيل كثيرة، إن لم نقل للقمع بالقوة، لأنها تنطوي على إمكانية الاخلال بموازين القوى الدولية في حال نجاحها. كما أن الكثير من الدول الأخرى، بحكم موقعها على الخريطة الجغرافية تجد نفسها مضطرة لاتباع سياسة محددة وفقاً لموازين القوى الاقليمية.

من ناحية ثانية، نرى أن بعض البلدان، بحكم موقعها الاستراتيجي، أو بسبب وجود الثروات الطبيعية فيها، معرضة لعملية تجاذب دولي. وهذا يشكل عنصراً أساسياً في رسم سياساتها الخارجية وسياسات الدول العظمى. ولنا من منطقة الشرق الاوسط والخليج والقرن الافريقي خير دليل على ذلك.

ولا يقتصر أثر العامل الجغرافي على السياسة الخارجية، بل يتعداها إلى الإطار الداخلي، ويلعب دوراً في تحديد شكل الدولة وطبيعة نظامها السياسي. فتكون سويسرا طبيعياً من مجموعة من الاودية وسط جبال الألب كان، برأي البعض، سبب نشوء تجمعات بشرية من قوميات مختلفة في قلب هذه الاودية، أدت العلاقة فيما بينها إلى قيام إتحاد كونفدرالي، تطور فيما بعد فأصبح فيدرالياً. كما أن إعتماد الفيدرالية في البلدان ذات المساحات الشاسعة، مثل البرازيل واستراليا والولايات المتحدة الاميركية، تعود إلى أسباب منها إتساع رقعة هذه البلدان، وعدم قدرة الحكومة المركزية على إدارة شؤون كافة المناطق إدارة مباشرة.

نستطيع القول بأن دراسة الجغرافية ضرورية لعلم السياسة، لأن الموقع الجغرافي للدولة، وطبيعتها، ومواردها الطبيعية، ومناخها، متغيرات تؤثر في شكل الدولة وفي نظامها السياسي، وفي الطابع القومي لشعبها، وفي قوتها وعلاقاتها بغيرها من الدول.

سابعاً ـ المعطيات النفسية وعلاقة علم السياسة بعلم النفس.

لقد برز حديثاً إتجاه جديد، بدأ يقوى منذ مطلع الخمسينات، ويقول بضرورة دراسة البواعث النفسية الكامنة وراء الظواهر السياسية. وقد أجرى دراسات في

---

(١٨) تشذ كوبا عن هذه القاعدة، فهي تقع جغرافياً في منطقة نفوذ الولايات المتحدة، وعلى الرغم من ذلك، تقيم نظاماً يرتكز على المبادىء الماركسية ـ اللينينية، ومتحالفاً مع الاتحاد السوفياتي، وتقوم بدعم الحركات الثورية في اميركا الوسطى والجنوبية. وكذلك نيكاراغوا، التي تتعرض لضغط اميركي شديد من أجل إسقاط نظامها.

هذا المجال أخصائيون في علم النفس الاجتماعي. وحجة هؤلاء أن علم السياسة بإنصرافه للتحليل المؤسسي قد أهمل دور الشخصية والأحاسيس الفردية في النشاط السياسي وعمل المؤسسات الحكومية. فقام الباحثون بدراسة المؤسسات وكأنها مستقلة عن شخصية الأفراد الذين يوجهونها أو يخضعون لتأثيراتها. فقال أصحاب هذا الاتجاه الجديد بضرورة تناول العملية السياسية من زاوية الدوافع، وشخصيات، ومشاعر المشتركين، أي بالتركيز على دراسة السلوك السياسي. فأنصرفوا إلى دراسة السلوك الانتخابي، والاشتراك في الحياة السياسية، والاحزاب والجماعات. وأهتموا في آنٍ معاً بالتصرفات الفردية والجماعية. وهناك خلاف في وجهات النظر حول الناحية التي يجب التركيز عليها من أجل معرفة الدوافع النفسية. فيعتقد البعض أنه من المستحيل إيجاد عوامل السلوك الصحيحة دون استقصاء اللاوعي حيث تنشأ أهم البواعث، إن لم نقل جميعها. هذا الاتجاه ينتسب مباشرة، إلى نظرية التحليل النفسي لفرويد S. Freud ، بينما يعتقد آخرون، أن الناس مدركون تماماً للأسباب التي تحملهم على التصرف بشكل معين، ويكفي إذ ذاك، لمعرفة الدوافع، أن نستجوبهم صراحة. ويعتقد البعض الآخر أن عوامل السلوك كامنة على صعيدي اللاوعي والوعي معاً. وقد وضع هارولد لازويل Harold Lasswell تحليلاً فريداً عن القائد، إنطلاقاً من مقولة «عقدة النقص» التي إستعارها من فرويد، فوصف «القادة السياسيين بأنهم يمثلون نوعاً خاصاً من الشخصية، التي أصابها حيف إجتماعي، يخلق عند صاحبها الشعور بأن المجتمع لم يفه حقه، فينشد القيادة السياسية تعويضاً عن هذا الحيف. ويؤكد لازويل أن هذا التحليل النفسي ينطبق على أكثر القادة الاميركيين، الذين درس تراجم حياتهم دراسة علمية استقرائية»[١٨].

وقد أُعتمدت المقولات النفسية، بشكل اساسي، في دراسة «صانعي القرارات»، وفي إستخراج خصائص «البنيات الشخصية»، الديمقراطية والاستبدادية؛ أو لتحليل شخصية القائد الثائر. وقد حاول كروزيي Brian Crozier القيام بدراسة شخصية القائد الثائر، فأكد «انه مهما كان هناك من عوامل للثورة، فإن شخصية القائد تلعب دوراً محورياً فيها. ولذلك يجب أن تدرس «الشخصية الثائرة» كظاهرة قائمة بذاتها. ومبدأ هذه الدراسة لدى كروزيي هو أن جميع الثائرين يشتركون في عنصر واحد، على إختلاف أهدافهم

---

(١٩) د. حسن صعب، المرجع السابق، ص، ٢٠١

ومقاصدهم السياسية، وأسسهم الاجتماعية، وهذا العنصر هو خيبة الأمل...»[١٩].

ونظراً لأهمية العوامل النفسية في العملية السياسية، وللدور الذي يلعبه الرأي العام في الأنظمة الديمقراطية، نرى أن الحكومات والاحزاب والقوى السياسية المختلفة، تلجأ للدعاية في توجيه الرأي العام. والدعاية تعتمد إلى حد كبير على إثارة المشاعر والعواطف. فالجهاز المشرف على الدعاية يتولى عادة دراسة نفسية الجماهير، ليتمكن من التركيز على الأساليب والشعارات التي تثير هذه الجماهير، وتدفعها وفقاً لرغبات المحرض.

ولكي تتمكن المؤسسات المختصة في الدولة من وضع القوانين والأنظمة، التي يستطيع الشعب تقبلها، على القيمين عليها أن يكونوا ملمين جيداً بنفسيته؛ وإلا اضطروا إما لتغييرها وإما لإجباره على تقلبها بالقوة.

لكل هذا تبدو الصلة متينة بين علم السياسة وعلم النفس. ولكن الدراسات التي تهتم بدراسة العوامل النفسية في العملية السياسية لا تزال في بدايتها.

ـ استنتاج.

نستنتج، في نهاية هذا الفصل، أن الظواهر السياسية تتأثر بمعطيات متعددة ومتنوعة، نظراً لتشعب العلاقات الانسانية، وتطورها بفعل عوامل مختلفة (تاريخية، إقتصادية، إجتماعية، نفسية، الخ...). والذي يزيد الظواهر السياسية تعقيداً هو التداخل بين المعطيات الموضوعية والمعطيات الذاتية. فالانسان يواجه الواقع الإجتماعي والاقتصادي والجغرافي، الخ.... ولكن بأساليب نابعة من ظروفه الذاتية، لذلك تكون مواجهة الواقع على درجات مختلفة، وفق الإمكانيات الذاتية المتوافرة. ولا يمكن حصر العوامل المؤثرة في السياسة بعامل واحد، مهما بلغت أهميته، لأن ذلك يؤدي إلى تبسيط الظاهرة السياسية، وبالتالي إلى عدم إدراك حقيقتها إدراكاً صحيحاً. فمن أجل الالمام بالواقع السياسي يجب دراسته من كل جوانبه، وتناول كل العوامل المتداخلة في تكوينه. ومن الصعب التمكن من تقييم أهمية كل من هذه العوامل، لأنها تقترن بعوامل أخرى، تجعلها ذات أهمية كبرى أو تخفف من أهميتها. ولكن بالنسبة

---

(٢٠) المرجع السابق، ص ٢٠٧

لظاهرة سياسية، محددة في الزمان والمكان، يمكن التعرف على أهمية كل من العناصر المؤثرة فيها.

هذا التنوع في معطيات الواقع السياسي يقود تلقائياً إلى نشوء علاقات وطيدة بين علم السياسة وسائر العلوم الاجتماعية. فدراسة الظواهر السياسية، بأبعادها المختلفة، تستدعي إستعانة علم السياسة بالمعارف التي توصلت إليها هذه العلوم، وبتقنيات البحث العلمي التي إعتمدتها. ومن جهة أخرى، يقوم علم السياسة، بصفته علماً قائماً بذاته، بإبتكار تقنيات جديدة، وبإغناء العلوم الاجتماعية بما توصل إليه من معرفة في مجاله الخاص.

الفصل الرابع
موضوع علم السياسة

القسم الأول ـ تحديد موضوعات علم السياسة

أولاً ـ المؤسسات السياسية

ثانياً ـ النظرية السياسية

ثالثاً ـ الأحزاب والقوى الضاغطة والرأي العام

رابعاً ـ العلاقات الدولية.

القسم الثاني ـ تحديد موضوع علم السياسة

أولاً ـ علم السياسة هو علم الدولة

ثانياً ـ علم السياسة هو علم القدرة

ثالثاً ـ علم السياسة والتوزيع السلطوي للقيم.

ـ إستنتاج

لكل علم من العلوم موضوع خاص ينفرد بمعالجته بعمق وشمولية، فيركز أبحاثه عليه، وعلى الظواهر المتشعبة عنه. وبعد أن اكتسب علم السياسة كياناً مستقلاً وغدا علماً قائماً بذاته، أصبح من الطبيعي أن ينصب إهتمام المفكرين السياسيين على البحث عن الموضوع الأساسي لهذا العلم. ولئن حصل خلاف حول هذه القضية بالذات، فلقد تم الاتفاق على تحديد موضوعات علم السياسة رسمياً.

القسم الأول ـ تحديد موضوعات علم السياسة.

لقد عملت نخبة من الباحثين السياسيين، إجتمعت في دار الاونيسكو في باريس في ايلول ١٩٤٨، على تحديد الموضوعات التي تشملها دراسة الظواهر السياسية تحديداً واضحاً. فأعتبرت أن علم السياسة علم قائم في الواقع، وأن عليها سبره أكثر مما عليها الاعتراف به. فحددت موضوعاته إنطلاقاً من وجوده الواقعي، أي من إهتمامات المؤسسات والاخصائيين العاملين في مجال التعليم والبحث السياسي، وليس من تصور عقلاني عام. وقد حددت هذه الموضوعات كما يلي:

أ ـ النظرية السياسية.

- النظرية السياسية.
- تاريخ الافكار السياسية.

ب ـ المؤسسات السياسية.

- الدستور
- الحكومة المركزية.
- الحكومة الاقليمية والمحلية
- الادارة العامة
- وظائف الحكومة الاقتصادية والاجتماعية
- المؤسسات السياسية المقارنة.

ج ـ الاحزاب والفئات والرأي العام

ـ الاحزاب السياسية

ـ الفئات أو الجمعيات

ـ مشاركة المواطن في الحكومة والإدارة

ـ الرأي العام.

د ـ العلاقات الدولية.

ـ السياسة الدولية

ـ التنظيمات والإدارات الدولية

ـ القانون الدولي.

وسنعطي لمحة موجزة عن هذه الموضوعات، لأن دراستها بالتفصيل تتعدى إطار هذا الكتاب.

أولاً ـ المؤسسات السياسية.

١ ـ تعريف المؤسسة.

لقد أثار تعريف المؤسسة جدلاً كبيراً، نظراً لشمولها مجالات عدة، إقتصادية وإجتماعية وسياسية وغيرها. فلم يتم الإتفاق على تعريفٍ واحدٍ لها، فعرفها كل من زاوية إهتماماته الخاصة. فقال «فريدريك»C.Y. Friedrick ، من خلال رؤية إجتماعية سياسية، أن المؤسسة هي «مجموعة أفعال أو أعمال سياسية، منظمة بشكل ثابت، ولها وظيفة أو هدف داخل منتظم سياسي»[١].

أما «فوكونه» و«موس»Fauconnet et Mauss ، فقد عرّفا المؤسسة بأنها «مجموعة أفعال أو أفكار مؤسسة، يجد الأفراد أنفسهم أمامها، وخاضعين لها»[٢].

---

(١) BADIE.(B), GERSTLE (J), **Lexique Sociologie politique, P.U.F., Paris, 1979, p. 64.**

(٢) المرجع السابق

كما أن موريس هوريو M. Hauriou عرّف المؤسسة من زاوية حقوقية، فقال أنها «تنظيم حقوقي - إجتماعي، أي تنظيم مخصص لمجموعة أفراد، يتم الاعتراف بسلطته لأنها نشأت متلازمة مع النظام العام، ولها طابع الديمومة، وهي قائمة على موازين قوى أو على فصل للسلطات. وتضمن المؤسسة المتخاصمين، فتحافظ على حالة من السلم الاجتماعي، هي بمثابة التعويض عن الإكراه الذي تمارسه على أعضائها»[٣].

والمؤسسة، برأي مارسيل بريلو M. Prélot ، هي «جمع إنساني موحد، ذو تنظيم داخلي وذاتية خارجية»[٤].

ويمكننا القول، بعد الاطلاع على هذه التعريفات وغيرها، وعلى بنية المؤسسات ووظائفها، أن المؤسسات هي مجموعة بنى أساسية، يقوم عليها تنظيم المجتمع، وفق قواعد حقوقية مكتوبة أو عرفية. وهي تنطوي على فكرة تعمل على تحقيقها، بواسطة القيام بوظائف محددة. وللمؤسسة صفة الديمومة، ولها شخصية معنوية، لأن مصلحتها متميزة عن مصالح اعضائها، أي الافراد العاملين فيها. وهذه الشخصية المعنوية هي التي تعطي المؤسسة طابع الديمومة، لأنها تستمر رغم تبدل هؤلاء الأفراد. فالمؤسسة تجسد فكرة أو قيمة معينة، وترتكز على قواعد، وتقيم روابط بين مجموعة من الأفراد. وهي تكتسب شخصية تضعها فوق إرادة مؤسسيها، وتستمر بعد زوالهم.

والمؤسسات على نوعين خاصة وعامة. فالمؤسسات الخاصة ترتبط أهدافها بالأفراد، أما المؤسسات العامة فهي مرتبطة بالنظام العام في المجتمع أو الدولة.

والمؤسسات العامة، تقسم بدورها إلى مؤسسات سياسية ومؤسسات غير سياسية (إدارية، قضائية، عسكرية، الخ).

٢ - تعريف المؤسسات السياسية.

المؤسسات السياسية، هي المؤسسات العامة التي لها صلاحيات إتخاذ القرارات السياسية أي القرارات الأساسية التي تشمل المجتمع السياسي بكامله.

---

(٣) المرجع السابق

(٤) PRELOT (M), op. cit., pp. 63-68 et pp. 91-99.

فلا تنحصر صلاحياتها في مجال محدد، ولا في فئة أو جماعة معينة، إنما تتناول المجتمع الشامل التي تتواجد فيه كل الجماعات والفئات. فهي تجسد إرادة عامة، شعبية أو وطنية، وتخضع لقراراتها وتوجيهاتها كافة المؤسسات القائمة في إطار المجتمع السياسي والدولة.

فمجلس النواب والحكومة ورئاسة الجمهورية، هي المؤسسات السياسية الأساسية، وهي توجد في قمة هرم السلطة، وتوجد على مستوى أدنى منها، المؤسسات الإدارية والقضائية والعسكرية. فالمؤسسات السياسية تحدد التوجهات العامة، وتتخذ القرارات الأساسية، وتقوم المؤسسات الادارية بالتحضير لهذه التوجهات والقرارات، ومن ثم تنفيذها. أما المؤسسات القضائية، فتنحصر مهمتها في فصل النزاعات وتطبيق القوانين، في حين تعمل المؤسسات العسكرية على تنفيذ القرارات السياسية ذات الطابع العسكري.

والتمييز بين المؤسسات السياسية والمؤسسات الإدارية لا يبدو واضحاً إلا على الصعيد الحقوقي. أما على الصعيد العملي فيوجد مجال مشترك بين الاثنين، لأن الهيئات العليا والموظفين الكبار في الدولة يشكلون، في الوقت نفسه، جزءاً من المؤسسات السياسية والمؤسسات الادارية، فهم لا يشاركون، رسمياً، إلا في تنفيذ القرارات والتوجهات، ولكن، عملياً، يلعبون دوراً هاماً في إتخاذ القرار.

وللمؤسسات العامة جميعاً، سياسية وإدارية وقضائية وعسكرية، أهمية سياسية كبرى، لأنها تقوم بدور أساسي في الحفاظ على الدولة والمجتمع عبر الوظائف التي تقوم بها.

أما بالنسبة لنشوء المؤسسات السياسية، فيرى بعض الباحثين السياسيين، الذين يسيطر على أبحاثهم الطابع الحقوقي، أن هذه المؤسسات لا تنشأ إلا في إطار الدولة، أي بعد أن يصبح للمجتمع كياناً حقوقياً. فالسياسة برأيهم هي علم الدولة، ولا وجود لمؤسسات سياسية، إلا في الدولة. فالدولة هي «مؤسسة المؤسسات»، على حد تعبير مارسيل بريلو أحد أبرز القائلين بهذاالرأي. أما الباحثين الذي يغلب على أبحاثهم الطابع السوسيولوجي، فيقولون أن السياسة هي علم السلطة وليست علم الدولة، والسلطة سبقت نشوء الدولة، وهي موجودة في مختلف المجتمعات البشرية، لذلك توجد في هذه المجتمعات مؤسسات سياسية إلى جانب وجود هذه المؤسسات في الدولة. وسنطرح هذه الآراء ونناقشها لاحقاً.

٣ ـ النظام السياسي Le régime politique

يتكّون النظام السياسي من المؤسسات السياسية (رئاسة الجمهورية، الحكومة، مجلس النواب، مجلس الشيوخ، الخ) المترابطة والمتناسقة مع بعضها البعض، والتي تتوزع بينها آلية التقرير السياسي.

وصلاحيات كلٍ من هذه المؤسسات وطبيعة العلاقات القائمة فيما بينها تحدد طبيعة النظام السياسي. فهناك النظام البرلماني والنظام الرئاسي والنظام نصف البرلماني أو نصف الرئاسي، والنظام المجلسي. كما أن نمط توزيع القوى السياسية، العاملة في إطار هذه المؤسسات، يحدد بدوره نوع النظام السياسي. فهناك نظام الحزب الواحد، ونظام الحزبين، ونظام تعدد الاحزاب. فالنظام الحالي في فرنسا، مثلاً، هو نظام نصف رئاسي أو نصف برلماني متعدد الأحزاب، بينما نظام الولايات المتحدة الأميركية هو نظام رئاسي يقوم على التنافس بين حزبين أساسيين، الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي.

٤ ـ المنتظم السياسي Le système politique

يُعّرف جان وليم لابيار JW. Lapierre ، في كتابه «تحليل المنتظمات السياسية» Analyse des systèmes politiques ، المنتظم «Système» بأنه «كلٌ Ensemble مكون من عناصر مترابطة، أي متصلة بعضها ببعض بعلاقات، بنوع انه اذا تعدلت إحدى هذه العلاقات، حصل تعديل في العلاقات الأخرى، ونتيجة لذلك يحصل تحول في الكل»(٥). وبهذا المعنى نتكلم مثلاً عن المنتظم الشمسي. فالترابط بين عناصر المنتظم هو ترابط حركي، لأن حركة كل جزء مرتبطة بالجزء الآخر. فاذا ما تعدلت العلاقة بين عنصرين أو أكثر، من عناصر المنتظم، تعدلت العلاقة بين العناصر الأخرى. وهذه التعديلات ينتج عنها حركات، تتواتر جميعها في إتجاه واحد.

والمنتظم السياسي لا يتكون فقط من المؤسسات السياسية المترابطة والمتناسقة، والتي تشكل النظام السياسي. فهو أوسع من النظام السياسي لأنه يشمل هذه المؤسسات، أي النظام السياسي، وعلاقاتها بمختلف عناصر المنتظم المجتمعي، أي العناصر الاقتصادية والثقافية والتاريخية والايديولوجية، الخ.

---

(٥) LA PIERRE (J-W), **L'analyse des systèmes politiques**, P.U.F., Collection SUP, Paris, 1973, pp. 23-40.

ويمتاز المنتظم السياسي عن غيره من المنتظمات المجتمعية، بارتكازه على علاقات الأمر والطاعة من جهة، وعلاقات السيطرة والخضوع من جهة أخرى. فهو «مجموع العمليات التقريرية التي تتعلق بالمجتمع الكلي Société globale »، على حد تعبير جان وليم لابيار. والنظام السياسي هو جزء من المنتظم السياسي. ودراسة هذا الأخير تقتضي تحليل المؤسسات السياسية، التي تكون هذا النظام، والعلاقات التي تربطها بكافة عناصر المنتظم المجتمعي.

ثانياً ـ النظرية السياسية.

النظرية السياسية هي بناء تصوري، يرتكز على تحليل مقارن لمنتظمات سياسية قائمة في الواقع ومتشابهة نسبياً، ويهدف إلى إستخلاص العناصر المشتركة بينها، الأكثر تعبيراً عن حقيقتها، والعلاقات التي تربط هذه العناصر بعضها ببعض، والعلاقات التي تربطها بالخارج، كما يهدف إلى تحديد نشأتها التاريخية ومسار تطورها.

والنظرية هي تفسيرية لأنها تعطي فكرة عن عمل المنتظمات التي إستخلصت منها، أكثر دقة وعمقاً من الفكرة الناتجة عن دراسة كل منتظم منها منفصلاً عن الآخر. ومن الممكن أن تفسح النظرية السياسية المجال أمام التكهن بالتطورات المحتملة في هذا أو ذاك من المنتظمات.

والنظرية لا تعبر عن حالة وهمية لا وجود لها في الواقع، كما يتصور البعض، إنما عكس ذلك. فهي تنطلق من دراسة الواقع وفهم العلاقة القائمة بين عناصره، والعناصر المؤثرة فيه، وحركة تطوره. وأهم النظريات السياسية إستُمدت من دراسة الواقع السياسي وعلاقته بسائر المعطيات المجتمعية. فنظرية مونتسكيو، حول فصل السلطات، مستمدة من دراسة النظام السياسي البريطاني، والنظرية الماركسية استمدت من الحالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي عاشتها المجتمعات الغربية أثناء الثورة الصناعية.

إن انطلاق النظرية من دراسة الواقع دراسة منهجية لا يكفي لجعل النظرية نظرية علمية. فلكي تصبح النظرية نظرية علمية يجب أن تثبت التجربة صحتها. وسنرى، فيما بعد، أن التجربة العلمية صعبة التحقيق، في مجال السياسة وسائر

العلوم الاجتماعية[٦]. وعلى الرغم من ذلك يمكن التوصل إلى نظريات سياسية، ولكن ليس لها دقة النظريات في العلوم الطبيعية والرياضيات. ففي علم السياسة يصعب التوصل إلى نظريات ذات قدرة كبيرة على تفسير الأحداث بدقة وشمولية، والجزم بما ستقود إليه التطورات المستقبلية.

ففكرة النظرية، في علم السياسة، لا يعول عليها كثيراً كما في العلوم الطبيعية والرياضية. فالمفاهيم المنطقية المترابطة ببعضها، في إطار النظرية، ليست قادرة على إعطاء تفسير جامع للأحداث والمنتظمات السياسية، إنما تتمكن من تقديم تفسير محدود.

هذه النسبية التي تتسم بها النظرية، في علم السياسة، جعلت النظرية السياسية ذات أهمية محدودة. فالنظرية السياسية، تركز عامة على معرفة أي من المتغيرات يجب أخذه بالاعتبار، في كلٍ من المشاكل والحالات، أكثر مما تركز على التأكيد الواضح للعلاقات القائمة بين المتغيرات، وما ستقود إليه بطريقة حتمية، لأن محور الظاهرة السياسية هو الانسان، ولا يمكن ضبط مواقفه وتصرفاته وانفعالاته بقوانين ثابتة حتمية، كما هي الحال بالنسبة للظواهر الطبيعية.

ثالثاً ـ الأحزاب والقوى الضاغطة والرأي العام.

يلعب الرأي العام، في الأنظمة الديمقراطية، دوراً أساسياً في الحياة السياسية، فيشارك المواطنون في ممارسة السلطة بواسطة الاقتراع العام. ولكن هذه الوسيلة تبدو غير كافية، لأن الانتخابات تجري دورياً وإفرادياً، بحيث يبقى المواطن وحيداً إزاء السلطة القوية والمتماسكة. من هنا ولدت الرغبة في عدم ترك المواطن على هذه الحالة، وإيجاد وسيلة إتصال مستمرة بينه وبين الحكام، تمكنه من المشاركة الفعلية في السلطة عبر العمل الجماعي، فنشأت تجمعات، سعت جاهدة إلى لعب دور الوسيط بين المواطنين والسلطة الحاكمة، وإلى التأثير بفاعلية كبيرة في سياسة هذه السلطة. هذه التجمعات تعرف بالقوى السياسية.

---

(٦) أنظر مناهج البحث السياسي، الفصل الخامس.

فالقوى السياسية هي مجموعات بشرية، على درجة متفاوتة من التنظيم، تعمل للتأثير، باستمرار أو في مناسبات معينة، على الحكام بشكل أو بآخر، كالأحزاب السياسية والنقابات والتنظيمات الثقافية والدينية. وكل تجمع يمكن أن يتحول إلى قوة سياسية في مناسبة ما إذا عمل من أجل التأثير على توجهات الحكومة، بغية إعتماد سياسة معينة، في مجال من المجالات. فلكل نشاط في عصرنا الراهن، إمتدادات سياسية، مهما كان بطبيعته بعيداً عن السياسة، بسبب إتساع نطاق وظائف الحكومة، وشمولها مختلف النشاطات البشرية. فاذا عمد تجمع غير سياسي، ثقافي مثلاً أو رياضي، إلى الضغط على الحكومة من أجل إقرار سياسة ثقافية أو رياضية محددة، يكون قدتحول بعمله هذا إلى قوة سياسية.

وفي الدولة الحديثة، توجد قوى سياسية متنوعة، منها ما هو على درجة عالية من التنظيم والفاعلية، ومنها ما هو غير منظم جيداً وأقل فاعلية. منها ما هو دائم، ومنها ما ينشأ في ظروف معينة ويزول بزوالها. وسنتناول هنا، من بين القوى السياسية، الأحزاب والقوى الضاغطة.

١ ـ الأحزاب السياسية

أ ـ تعريف الحزب السياسي.

الحزب السياسي هو تجمع أفراد، منظم إلى حدٍ ما، هدفه التعبير عن آراء ومواقف ومصالح وتطلعات أعضائه ومؤيديه، وعن خياراتهم السياسية، وإفساح المجال أمامهم لممارسة السلطة. فالحزب يطمح أساساً إلى تحمل مسؤولية ممارسة الحكم.

ب ـ الأحزاب المنظمة والأحزاب غير المنظمة.

أما بالنسبة لبنية الحزب الداخلية، فهناك أحزاب منظمة وأحزاب غير منظمة أو ضعيفة التنظيم.

ـ الأحزاب المنظمة.

الأحزاب السياسية المنظمة، هي تلك التي تمتلك هيكلية داخلية مترابطة ومتماسكة بقوة، وقائمة على تسلسل في الوظائف والمسؤوليات.

فالتماسك الداخلي يفترض تنظيم الحزب، من القاعدة حتى القمة، على أساس وحدات وخلايا وأقسام محلية، وجهاز قيادي على المستوى الوطني (مكتب سياسي، مجلس قيادي، لجنة مركزية، الخ)، مترابطة ببعضها بعض، بحيث يحيط المسؤولون الحزبيون بأعضاء الحزب، على كل مستوى من المستويات التنظيمية.

ولهذا التماسك الداخلي نتائج، أهمها إلتزام المحازبين بايديولوجية الحزب وبرنامجه السياسي، وتقوية سلطة القيادة الحزبية وتشديد قبضتها على الحزب. ويتجلى ذلك في إختيار القيادة الحزبية للمرشحين الذين يخوضون الانتخابات التشريعية والبلدية باسم الحزب، وتقيد نواب الحزب بالتعليمات والتوجيهات الصادرة عن القيادة الحزبية.

وكمثال على الأحزاب المنظمة، الأحزاب في بريطانيا، وأحزاب اليسار في فرنسا، والأحزاب الشيوعية.

ـ الأحزاب غير المنظمة

الأحزاب السياسية غير المنظمة، هي تلك التي لا تمتلك بنية داخلية متماسكة، إما بسبب تباعد الإتجاهات داخل الحزب، وإما بهدف ترك المجال واسعاً أمام المحازبين للتعبير عن آرائهم ومواقفهم بحرية.

هذه الاحزاب لها أقسام محلية وأجهزة قيادية مركزية، غير أن المسؤولين الحزبيين لا يقيدون المحازبين بمواقف وتوجهات صارمة. فهذه الأحزاب تترك للنواب مثلاً حرية التصويت في البرلمان، وهذا ما يؤدي غالباً إلى إنقسام نواب الحزب أثناء التصويت على القضايا الهامة.

مثال على ذلك، أحزاب الوسط في فرنسا (وسط اليمين ووسط اليسار) كالحزب الرديكالي الاشتراكي، والأحزاب في الولايات المتحدة الأميركية، التي تمتاز بتنظيم صلب على مستوى الولايات، ولكنها لا تمتلك مثل هذا التنظيم على المستوى الفيدرالي، حيث التصويت حر.

ج ـ أحزاب الكوادر وأحزاب الجماهير.

يعتمد تصنيف الأحزاب، إلى أحزاب كوادر وأحزاب جماهير، على عوامل متعددة، فردية وجماعية، وعلى طريقة التوجه إلى الرأي العام.

ـ أحزاب الكوادر.

عدد أعضاء هذه الأحزاب ضئيل نسبياً، ولكنهم يختارون من النخبة. وقيادة الحزب هي كناية عن هيئة أركان، تحدد الخيارات السياسية، وتضع البرامج التي تعبر عنها، وتنقلها إلى الرأي العام بواسطة الدعاية السياسية، التي يغلب عليها عامة الطابع الثقافي، كالخطب والمحاضرات، والصحف، والمنشورات.

وهذه الأحزاب، التي هي أحزاب النخب الإجتماعية، تسعى للنجاح، في عملها السياسي، عبر الاقناع، ولا تتوجه جدياً للجماهير إلا أثناء الحملات الانتخابية.

نماذج من هذه الأحزاب: الحزب الرديكالي في فرنسا في ظل الجمهوريتين الثالثة والرابعة. وحزبي الكتلة الوطنية والكتلة الدستورية في لبنان اللذين بلغ نشاطهما السياسي أوجه في الأربعينات والخمسينات. كما يمكن إدراج الأحزاب في الولايات المتحدة الاميركية في عداد أحزاب الكوادر، لأنه على الرغم من العلاقات القوية التي تربطها بالناخبين فإن إداراتها لا تزال خاضعة لمجموعة من الوجهاء، تحرك بنشاطاتها مختلف الأجهزة الحزبية.

ـ أحزاب الجماهير.

هذه الأحزاب تسعى جاهدة إلى جذب أكبر عدد من المواطنين إلى صفوفها. فعدد أعضائها هو أكبر بكثير من عدد أعضاء أحزاب الكوادر، ولكنه يبقى ضئيلاً نسبة لمجموع أفراد الشعب. ففي عام ١٩٨١، بلغ عدد أعضاء الحزب الشيوعي السوفياتي أربعة عشر مليوناً وخمسماية ألف من أصل ٢٤٢ مليون مواطن سوفياتي. وبلغ عدد أعضاء الحزب الشيوعي الصيني، عام ١٩٦٥، ثمانية عشر مليوناً، أي ما نسبته ١٢,٥ بالمئة من مجموع سكان الصين.

إن طريقة توجه أحزاب الجماهير إلى الرأي العام هي مباشرة، فهذه الأحزاب تعمل على إستقطاب محازبين من كل الفئات، بغض النظر عن مستواهم الإجتماعي والثقافي، بواسطة أساليب من شأنها تحريك الجماهير وتعبئتها، كالمهرجانات والاستعراضات والمظاهرات، الخ. وهي تتوجه بشكل خاص إلى الفئات الشعبية، وتتبنى مطالبها من أجل ربطها بها.

وتندرج في إطار هذه الأحزاب أحزاب اليسار عامةً.

- إن التمييز بين أحزاب الكوادر وأحزاب الجماهير ليس مطلقاً. فهناك أحزاب تقع في موقع وسط بين الإثنين، بحيث توجد فيها بعض خصائص أحزاب الكوادر وبعض خصائص أحزاب الجماهير، في آن. ففي بعض الدول التي هي في طور النمو، تتكون أحزاب الجماهير من أعداد كبيرة من المحازبين الأميين أو غير المتمتعين بالوعي السياسي، وفي هذه الحالة، تتشكل داخل الحزب نخبة أو مجموعة كوادر، تتفرد في تسيير الحزب، فيصبح الحزب حزباً مخضرماً.

د - عدد الأحزاب.

إن لعدد الأحزاب تأثير مباشر على عمل الأنظمة السياسية. ففي بعض الأنظمة ينحصر النشاط السياسي في حزب واحد، بينما في أنظمة أخرى تدور اللعبة السياسية بين حزبين أو أكثر. لذلك نستطيع تمييز أربعة أنظمة حزبية أساسية: نظام الحزب الواحد، نظام الحزبين، نظام تعدد الأحزاب ونظام تعدد الأحزاب في ظل حزبٍ مهيمن.

- نظام الحزب الواحد.

هو النظام الذي لا يسمح فيه قانونياً بممارسة العمل السياسي إلا لحزب واحد. وقوة هذا الحزب تنبع من تفرده في العمل السياسي أكثر مما تنبع من إتساع قاعدته الشعبية. فهو يُخرّج الأشخاص الذين يتولون المسؤوليات السياسية والإدارية في الدولة.

لقد ظهر نظام الحزب الواحد في اوروبا بين عامي ١٩١٧ و١٩٣٠ (في الاتحاد السوفياتي مع الثورة البولشيفية، وفي ايطاليا على أثر قيام الحكم الفاشي، وفي المانيا في ظل النازية). وعلى الرغم من تناقض الايديولوجيات التي يرتكز عليها نظام الحزب الواحد، يمتاز هذا الحزب بكونه الأداة السياسية للثورة الشاملة، مهما كانت أُسسها ماركسية أو قومية.

ولقد إتسعت دائرة نظام الحزب الواحد بعد عام ١٩٤٥، فشملت، مع بعض التمايز، الديمقراطيات الشعبية في اوروبا الشرقية، كما إمتدت، في أواخر الخمسينات ومطلع الستينات، إلى العديد من الدول الأسيوية والأفريقية التي نالت إستقلالها حديثاً.

إن بعض الدول التي هي في طور النمو، تبرر إعتمادها نظام الحزب الواحد بالأسباب التالية:

● الحزب الواحد هو الأداة الملائمة لتحقيق الوحدة الوطنية، فتعدد الأحزاب في المجتمعات غير المنصهرة، قد يؤدي إلى تعميق الانقسامات الإثنية، واللغوية، والطائفية، والمذهبية والقومية، وبروز السياسات العشائرية. وهذه كلها تقود إلى تفتت الدولة والمجتمع.

● يحد الحزب الواحد من الصراعات الثانوية والشخصية، التي تؤدي إلى هدر الطاقات والوقت والمال، وتحول دون تحقيق عملية النهوض الاقتصادي.

● يساعد الحزب الواحد على إجراء تغييرات جذرية في المجتمع وتبديل ذهنية المواطنين، عبر التوجيه الحزبي والتربية المدنية.

غير أن نظام الحزب الواحد، برأي دعاة الليبرالية السياسية، يشكل خطراً على الحريات العامة الأساسية، ويطرح تساؤلاً حول إمكانية التوفيق بينه وبين الديمقراطية. فالديمقراطية تقوم على الحوار وتعدد الآراء والاتجاهات، وهل يسمح نظام الحزب الواحد بذلك؟

إن تحقيق الديمقراطية، في ظل نظام الحزب الواحد، تعترضه صعوبات، ويتوقف على سلوك الحكام، الذين هم في الوقت نفسه قادة الحزب، وخصوصاً على البنية الداخلية للحزب، وإمكانية الحوار الديمقراطي داخل المؤسسات الحزبية.

ـ نظام الحزبين

هو النظام الذي يدور فيه النشاط السياسي بين حزبين أساسيين، يستقطبان الرأي العام. وقد يوجد إلى جانبهما أحزاب أخرى، ولكن تأثيرها يكون شبه معدوم في الحياة السياسية.

ويمكن التمييز، في نظام الحزبين، بين نظام الحزبين الصلب ونظام الحزبين المرن.

● نظام الحزبين الصلب، هو النظام الذي يمتاز فيه الحزبان ببنية داخلية صلبة، ونظام حزبي متشدد، كحزبي العمال والمحافظين في بريطانيا.

● نظام الحزبين المرن، هو النظام الذي لا يخضع فيه الحزبان لنظام صارم، خاصة بالنسبة للتصويت. وهذا ما يقود إلى تحالفات مؤقتة بين إتجاهات متعددة داخل كلٍ من الحزبين، كالحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري في الولايات المتحدة الاميركية.

يسهم نظام الحزبين في إستقرار المؤسسات الدستورية، وفي خلق التوازن في الحياة السياسية، لأنه يساعد على تحقيق عملية التناوب في السلطة بانتظام، بحيث يتعاقب كل من الحزبين المتنافسين على ممارسة السلطة في الدولة. وهذا ما هو حاصل في بريطانيا والولايات المتحدة الاميركية.

ـ نظام تعدد الاحزاب

يتميز نظام تعدد الأحزاب بوجود ثلاثة أحزاب سياسية أو أكثر، تتنافس على ممارسة الحكم.

والدول التي فيها تعددية حزبية عديدة، نذكر منها على سبيل المثال فرنسا، إيطاليا، بلجيكا، الدول السكندينافية، اليابان، ولبنان حيث يتجاوز عدد الأحزاب والتنظيمات السياسية الأربعين، وفق بعض الإحصاءات.

تقدم التعددية الحزبية للمواطنين عدة خيارات، وتفسح المجال أمامهم لإنتقاء الأفضل. وكل الفئات، التي تشكل الرأي العام، تجد فيها وسيلة للتعبير عن تطلعاتها ومصالحها. ولكن من ناحية ثانية، تحول التعددية الحزبية، عامةً، دون نشوء كتل برلمانية قوية، فتساهم في الشرذمة، وعدم إستقرار المؤسسات الدستورية. فالحكومة، مثلاً، في نظام تعدد الأحزاب، خاصة إذا كان عدد الأحزاب كبيراً، وغالبيتها ممثلة في البرلمان، تكون إما حكومة إئتلافية أي ناتجة عن تحالف بين عدة أحزاب، وإما حكومة تدعمها غالبية ضئيلة في البرلمان، نظراً إلى توزيع المقاعد النيابية على عدد كبير من الأحزاب، وفي الحالتين يكون وضعها غير مستقر، لأنه، في الحالة الاولى، يتعرض التحالف الحكومي للتفكك تحت تأثير أي أزمة سياسية، وفي الحالة الثانية، تكون الحكومة معرضة للسقوط لأن الكتل البرلمانية التي تدعمها لا تشكل اكثرية كبيرة. وعدم الاستقرار الحكومي ينعكس

عدم إستقرار على سائر مؤسسات الدولة، وحتى على البرلمان نفسه الذي يتعرض للحل، في النظام البرلماني، على أساس أن الانتخابات التشريعية الجديدة قد تأتي بأكثرية نيابية بارزة، تنبثق منهاحكومة قوية ومستقرة، ولكن غالباً لا تؤدي الإنتخابات إلى مثل هذه النتيجة.

ـ نظام تعدد الأحزاب في ظل حزبٍ مهيمن.

يمكن القول بوجود حزب مهيمن في نظام تعدد الأحزاب، عندما يتمكن أحد الأحزاب من إستقطاب جزءاً كبيراً من الرأي العام، قياساً على الأحزاب الأخرى، والحصول على الأكثرية المطلقة في البرلمان.

مثال على ذلك حزب المؤتمر في الهند بين عامي ١٩٤٧ و١٩٧١، ومجدداً منذ عام ١٩٨٠.

إن وجود الحزب المهيمن، لا يلغي بالطبع الأحزاب الأخرى، ولا يشل قدرتها السياسية، ولكنه يستطيع لوحده ممارسة الحكم دون اللجوء إلى تحالفات مع أحزاب أخرى. وهو بذلك يحقق إستقراراً في المؤسسات الدستورية، غير أنه يشكل، من ناحية ثانية، عقبة في وجه تحقيق التناوب في السلطة، بسبب تشرذم المعارضة بين عدة أحزاب ضعيفة نسبياً.

٢ ـ القوى الضاغطة Groupes de Pression أو Pressure-Group.

أ ـ تعريف القوى الضاغطة.

كل تجمع يعمل من أجل التأثير على السلطة الحاكمة يشكل قوةً ضاغطة.

وليس من السهل تصنيف القوى الضاغطة، لأن التجمعات المهنية والثقافية والاقتصادية والطائفية والرياضية والتجمعات الأخرى، تتحول إلى قوى ضاغطة عندما تعمد ألى الضغط على السلطة السياسية، بهدف التأثير في إتخاذ القرارات، أو تبديل التوجهات السياسية، بالنسبة لقضايا معينة. لذلك يمكن القول أن القوى الضاغطة متنوعة جداً. ففي الولايات المتحدة الاميركية، حيث أخذت دراسة

القوى الضاغطة حيزاً خاصاً، أمكن إحصاء أكثر من ألفين من هذه القوى على المستوى الفدرالي، إضافة إلى عدد كبير من القوى الضاغطة في الولايات. ومن هذه القوى الأوساط المالية في «وول ستريت»Wall street ، واللوبيLobby الصهيوني، واللوبي النفطي، ورابطة المزارعين، والتجمعات والهيئات النسائية، والتجمعات الطائفية، والأوساط العسكرية، الخ.

وفي إيطاليا، تشكل عصابات المافيا، خاصة في جنوبي جزيرة صقلية، قوة ضاغطة إلى جانب قوى ضاغطة أخرى.

وتمتاز القوى الضاغطة بالدفاع عن المصالح الخاصة وإعتماد الاسلوب غير المباشر في عملها.

فالقوى الضاغطة تدافع عن مصالح أفرادها وعن الأفكار والمبادىء التي يؤمنون بها. وهي تعمل على توجيه سياسة الدولة في الإتجاه الذي يخدم هذه المصالح والأفكار. فهدفها هو التأثير على السلطة السياسية، من أجل تحقيق المكاسب، وهي لا تسعى إلى ممارسة السلطة، وهذا ما يميزها عن الأحزاب السياسية.

أما أسلوب عمل القوى الضاغطة فهو أسلوب غير مباشر. فهي تمارس نشاطها بالخفاء وبطرق مختلفة، ولا تلجأ إلى العمل العلني كما تفعل الأحزاب والنقابات.

ب ـ وسائل عمل القوى الضاغطة

تعمد القوى الضاغطة إلى إستعمال وسائل متنوعة للوصول إلى أهدافها.

فهي تعبىء أعضاءها لترسخ قناعاتهم بضرورة الدفاع بقوة عن مصالحهم (مؤتمرات، ندوات، نشرات داخلية).

وتعمل على التأثير في الرأي العام، عبر وسائل الإعلام، بغية دفعه إلى تبني القضايا التي تدافع عنها. فتلجأ إلى تمويل الإعلانات في الصحف وفي شبكات التلفزيون، وأحياناً تنشىء صحفاً ومحطات تلفزيونية وإذاعية خاصة بها.

وتجند القوى الضاغطة الأحزاب، للسير في خطعملها، فتقدم لها المساعدات المالية، وتسخرها لخدمة أهدافها.

وتؤثر القوى الضاغطة على السلطتين التشريعية والتنفيذية، والإدارة، بواسطة بعض العاملين في مؤسسات الدولة والمرتبطين بشكل سري بها، والذين يعملون للتأثير في إتخاذ القرارات السياسية لصالح هذه القوى. كما تلجأ القوى الضاغطة، أحياناً، إلى إستخدام وسائل الإغراء والرشوة.

وليس من الضروري أن تنجح القوى الضاغطة في التوصل إلى أهدافها. ففي أحيان كثيرة تفشل في عملها، إما بسبب سوء التنظيم والخطط المرسومة، وإما بسبب مقاومة المسؤولين في الدولة للضغوط التي تمارسها عليهم. ولكن مما لا شك فيه أن القوى الضاغطة تؤثر إلى حدٍ ما في الحياة السياسية، في بعض الدول، خاصة في الولايات المتحدة الأميركية.

٣ ـ الرأي العام.

أ ـ تعريف الرأي العام

للرأي العام تعريفات عدة.

فقد عرفه «ليونارد دوب»L. Doob بأنه «موقف جماعة إزاء مشكلة معينة أو حدث ما».

وعرفه «جيمس برايس»J. Bryce بأنه «التعبير عن آراء الناس تجاه القضايا التي تؤثر في مصالحهم العامة والخاصة».

وقال «نوال ـ نيمان»E. Noelle-Neuman أن «الرأي العام هو الرأي المسيطر، الذي نستطيع علناً العمل وفقه والتعبير، بما ينسجم معه، دون الخوف من الوقوع في العزلة».

فالرأي العام هو مجموع الآراء الفردية المعبر عنها إزاء موضوع مرتبطبالمصلحة العامة. فالناس في المجتمع يعبرون عن آرئهم ومواقفهم من القضايا التي تهم المجتمع، لأن هذه القضايا تنعكس على حياتهم الشخصية بشكل مباشر أو غير مباشر. وهذه الآراء لا تكون متطابقة مع بعضها البعض، نظراً لتعدد الإتجاهات وتضارب المصالح، وإختلاف المستويات الاجتماعية والثقافية. فإذا تمكن رأي

من الآراء من استقطاب غالبية الشعب، يتحول إلى ما يسمى بالرأي العام. فالرأي العام هو الرأي المسيطر داخل الجماعة أو رأي الغالبية العظمى من الشعب.

وللرأي العام تأثير مباشر على سلوك الأفراد والجماعات، وعلى السلطة الحاكمة. ودور الرأي العام في الدول الديمقراطية آخذ بالتعاظم، ولا يمكن لحكومات هذه الدول أن تتجاهله. فهي تحاول أن تتعرف على إتجاهات الرأي العام تجاه كل مشكلة من المشاكل المطروحة، لتطور سياساتها بما يتفق مع هذه الإتجاهات، ولتتخذ القرارات المناسبة.

ب ـ دراسة الرأي العام

إن التعرف على إتجاهات الرأي العام مهم جداً في الأنظمة الديمقراطية، حيث تنبثق السلطة من الشعب بواسطة الاقتراع العام. فمصالح القوى السياسية، المتنافسة على ممارسة السلطة، تقضي بطرح البرامج التي تلقى تجاوباً في أوساط الرأي العام. وهذا يتطلب معرفة دقيقة بالقضايا التي تثير إهتمامات قطاعات واسعة من الشعب.

ويتم سبر الرأي العام بطرق متنوعة، كطريقة الإستقصاء المستخدمة في التنبوء بنتائج الانتخابات، وطريقة المقابلات الشخصية، وسنتناول هذه الطرق بالتفصيل في دراسة مناهج البحث السياسي، في الفصل الخامس من هذا الكتاب.

ج ـ العوامل المؤثرة في الرأي العام.

يتأثر الرأي العام بعوامل متعددة. كالدعاية، والاشاعات، والمناقشات العلنية، والأحداث التي تترك إنطباعاً عميقاً في نفوس الناس. ووسائل الاعلام، من صحافة وإذاعة وتلفزيون وكتب ومجلات وأفلام سينمائية، هي الوسائل الأساسية المعتمدة في توجيه الرأي العام.

فالصحافة تؤثر في الرأي العام بواسطة الأخبار والرسوم والمقالات والتعليقات التي تنشرها. فالقراء الذين لا يتمتعون بقدرة على تكوين آراء خاصة بهم يؤخذون عادة بالتحليلات الواردة في الصحف فيتبنون الآراء الواردة فيها. أما الذين هم على درجة كبيرة من الثقافة والوعي السياسي، فيولون إهتمامهم إلى المواد الاخبارية ليكّونوا آراءهم الخاصة. وفي هذه الحالة، من الواجب اعتماد عدة مصادر صحافية للتعرف على الحقيقة، على أساس أن بعض الصحف تعمد إلى تحريف الواقع، بما يتفق مع أغراضها السياسية. والصحف التي تستعمل هذا الأسلوب تفقد ثقة الرأي العام.

وللإذاعة تأثير في الرأي العام يفوق تأثير الصحافة، لأنها تصل إلى عدد من الناس يفوق كثيراً عدد القراء. والكلمة المسموعة هي أكثر وقعاً من الكلمة المكتوبة، كما أن الكلمة المرئية والمسموعة في آن هي أكثر وقعاً من الكلمة المسموعة. فللتلفزيون الموقع الأول في التأثير في الرأي العام.

رابعاً ـ العلاقات الدولية.

١ ـ تعريف العلاقات الدولية.

العلاقات الدولية هي العلاقات القائمة بين الدول، ولكن هذا التعريف يطرح تساؤلات.

ـ **التساؤل الأول:** هل العلاقات الدولية تنحصر في العلاقات بين الدول أم تتعدى الدول لتشمل العلاقات القائمة بين مواطني هذه الدول، كتبادل السلع، والتواصل الفكري والحضاري؟

في الواقع، حكومات الدول هي التي تنظم مختلف العلاقات بين الأفراد المنتمين لشعوبها، فتخضعها لأنظمة دقيقة ولا تتركها وقفاً على إراداتهم الخاصة. فالدول هي التي تشرف على هذه العلاقات، لذلك هي محور العلاقات الدولية، على الرغم من أن العلاقات التي تقوم بين الشعوب، خارج إطار السلطات الحاكمة، تلعب أحياناً دوراً أساسياً في تمتين العلاقات الدولية.

ـ **التساؤل الثاني:** هل العلاقات الدولية تقتصر على العلاقات السياسية، أم تشمل العلاقات الأخرى، كالعلاقات التجارية والثقافية مثلاً؟

هناك رأيان، رأي يقول بأن جوهر العلاقات الدولية هو السياسة، فكل ما له تأثير في السياسة يدخل في العلاقات الدولية. فاذا كان لصفقة تجارية أثر سياسي تدخل في صلب العلاقات الدولية.

أما الرأي الآخر، فيقول أن كل علاقة لها تأثير في المجتمع الدولي تدخل في إطار العلاقات الدولية. فتبادل السلع بين الدول، مثلاً، إذا كان له تأثير في المجتمع الدولي، يصبح جزءاً من العلاقات الدولية.

وقد نشأت العلاقات بين الشعوب منذ القدم، غير أن العلاقات الدولية، بالمفهوم المتعارف عليه، لم تنشأ إلا بعد نشوء الدول بمفهومها الحديث، ولم يكن لها وجود قبل مؤتمر وستفاليا عام ١٦٤٨.

أما بالنسبة للعلاقة بين العلاقات الدولية وعلم السياسة، فقد إعتبر بعض الباحثين السياسيين العلاقات الدولية علماً قائماً بذاته، بينما إعتبرها البعض الآخر جزءاً من علم السياسة. وفي المؤتمر الذي عقد في مدينة كمبردج، في بريطانيا عام **١٩٥٢**، بناءً على دعوة منظمة الأونيسكو، تم الإتفاق على ان العلاقات الدولية تشكل فرعاً من علم السياسة، على أساس أن للعلاقات الدولية ولعلم السياسة هدف واحد هو دراسة السلطة والجماعة، وأن علم السياسة يتناول دراسة الدولة، والدولة هي محور العلاقات الدولية، وان السياسة الخارجية للدولة مرتبطة بنظامها السياسي، وأن وسائل البحث في علم السياسة وفي العلاقات الدولية هي واحدة.

٢ ـ فروع العلاقات الدولية.

إن المؤتمر الذي نظمته الأونيسكو، لتحديد موضوعات علم السياسة، حدد الفروع التي تتضمنها دراسة العلاقات الدولية على الشكل التالي:

ـ السياسة الدولية

ـ التنظيمات الدولية

ـ القانون الدولي.

أ ـ السياسة الدولية.

تتكوّن السياسة الدولية من السياسات التي تربط الدول بعضها ببعض، أي من السياسات الخارجية لهذه الدول.

والسياسة الخارجية لدولة من الدول هي تنظيم نشاطها في علاقاتها مع الدول الأخرى. وهذه السياسة تتوخى تحقيق مصالح الدولة والحفاظ عليها. وهي تتأثر بعوامل متعددة، كالوضع الجغرافي والأوضاع الاقتصادية والديموغرافية، والقوة العسكرية، والنظام السياسي. فهذه العوامل تؤثر تأثيراً مباشراً في رسم سياسة الدولة الخارجية.

والسياسات الخارجية للدول قد تتوافق وقد تتصادم، بسبب تلاقي مصالح بعض الدول واختلافها مع مصالح الدول الأخرى. فتنشأ الأحلاف الدولية والمحاور السياسية، الاقليمية والعالمية، فتبرز ظاهرة الصراع الدولي، التي تقود عامة إلى قيام أحلاف عسكرية على غرار الحلف الأطلسي وحلف وارسو. والعلاقات القائمة بين هذه الأحلاف، السياسية والعسكرية، هي التي تحدد معالم السياسة الدولية، وتؤثر بدورها في رسم السياسات الخارجية لمختلف الدول.

أما الأدوات المستخدمة، في تنفيذ السياسة الخارجية، فهي الدبلوماسية والقوة العسكرية، إضافة إلى أدوات أخرى كالدعاية والمساعدات الاقتصادية.

فالدبلوماسية هي الأداة الأساسية المعتمدة في تنفيذ السياسة الخارجية، في زمن السلم. فهي تقوم بمهمة التمثيل والتفاوض بين الدول. ففي كل دولة توجد مؤسسة مركزية تتحمل مسؤولية إدارة الشؤون الخارجية، هي وزارة الخارجية. وتوجد لها في الخارج بعثات دبلوماسية (سفارات ومفوضيات)، تتولى مهمة التمثيل الدبلوماسي تجاه الدول المعتمدة لديها، وهي مرتبطة مباشرة بوزارة خارجية الدولة التي تقوم بتمثيلها.

وفي الحالات التي تتوتر فيها العلاقات بين الدول، وتعجز الدبلوماسية عن حل المشاكل بالتفاوض، تلجأ هذه الدول إلى التهويل بالقوة العسكرية أو إستخدامها فعلياً، من أجل حسم الخلاف بالقوة، أو تبديل موازين القوى، بغية إفساح المجال مجدداً للتفاوض بالطرق الدبلوماسية، والحصول على ما لم يكن من الممكن الحصول عليه بالعمل الدبلوماسي وحده. لذلك يبدو أن الدبلوماسية والعمل العسكري يتكاملان، غالباً، في تنفيذ السياسة الخارجية.

ب ـ التنظيمات الدولية.

المنظمات الدولية هي تنظيمات تضم مجموعة من الدول، تنشأ بموجب ميثاق أو معاهدة، وتمنح الصلاحيات التي تمكنها من القيام بمهامها، وهي الإشراف على بعض نشاطاتها المشتركة وتنسيقها، وتمتين العلاقات فيما بينها، وحل المشاكل بالطرق السلمية، وغير ذلك من المهام التي يحددها ميثاق المنظمة الدولية.

وقد راودت فكرة التنظيم الدولي، منذ القدم، رجال السياسة والقانون، وقد قام نوع من التنظيم بين المدن اليونانية القديمة التي كانت تشكل كيانات سياسية قائمة بذاتها. غير أن التنظيم الدولي بمفهومه الحديث لم ينشأ إلا إبتداءً من بداية القرن السادس عشر، حيث بدأت تتكون في أوروبا كيانات سياسية، تحولت فيما بعد، تحت تأثير النزعة القومية، إلى دول ذات مصالح متضاربة، فنشأت النزاعات بينها، ونشبت الحروب، فأُطلقت الدعوات إلى قيام سلم دائم في اوروبا، وعقدت المؤتمرات التي ضمت مجموعة من هذه الدول، بهدف وضع حد لنزاعاتها والحفاظ على مصالحها المشتركة، وقد أدت هذه المؤتمرات تدريجياً، وبعد فترة طويلة من الزمن، إلى إنشاء منظمات دولية.

وتطور التنظيم الدولي، تحت تأثير الحاجة الماسة لتحقيق السلام بين الدول وتنشيط العلاقات بينها، فنشأت عام ١٩١٩ أول منظمة دولية عالمية، هي عصبة الأمم، غير أنها لم تتمكن من القيام بمهامها في صيانة الأمن الدولي، فنشبت الحرب العالمية الثانية، وقامت من جديد الدعوة إلى إنشاء منظمة دولية أكثر فاعلية، في تحقيق الأمن والسلام والتعاون الدولي، فتأسست منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥.

وللأمم المتحدة ستة فروع رئيسية هي: الجمعية العامة، مجلس الأمن، المجلس الاقتصادي الاجتماعي، مجلس الوصاية، محكمة العدل الدولية، والأمانة العامة.

وإلى جانب هذه المنظمة الدولية العالمية، توجد منظمات دولية إقليمية، تضم مجموعات من الدول المتجاورة جغرافياً، والمتجانسة إلى حدٍ ما ثقافياً وإقتصادياً وقومياً. وهي تعمل على تنسيق التعاون بين هذه الدول في ميادين مختلفة. من هذه المنظمات:

منظمة الدول الاميركية، منظمة الوحدة الأفريقية، وجامعة الدول العربية.

ج ـ القانون الدولي.

يقسم القانون الدولي إلى قسمين، القانون الدولي العام والقانون الدولي الخاص.

القانون الدولي العام، هو مجموعة القواعد الحقوقية التي تحدد حقوق الدول، وتعين واجباتها، وتنظم علاقاتها المتبادلة، أثناء الحرب والسلم والحياد.

والقانون الدولي العام، لا يتناول فقط العلاقات بين الدول إنما يشمل أيضاً العلاقات بين الدول والمنظمات الدولية، وبين الدول وبعض المجموعات التي لا تعتبر دولاً، كما يعنى، في بعض الحالات، بالحقوق الأساسية للأفراد.

أما القانون الدولي الخاص، فهو مجموعة القواعد الحقوقية التي تحكم العلاقات الخاصة ذات الطابع الدولي، كالعقود والإتفاقات الموقعة بين أطراف ينتمون إلى جنسيات مختلفة.

القسم الثاني ـ تحديد موضوع علم السياسة.

إن تعيين موضوعات علم السياسة، فضلاً عن فائدته التعليمية، قد كرس وجود

هذا العلم واستقلاليته، وأبعد عنه خطر الذوبان في العلوم الاجتماعية الأخرى، دون أن يغلق في وجهه مجال الاستفادة من إسهامات هذه العلوم، غير أنه لم يبين القاسم المشترك الذي يجمع بين هذه الموضوعات، أي لم يعين المحور الأساسي أو الموضوع الرئيسي لعلم السياسة. فلقد إختلف علماء السياسة حول تحديد هذا الموضوع. فمنهم من قال بأن علم السياسة هو علم الدولة، ومنهم من قال بأنه علم القدرة السياسية.

أولاً ـ علم السياسة هو علم الدولة.

القول بأن علم السياسة هو علم الدولة، قديم جداً. فمنذ الإغريق حتى يومنا هذا، كانت الدولة ولا تزال محور الأبحاث السياسية، فقد إعتبر أرسطو أن السياسة هي حكم المدينة Polis، أي المدينة ـ الدولة أو المجتمع السياسي الأساسي الذي يضم المجتمعات الأخرى.

هذا التعريف بالسياسة برز أكثر فأكثر في القرون الوسطى، مع بروز المفهوم الحديث لسيادة الدولة عند مكيافيلي وبودان وهوبس، ومن ثم عند جون اوستن John Austin في القرن التاسع عشر. وقد تعزز مع ظهور مفهوم الدولة ـ الأمة L'Etat-Nation، الذي لم يميز بين الدولة والمجتمع المدني، ولا بين الدولة والانسان، انما ينطلق من إفتراض تلازم الدولة والأمة[٦].

إن الدمج بين علم السياسة وعلم الدولة حدا بأحد الباحثين السياسيين، «دي ڤيلنيڤ» De Villeneuve، إلى إطلاق تسمية Statologie، أي علم الدولة، على علم السياسة، على إعتبار انها أدق من تعبير علم السياسة، لأنها تشير إلى موضوع هذا العلم، أي الدولة.

لقد ارتكز تعريف علم السياسة بأنه علم الدولة، على القول بأن التجمعات البشرية لا تبدأ باتخاذ صفة المجتمع إلا بعد أن تنشأ فيها مؤسسات، وبأن «الظاهرة السياسية كظاهرة قدروية (نسبة إلى قدرة) لا يمكن أن تلاحظ إلا بعد أن تصبح ظاهرة مؤسسية، وبأن العلاقات الاجتماعية والسياسية لا أهمية لها إلا بقدر ما

---

(٦) يستنتج من نظرية الدولة ـ الأمة، أن على الدولة أن تقوم على رقعة من الارض يتجانس فيها السكان اجتماعياً تجانساً حقيقياً، أي ينتمون إلى أمة أو قومية واحدة؛ وان على كل قومية أن تتجسد في كيان دولة، يكون باستطاعتها ضم الأراضي التي يقطنها أفراد من الأمة نفسها. لقد أخذت هذه النظرية طابعاً متطرفاً في المانيا النازية، حيث أعتبر العرق المعيار الاساسي للأمة و بالتالي للدولة.

يمكن أن تتبلور في مؤسسات»[٧]. والدولة هي أشمل التنظيمات الانسانية وأوسعها سلطاناً، وهي المؤسسة الواصلة بين جميع المؤسسات الأخرى القائمة في المجتمع القومي والمجتمع الدولي. فهي «مؤسسة المؤسسات»، كما يقول «مارسيل بريلو» M. Prelot . «فهي تشمل جميع المؤسسات بدون أن تنضوي تحت أيٍ منها، بل هي أصلب المؤسسات وأشدها. وإذا ما وصفت وصفاً تحليلياً ظهرت كمنتظم لمؤسسات مترابطة. وهي تحتوي مؤسسات ثانوية وفئات محلية وخاصة.. وإذا كان هناك مؤسسات دولية لم تتخذ بعد صفة الدولة، إلا أننا ندرسها كلها من خلال الدولة... فالدولة هي الشكل الأهم والأبرز والأكمل للحياة الجماعية. وهي من صنع إرادة الانسان وعقله»[٨]، وهي الظاهرة السياسية الأساسية، التي ينتظم في إطارها العمل السياسي. فهي التي تنظم علاقات المواطنين بعضهم ببعض، كما تنظم علاقاتهم بها بواسطة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية والإدارة. وتنظم علاقاتها بالدول الأخرى، عبر العمل الدبلوماسي والمنظمات الدولية. ويتناول علم السياسة الحقيقة السياسية، وفكرة القيم التي تنشأ عنها، والعلاقات السياسية، والتجمعات السياسية، والسلطة السياسية، والمؤسسات السياسية، والأحزاب السياسية، والأحداث السياسية، والأفكار السياسية، والقوى السياسية، والحياة السياسية، والثورات السياسية. وهذه كلها لا تدرس إلا في إطار الدولة، حسب رأي المدافعين عن القول بأن علم السياسة هو علم الدولة. وقد جزم مارسيل بريلو بان «الظواهر التي تتخطى الدولة، ليست سوى تأكيد على وجود هذه الأخيرة، وهي مبنية عليها، وبأن القول بزوال الدولة يبقى مجرد تنبوء، في الوقت الذي يخلق فيه مجرى التاريخ، حالياً،العديد من الدول»[٩].

لقد غلب النهج القانوني على تعريف علم السياسة بعلم الدولة، على إعتبار أن هذا التعريف ينطلق من التلازم بين الدولة والمجتمع، أي من القول بأن التجمعات البشرية لا تكّون مجتمعاً إلا بعد أن تتجسد في كيان حقوقي. وأبرز المدافعين عن هذا الرأي، في القرن العشرين، هم من رجال القانون، وأشهرهم جورج جلينيك G. Jellineck في المانيا، مارسيل بريلو M. Prelot في فرنسا، جان دابين J. Dabin في بلجيكا. كما أن بعض علماء الاجتماع والسياسة، في الولايات المتحدة

---

(٧) د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ١٨٥.

(٨) PRELOT(M), **op. cit.**, pp. 63-68 et pp. 91-99.

(٩) المرجع السابق، ص ٩٩

الاميركية، أمثال روجيه سولتو R. Soltau ، والفرد دي كرازيا A. De Grazia تبنوا المفهوم نفسه.

والجدير بالذكر أن علماء الإجتماع في الاتحاد السوفياتي والديمقراطيات الشعبية، يعتبرون أن موضوع علم السياسة هو دراسة مذهب الدولة وهو يشكل، برأيهم، «جزأً من مجمل التطور المجتمعي، المحكوم، بشكل أساسي بالقوى المنتجة وبعلاقات الانتاج»[١٠]. ولا يرتكز القول بأن علم السياسة هو علم الدولة، في الديمقراطيات الشعبية وفي الغرب على نفس الأُسس. ففي حين يشدد التحليل الماركسي على العلاقة بين الدولة وعناصر المجتمع الأخرى، كونها البنية الفوقية Superstructure للمجتمع، معتبراً أن الدولة والحكام والسياسة ليسوا سوى عناصر ثانوية بالنسبة للبنية الاجتماعية ـ الاقتصادية، في هذا الحين يشدد التحليل السياسي السائد في الغرب، على كون الدولة وحدة قائمة بذاتها، ذات قوة وسيادة، وعلى أن الأوجه الأخرى للحياة الاجتماعية والاقتصادية هي ثانوية بالنسبة لها. فالدولة هي مجتمع لا يدين بوجوده لأي مجتمع آخر، ويسود على كل المجتمعات القائمة في نطاقه، ويتمتع حكام الدولة بصفات خاصة لا يشاركهم فيها قادة الجماعات. لذلك تمتاز الدولة بخصوصية، لا مثيل لها في المجتمعات الأخرى، تجعل منها الإطار الذي تنشأ وتنمو فيه كل الظواهر السياسية، حسب رأي المدافعين عن هذا المفهوم.

إن القول بأن علم السياسة هو علم الدولة يقودنا إلى البحث في مفهوم الدولة. والحقيقة أن هناك مفاهيم عدة للدولة، ولكنها تندرج كلها في نطاق مفهومين أساسيين: مفهوم قانوني تقليدي، وآخر سوسيولوجي.

فالتعريف القانوني بالدولة يرتكز على فكرة السيادة، فالسيادة هي صفة ملازمة للسلطة التي هي فوق سلطة الآخرين، والتي لا تستمد وجودها من أي سلطة أخرى. فالسلطة ذات السيادة هي تلك القائمة في قمة هرم السلطات. و«السيادة تستلزم إستقلال السلطة السياسية إزاء أي سلطة إجتماعية خارجة عن نطاق المجتمع المدني، وأولويتها على كل سلطة داخل هذا المجتمع في آن»[١١]. فسيادة الدولة تعني من جهة استقلال سلطتها عن سلطات الدول الأخرى، وتعني من جهة أخرى أن الدولة هي فوق كل الجماعات البشرية المتواجدة في إطارها،

---

(١٠) DUVERGER (M), **Sociologie de la politique**, P.U.F., Paris, 1973, p. 24.

(١١) جان وليم لابيار، المرجع السابق، ص ٩٠

وأن سلطتها تعلو سلطة كلٍ من هؤلاء. فالدولة تتمتع وحدها بصفة السيادة، بينما الجماعات هي تابعة بشكل أو بآخر للدولة، صاحبة السيادة؛ فهي تستمد وجودها القانوني من الدولة، وتخضع لسلطتها.

لقد نشأت نظرية سيادة الدولة في أواخر العصور الوسطى، غير أن جذورها تعود إلى القانون الروماني، وقد أخذت دفعاً جديداً في القرن التاسع عشر تحت تأثير نمو التيارات القومية. ولكن بروز حركة التعاون الدولي، في القرن العشرين، وقيام تكتلات دولية أديا إلى تقويض مرتكزات هذه النظرية.

أما التعريف السوسيولوجي بالدولة، فهو أكثر واقعية، ويرتكز على كون الدولة تتميز عن الجماعات البشرية الأخرى بميزتين. :

الأولى، هي تكامل الجماعات البشرية التي تشكل قاعدة الدولة، وتماسكها أكثر من أية جماعة بشرية أخرى قائمة داخل الدولة. وهذا يعني أن العلاقات الاجتماعية التي تربط مواطني الدولة بعضهم ببعض هي أمتن من العلاقات القائمة بين أفراد الجماعات الأخرى، على الرغم من وجود بعض الحالات الاستثنائية التي تكون فيها الروابط الدينية، أو العرقية، أو العشائرية أقوى من الروابط الوطنية.

الميزة الثانية، هي تملك الدولة التنظيم السياسي الأكثر كمالاً. فهي تمتاز عن غيرها من الجماعات البشرية المنظمة بدقة توزيع المهمات والوظائف بين الحكام، وبين المؤسسات، وفق تسلسل محدد. كما تمتاز بوجود جهاز قضائي منظم وفعّال يفرض العقوبات على المخالفين، ويجبرهم على إحترام النظام العام. إلى جانب ذلك، تملك الدولة القوة المادية الأقوى التي تمكنها من فرض تنفيذ القرارات.

إن المقارنة بين المفهومين، القانوني والسوسيولوجي، تبين أن المفهوم الأول يرتكز على كون الفارق بين الدولة والجماعات البشرية المنظمة الأخرى هو نوعي؛ بينما المفهوم الثاني يرتكز على كون الفارق بين الاثنين هو كمي. فالمفهوم القانوني للدولة يقول بأن الدولة هي ذات سيادة، أما الجماعات البشرية المنظمة الأخرى فلا تتمتع بالسيادة. بينما حسب المفهوم السوسيولوجي، الدولة والجماعات البشرية، تمتلك، على حد سواء، التنظيم السياسي، ونظام عقوبات، وقوة مادية لتنفيذ القرارات، ولكن هذه جميعها هي أكثر تنظيماً وفاعلية في الدولة منها في غيرها.

لقد درس موريس ديفرجيه M. Duverger أثر كل من المفهومين على تحديد موضوع علم السياسة، فاستنتج أنه «إذا كانت الدولة لا تتميز عن الجماعات الأخرى إلا بدرجة التنظيم، فالسلطة في الدولة لا تملك خصائص تميزها عن السلطة في كل من هذه الجماعات. فمن الطبيعي، إذن، أن تُدرس السلطة في سائر الجماعات، دون أن تحصر دراستها في الدولة. لكنه عكس ذلك، إذا تميزت الدولة عن سائر الجماعات البشرية بطبيعتها، أي بخصوصية «السيادة» التي لا وجود لها خارج نطاق الدولة؛ يصبح من الطبيعي أن تدرس الدولة، بحد ذاتها، وعلى حدى. . . وهذا يقود إلى تعريف علم السياسة بأنه علم الدولة أو علم السيادة»(١٢). ويلاحظ ديفرجيه أن الخلاف العملي بين مفهومي علم السياسة هو أقل بكثير من الخلاف النظري، «لأن المدافعين عن القول بأن علم السياسة هو علم الدولة، يقولون بضرورة إهتمام علم السياسة بالعلاقات القائمة بين الدولة وسائر الجماعات البشرية، خاصة وأن مفهوم السيادة يفترض وجود هذه الجماعات تحت سلطة الدولة. وهكذا يتجاوز موضوع علم السياسة، واقعياً، الدولة، بمعناها الضيق، ليتناول الجماعات البشرية الأخرى. كما أن المدافعين عن الرأي القائل بأن علم السياسة هو علم السلطة، يعترفون بأن الدولة تمتلك السلطة الأكثر تنظيماً وكمالاً. . . ومن الطبيعي اذن أن تدرس السلطة في الدولة بإسهاب أكثر مما تدرس في باقي الجماعات»(١٣).

إن تعريف علم السياسة نظرياً بأنه علم الدولة له ميزتان، هما الدقة والبساطة؛ لأنه يحصر إهتمام علم السياسة بدراسة جهاز الدولة. ولكن تشوب هذا التعريف شائبتان:

الأولى هي إنطلاقه من فرضية وجود خصوصية للدولة (السيادة)، وعدم قدرته على برهان صحة هذه الفرضية واقعياً، بسبب حصره علم السياسة بمؤسسة الدولة، مما يحول دون إجراء دراسة مقارنة بين الدولة والبنى الاجتماعية الاخرى، يتم بنتيجتها تبيان ما اذا كان هناك فعلاً خصوصية للدولة، ومن ثم التعرف على مميزات هذه الخصوصية في حال وجودها. فالدولة كما سبق ورأينا، هي إحدى البنى الاجتماعية الأكثر تطوراً وكمالاً، ولكنها ليست البنية الوحيدة التي ينتظم الناس في إطارها. فهناك جماعات بشرية أخرى لها ديناميكيتها الخاصة. فاجراء دراسة

---

(١٢) DUVERGER (M), **Les méthodes de la science politique**, op. cit., p. 16.

(١٣) المرجع السابق، ص ١٧

مقارنة بينها وبين الدولة يجعلنا نتبين خصوصيات كلٍ منها. هذا إذا كان هناك من خصوصيات تمتاز بها كلٍ من الدولة وسائر الجماعات البشرية. وإذا كانت جميعها تشترك في خصوصيات واحدة، تمكننا الدراسة المقارنة من تحديد درجة هذه الخصوصيات في كل منها.

الشائبة الثانية، في تعريف علم السياسة بأنه علم الدولة، هي تحويل البحث السياسي إلى مجرد دراسة مؤسسية، أي تركيز البحث السياسي بالمؤسسات المكونة للدولة، فينحصر بذلك علم السياسة في دراسة القواعد القانونية التي تقوم عليها الدولة. وهذا ينطوي على خطر كبير، هو إعوجاج التحليل السياسي، بسبب إعطاء الأولوية للقواعد القانونية والتنظيمية، وتفسير الظواهر الإجتماعية بواسطة القواعد القانونية التي تحكمها، في حين أنه يجب تحليل وتفسير القواعد القانونية إنطلاقاً من فهم وتحليل البنى والظواهر الاجتماعية. فالمؤسسات، والدولة كونها «مؤسسة المؤسسات»، قد إنبثقت من المجتمع، وهي ليست قوة مفروضة عليه من الخارج، إنما هي وليدة تطور العلاقات بين مختلف القوى الاجتماعية، وهي لم تنشأ إلا في مرحلة متقدمة من تطور المجتمع. والمؤسسات السياسية هي محور تنافس بين قوى إجتماعية وسياسية مختلفة. لذلك يجب إعطاء الأولوية، في الأبحاث السياسية، لدراسة هذه القوى، وليس للأُطر المؤسسية التي تشكل المجال الذي تتفاعل فيه. وهذا ما يتفق وحركية الظاهرة السياسية القائمة على تفاعل هذه القوى.

ثانياً ـ علم السياسة هو علم القدرة.

إن تعريف علم السياسة بأنه علم القدرة هو الأكثر شيوعاً في عصرنا الحاضر. وأبرز المدافعين عنه هم ماكس ويبر Max Weber ، هارولد لاسويل H. Lasswell ، وروبير دال R. Dahl في الولايات المتحدة الاميركية. وجورج بيردو G. Burdeau ، وموريس ديفرجيه M. Duverger ، وريمون آرون R. Aron في فرنسا. ولكن قبل التوسع بشرح هذا الموضوع لا بد من التمييز بين معاني المصطلحات التالية: تأثير Influence وقدرة Pouvoir أو Power ، وسلطة Autorité أو Authority .

ـ إن كلمة «تأثير» تعني أن فرداً ما يحمل فرداً آخر على القيام بعمل لم يكن ينوي القيام به؛ أو عكس ذلك، يدفعه إلى عدم القيام بالفعل الذي كان يود فعله. وكل علاقة بشرية لا يكون أطرافها متساوين، تتضمن عامل تأثير، على حد قول

«موريس ديفرجيه»[١٤]. وقد عرف «روبير دال» «التأثير» بأنه «علاقة بين فعاليات، يقود أحدهم الآخرين بواسطتها إلى عمل الشيء الذي لم يكونوا ينوون عمله لولا تدخله»[١٥]. فالتأثير يعني وجود من هو أقوى من الآخرين، أي وجود عدم مساواة واقعية، وإن كان هناك مساواة قانونية وردت في نصوص تشريعية. فقد يكون هناك مساواة بين شخصين، على الصعيد الحقوقي، ولكن امتلاك احدهما قوة أكبر من الآخر، تجعله يؤثر على فعله. ويرتدي «التأثير» أشكالاً مختلفة، فقد أحصى روبير دال ١٤٠٠ شكلٍ يرتكز على عوامل متعددة، منها القوة المادية، والغنى، والامتيازات، الخ.

ـ اما كلمة «قدرة»، فهي تنطوي على عامل ممارسة القهر والإكراه، بمعنى أنه يمكن أن يُنزل فرداً ما عقوبة بفردٍ آخر، في حال عدم إنصياعه لطلبه. لهذا يقول «دال» إن القدرة هي «حالة تأثير خاصة تنطوي على خسائر كبيرة بالنسبة لمن يرفض الإلتزام بها»[١٦]. كما ان «لاسويل» يعبر تقريباً عن الشيء عينه، قائلاً إن «التهديد بالعقوبات هو الذي يميز عامة «القدرة» عن «التأثير». فالقدرة هي حالة خاصة لممارسة التأثير، وهي تعني العملية التي تصيب سياسات الآخرين بواسطة التهديد أو الاستعمال الفعلي لعقوبات صارمة، في حال عدم الخضوع للسياسات المرادة»[١٧].

ـ أما كلمة «سلطة»، فهي تعني القدرة القائمة على قواعد قانونية، ومعتقدات، وقيم، ورضا المجتمع التي تمارس فيه. فوجودها يرتكز على كون كل الجماعات تقبل صراحة أو ضمناً بوجود رؤساء وحكام وقيادات، تعترف لهم بحق إعطاء الأوامر لأفراد المجتمع من أجل دفعهم لعمل ما، لم يكن ليفعلوه لولا هذه الأوامر. فاعضاء المجتمع يتقبلون هذه الأوامر، وهذه القدرة لأنهم يعتبرونها شرعية، أي مطابقة لنظام القيم والقواعد التي تؤمن بها الجماعة. وهكذا تكون السلطة هي القدرة الشرعية.

إن التأثير والقدرة والسلطة هي عناصر متداخلة، ويصعب في أحيان كثيرة الفصل بين القدرة والسلطة، أي القدرة المعترف بشرعيتها من قبل أفراد المجتمع؛

---

(١٤) DUVERGER (M), **Sociologie de la politique,** op. cit., p. 165.

(١٥) DAHL (R). **L'analyse politique contemporaine,** tr. française, 1973. p. 53.

(١٦) المرجع السابق، ص ٨٤

(١٧) LASSWELL (H), KAPLAN (A), **Power and Society,** New-York, 1950, p. 74

لأنه يوجد بين الاثنين حالات وسطية وعلاقات وثيقة. كما ان العديد من الباحثين السياسيين لا يميزون عملياً بين القدرة والسلطة.

إن تعريف علم السياسة بأنه علم القدرة يرتكز على مبدأ الفصل، في التحليل السياسي، بين الدولة والمجتمع؛ وعلى ضرورة تجاوز التحليل السياسي للإطار المؤسسي، لكي يتناول كل ما له صفة سياسية في المجتمع. والصفة السياسية، برأي جورج بيردو، هي «الصفة المرتبطة بكل حدث أو عمل أو حالة تعبر عن وجود علاقات سلطوية وطاعة، هدفها خدمة غاية مشتركة، لجماعة بشرية»[١٨]. ففي كل جماعة بشرية، مهما كان حجمها ودرجة تطورها، نجد من يقود ويوجه ويتخذ القرارات ومن يطيع وينفذ ويتحمل النتائج. فجذور ظاهرة القدرة تنطلق من التمييز في المجتمع بين الحكام والمحكومين. وهذا التمييز لا يقتصر على الدولة، إنما يشمل كافة المجتمعات البشرية. فالسياسة، برأي ريمون آرون، هي «دراسة العلاقات السلطوية بين الأفراد والجماعات، في سلم تراتبية القوى داخل الجماعات المتعددة والمعقدة». فالقدرة والسلطةوالسيطرة هي عوامل أساسيةفي المنتظم السياسي الذي هو شبكة من العلاقات الانسانية. فالسياسة تعني «المشاركة في السلطة أو التأثير على توزيعها، إن بين الدول، أو داخل الدول بين الجماعات البشرية» (ماكس وبير). فالقدرة تتكون من نشاط الحاكمين إن في الدولة، أو في سائر الجماعات البشرية. نتيجة لذلك، تصبح القدرة في الدولة غير مغايرة لما هي عليه في الجماعات البشرية الأخرى. واذا كانت تحمل فروقات، في الواقع، فان الدراسة المقارنة للقدرة في كل من الجماعات البشرية، بما فيها الدولة، تسمح بتسليط الأضواء على هذه الفروقات. من هذا المنطلق نستطيع القول أن تعريف علم السياسة بأنه علم القدرة، هو عملي أكثر من تعريفه بأنه علم الدولة؛ لأن الأول يفسح في المجال لإمكانية دراسة طبيعة القدرة في الدولة دراسة علمية، وذلك بالمقارنة مع القدرة في الجماعات البشرية الأخرى؛ بينما يزيل المفهوم الثاني هذه الإمكانية. فدراسة القدرة، دراسة مقارنة في مختلف الجماعات البشرية، تمكننا من إكتشاف الفروقات في طبيعة القدرة في كلٍ من الدولة والجماعات الأخرى، هذا إذا كان هناك من فروقات، كما سبق وقلنا.

من جهة أخرى، كان لتضخم القدرة السياسية وللأبعاد التي إتخذتها في الدولة الحديثة، خاصة في إيطاليا الفاشية والمانيا النازية، أثر كبير في تحول علم السياسة

---

(١٨) BURDEAU (G), op. cit., p. 140.

عن الدراسة العامة للدولة إلى الدراسة المركزة والمعمقة للقدرة السياسية. ذلك أن سلطة الحكام تجاوزت الحدود التي رسمها القانون والقواعد الدستورية، في نطاق الشرعية، مما إستلزم تخطي دراسة القواعد القانونية التي ترتكز عليها الدولة أو السلطة، والبحث عن قوانين القدرة التي يستمد الحاكم قوته منها. وهذه القدرة السياسية شهدت تضخماً إن في الإتحاد السوفياتي أو في الولايات المتحدة الاميركية. ففي الأولى ظهر ذلك مع ستالين الذي إمتاز حكمه بالخضوع لقواعد القدرة الشخصية المطلقة أكثر مما خضع لأي اعتبارات أخرى، وقد برز ذلك في الحملة التي شنها خروتشوف على ستالين في التقرير الذي قدمه للمؤتمر العشرين للحزب الشيوعي السوفياتي. أما في الولايات المتحدة الاميركية، فإن تضخم القدرة السياسية هو ناتج، بشكل أساسي، عن تقدم التكنولوجيا العسكرية، وعن قيام جهاز دفاعي منظم تنظيماً دقيقاً، يرتكز على هذه التكنولوجيا، ويهدد باستيعاب سائر مؤسسات الدولة، وبالحلول محل الدولة المدنية. وقد نبه إلى هذا الخطر الرئيس أيزنهاور في رسالته الوداعية للشعب الاميركي في ١٧/ ١/ ١٩٦١، إثر انتهاء ولايته، إذ قال «يتوجب الحذر من اكتساب (المركب العسكري ـ الصناعي) لقوة تأثير في مجالس الحكومة... ويكمن في مثل هذا التأثير خطر كارثي، وهو خطر نشوء قدرة تحل محل جميع القدرات الأخرى. وهو خطر موجود ويمكن أن يستمر. فعلينا أن لا نتيح مطلقاً لقوة هذا المركب الجديد أن تهدد حرياتنا وعملياتنا الديمقراطية»[١٩].

أما في دول العالم الثالث، فإننا نشهد أيضاً تضخماً للقدرة السياسية، ولكن باشكال مختلفة، تتلخص بتركيز القدرة في شخص واحد، أو مؤسسة واحدة (حزب، جيش). لكل هذه الأسباب ينصب علم السياسة في عصرنا الراهن على دراسة القدرة السياسية أكثر مما ينصب على دراسة الدولة.

يؤخذ على تعريف علم السياسة بأنه علم القدرة، تحويله علم السياسة إلى مجرد البحث عن القوانين التي تحكم الصراع على القدرة. وهذا الصراع ليس سوى مظهر من مظاهر الحياة السياسية. فالقدرة تبدو كأنها أداة سياسية، وفي كثير من الأحيان لا يكون إكتساب القدرة هدفاً قائماً بذاته، إنما يكون وسيلة لتحقيق أهداف أخرى. لذلك يخشى أن يؤدي، حصر علم السياسة بالبحث عن قوانين القدرة، إلى إهمال أوجه أخرى أساسية في الحياة السياسية.

---

(١٩) أنظر د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ١٤٠ ـ ١٤٢

من ناحية أخرى، لا يُبعد، تعريف علم السياسة بأنه علم القدرة، خطر الوصف النيو ـ مؤسسي Néo-Institutionnelle ، على حد تعبير جان ـ بيار كوت Jean-Pierre Cot وجان بيار مونيه J-P. Mounier . لأن بعض الباحثين السياسيين يعتمدون هذا المفهوم لعلم السياسة، وفي الوقت نفسه، يكتفون بابحاثهم بوصفه تأسيس القدرة، أي كيفية تحويلها إلى مؤسسة، وإقتراح نماذج تصنيفية للقدرة المؤسسة[٢٠].

المأخذ الثالث على تعريف علم السياسة بأنه علم القدرة، هو مغالاته بالشمولية. فإن تركيز علم السياسة على تحليل ظاهرة القدرة يقود في النهاية إلى إندماج علم السياسة بعلم الإجتماع، لأنه لا يوجد جماعة تجهل ظاهرة القدرة، ولأن تمييز القدرة السياسية عن القدرة بوجه عام هو صعب جداً. فمن الممكن أن تكون كل قدرة، في شكل من الأشكال، قدرة سياسية، أو أن تتحول إلى قدرة سياسية، فالثروة والقوة العسكرية مثلاً يمكنهما أن يتحولا إلى قدرة سياسية. لذلك يقول البعض أن هذا التعريف بعلم السياسة تنقصه الدقة، لأنه لا يسمح بوضع حدود واقعية بين علم السياسة وعلم الاجتماع. ولكن هل من الممكن وضع حدود واضحة بين علم السياسة وسائر العلوم الاجتماعية؟ إن ذلك يبدو غير ممكن لأنها لا تمتلك ميادين متمايزة تمايزاً مادياً. غير ان «ما يمتاز به كل منها هو طريقة إختيار الوقائع. ومحور إهتمام علم السياسة واضح ويسير التعريف: فهو يهتم بالقدرة، وبكيفية الإستيلاء عليها، والمحافظة عليها، وممارستها، ومقاومتها. ويكفي هذا لتبرير نزوعه لأن يعتبر علماً متميزا عن سائر العلوم»، كما يقول، «روبسون»[٢١]. والسيطرة والقدرة والسلطة هي عوامل أساسية ملازمة للمجتمعات البشرية، في كل زمان ومكان، على الرغم من تنكرها باشكال مختلفة. وإن في إدراك هذه العوامل إنطلاقة علم السياسة الأولى، التي لا يمكن أن تكون «إلا جولة أفق في علم الاجتماع»، حسب «ديفرجيه».

ثالثاً ـ علم السياسة والتوزيع السلطوي للقيم

القدرة، كما سبق ورأينا، لا تكون غالباً غاية بذاتها، إنما وسيلة لغايات أخرى. وهي لا بد من أن تكون مرتبطة بغاية أو بقيمة ما، كما يقول لاسويل

---

(٢٠) COT (J-P) et MOUNIER (J-P), **Pour une Sociologie politique,** Seuil, Paris, 1974, Tome 1, p. 17.

(٢١) ROBSON (W-A), **op. cit.,** p. 18.

Lasswell . وهو يرى أن على الدراسة العلمية الصحيحة للقدرة أن تشمل دراسة «القدرة والقيم»، لأن الذين ينشدون القدرة إنما ينشدونها لغايات مرتبطة بالقيم السائدة في المجتمع، كالدخل، والمجد، والأمن وغير ذلك. وقد ركز ديفيد إيستن D. Easton البحث في المجال السياسي على العلاقة بين السلطة والقيم. «والقيم ليست هي ما يميز السياسيات عن غير السياسيات في عرفه. ذلك لأنه يرفض قول كاتلين، أن السياسة هي دراسة الأنماط التي تتوزع بواسطتها القيم والإمتيازات في مجتمع ما، لأن هذا القول، في رأيه، لا ينجح في التمييز بين السياسيات والاجتماعيات. وذلك لأن جميع المؤسسات في أي مجتمع تساعد بطريقة أو بأخرى على توزيع القيم ـ الحقوق والامتيازات ـ في هذا المجتمع»[٢٢]. فليست الدولة الصانعة الوحيدة للقرارات السياسية في المجتمع، لأن هناك سياسات الفئات القائمة داخل مجتمع الدولة، كالنقابات، والجمعيات وغيرها، إلا أن هذه السياسات تتناول هذه الفئات دون غيرها، بينما سياسات الحكومة هي سياسات سلطوية تتناول المجتمع بكامله. ولا يكفي إتخاذ القرارات لوحده، إنما يجب أن يكون مقروناً بالتنفيذ. فالسياسة، برأي ديفيد إيستن، هي إتخاذ القرارات المتعلقة بالأمور المجتمعية وتنفيذها. والسياسة تكون سلطوية بالنسبة لشعب ما، عندما يعتبر نفسه مجبراً على إطاعتها. ولا تُعد كل ممارسة للسلطة عملاً سياسياً، لأن السياسة ترتبط إرتباطاً وثيقاً بغاية سياسية، هي توزيع الخيرات والشح في المجتمع.

فالسياسة هي التوزيع السلطوي للقيم. ولا يدخل كل توزيع للقيم في إهتمامات السياسة. فهناك «توزيعات سلطوية للقيم في أي مجتمع كان لا يصح أن نعتبرها سياسية. إن دستور أي مؤسسة إجتماعية هو إطار عام لفرض قرارات تتخذ في نطاقه، وبالتالي تعتبر ملزمة لأعضاء تلك المؤسسة. وليست هذه القرارات بسياسية حقاً»[٢٣]. لذلك يهتم علم السياسة، برأي إيستن، «بالعلاقات التي تربط بين القرارات السلطوية المعمول بها في الجمعيات المختلفة، وبين القرارات السلطوية التي تعتبر ملزمة لجميع أفراد المجتمع المشتمل على جميع هذه الجمعيات. . . أي يهتم العلم السياسي بالدرجة الأولى بالتحويل السلطوي للقيم

---

(٢٢) د. ملحم قربان، المنهجية والسياسة، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة الثالثة، ١٩٧٧، ص ٥٩.

(٢٣) المرجع السابق، ص ٦٠

المتعلق ليس بجمعية هي قسم من المجتمع بل بالمجتمع كله»[٢٤]. والقرارات التي يشمل تطبيقها فئة محدودة من أفراد المجتمع، أو غالبية المجتمع، تعد سياسيةً، لأنها في الواقع قرارات ملزمة للمجتمع بكامله، كونها صادرة عن السلطة السياسية. فهي إذن قرارات مجتمعية، وللتوزيع القيمي الذي ينتج عنها تأثير على المجتمع بكامله.

والتوزيع السلطوي للقيم «يظهر في المجتمع بظهور سياسة إجتماعية تتناول فيه جميع فئات المجتمع لا فئة من دون الأخرى. وظهور هذه السياسة هو نتيجة لتنازع فئاته على القيم الكائنة أو التي يجب أن تكون فيه. ولا يمكن أن يسوى هذا التنازع إلا بوضع سياسة تفرض على الجميع»[٢٥].

من هنا القول إن موضوع علم السياسة هو التوزيع السلطوي للقيم، لأنه لا يتناول فئة من المجتمع، إنما المجتمع بكامله، وهو ملزم لجميع أفراد هذا المجتمع. وهذا التعريف بعلم السياسة يمتاز عن غيره بالدقة، وبمحاولة الفصل بين السياسيات والاجتماعيات، بواسطة التمييز بين التوزيع السلطوي وغير السلطوي للقيم. كما يمتاز بعدم حصر موضوع السياسة بالدولة، لأن التوزيع السلطوي للقيم لا ينحصر ظهوره بالدولة؛ إنما يظهر ايضاً في المجتمعات البدائية والقبلية حيث توجد سياسة تتناول جميع فئات المجتمع، كما يظهر ايضاً على الصعيد الدولي على الرغم من عدم وجود سلطة دولية لها صفة الحكومة.

إستنتاج.

لا يمكن حصر موضوع علم السياسة في دراسة الدولة، لأن هناك مجتمعات كثيرة تكونت قبل نشوء الدولة، وهي مجتمعات سياسية، ينقسم الشعب فيها إلى حكام ومحكومين، أي توجد فيها سلطة سياسية. فلا يجوز أن تبقى دراسة هذه المجتمعات خارج نطاق علم السياسة. فالظاهرة التي رافقت نشوء وتطور المجتمعات، وتطورت معها، هي ظاهرة السلطة. والسلطة ليست غاية بذاتها، لذلك من الأفضل ربطموضوع السياسة بالتوزيع السلطوي للقيم.

---

(٢٤) المرجع السابق، ص ٦١

(٢٥) د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ١٥٥

الفصل الخامس
مناهج البحث السياسي

أولاً ـ هل «علم السياسة» علم أم لا؟

١ ـ تعريف العلم

٢ ـ المنهج العلمي

٣ ـ مقارنة بين الظاهرة الطبيعية والظاهرة السياسية

٤ ـ إستنتاج

ثانياً ـ البحث عن الوقائع السياسية

١ ـ البحث التوثيقي أو التقميش

٢ ـ المراقبة المباشرة

ثالثاً ـ التحليل المقارن

نتطرق في هذا الفصل الى قضية أساسية، طالما انقسم حولها المفكرون السياسيون، وهي مدى علمية «علم السياسة». ومن ثم نتناول الأساليب والتقنيات المعتمدة في البحث عن وقائع الظواهر السياسية.

أولاً ـ هل «علم السياسة» علم أم لا؟

قبل الاجابة عن هذا السؤال لا بد لنا من تعريف العلم.

١ ـ تعريف العلم.

غاية العلم النظرية هي المعرفة، ولكن لا يصح اعتبار كل معرفة معرفة علمية. فهناك «المعرفة الحسية»، وهي أقدم أنواع المعرفة وأسهلها، إذ تعتمد على الحواس والخبرة اليومية التي لا تحتاج الى حجج وبراهين تدعم وجودها (مثلاً تعاقب الليل والنهار). وهذه المعرفة لا تصل إلى مستوى تحديد الأسباب الحقيقية للظواهر، ولا العلاقات القائمة بينها. فالانسان القديم غالباً ما كان يرد أسباب الظواهر الى قوى غيبية. كما أن هناك «المعرفة الفلسفية التأملية»، وهي معرفة تأملية عقلانية ناتجة عن تفكير الانسان في القضايا التي لا يمكن إدراكها بالحواس (مثلاً خلق الكون ومصير الانسان بعد الموت أو ماهية الروح وعلاقتها بالجسد)، وتفسير هذه القضايا يخضع للأحكام الذاتية. أما المعرفة العلمية، فهي ترتكز على الاعتقاد بأن العالم هو كون منظم، لا توجد فيه نتيجة بدون سبب، وبأن الظواهر الطبيعية تسير وفق قوانين محددة[1]. والسبيل الى المعرفة العلمية هو ملاحظة الظواهر، كما في الواقع وليس كما يجب أن تكون، والتعرف على أسبابها، وعلى العلاقات القائمة بينها، والتحقق من صحة هذه المعرفة بالتجربة المنضبطة. فالمعرفة العلمية تعتمد على الوصف والتحليل الموضوعي، والدراسة الشمولية، والتجريب العلمي للظواهر والأحداث. فالمنهج والأساليب المعتمدة في البحث عن المعرفة هي التي تحدد ما إذا كانت هذه المعرفة معرفة علميةً أو غير علمية.

---

(١) القانون هو عبارة عن علاقة ضرورية تقوم بين ظاهرتين أو أكثر. فعندما نقول بأن الظاهرة (أ) سببت وقوع الظاهرة (ب) فإننا نعني بأن وقوع الظاهرة (أ) كان قبل الظاهرة (ب) أي أن الظاهرة (ب) تعتمد على الظاهرة (أ). إذن توجد هناك علاقة سببية ومنطقية بين الظاهرتين. (د. إحسان محمد الحسن، الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٢، ص ٢٩)

فالعلم يعرف بمنهجه وليس بموضوعه، لأن ليس للعلم موضوع خاص به[٢]. فإن التزام الباحث بالمنهج العلمي يكفي لإعطاء البحث ملامح العلم. وقد عرّف قاموس «ويبستر الجديد» New Twentieth Century Dictionary Webster's العلم بأنه «المعرفة المنسقة التي تنشأ عن الملاحظة والدراسة والتجريب، والتي تتم بغرض تحديد طبيعة أو أسس وأصول ما تتم دراسته»[٣].

والعلم بسعيه الى فهم الوقائع والأحداث والظواهر، يتوخى تحديد العلاقات القائمة بينها، أي اكتشاف القوانين التي تخضع لها الظواهر. ومعرفة هذه القوانين تمكننا من التنبؤ بما سيحدث في المستقبل، وتفسح المجال، بالتالي، أمام إمكانية «التحكم ببعض العوامل الأساسية التي تسبب ظاهرة معينة، بحيث تجعل هذه الظاهرة تتم أو تمنع وقوعها. ويورد ڤان دالين المثال التالي لتوضيح عملية التحكم والضبط هذه، فيقول: يعرف الطبيب أنه إذا لم يفرز البنكرياس الأنسولين، فلن يستطيع الجسم أن يفيد من المواد الكربوهيدراتية، ويستطيع الطبيب أن يتنبأ بما يحدث للمريض إذا وجدت هذه الحالة (مرض السكري)، ويستطيع فضلاً عن ذلك أن يضبط السكر في الجسم بإعطاء المريض حقناً من الأنسولين، أي أن الطبيب يمارس في الواقع فهمه لطبيعة المرض عندما يتنبأ بحالة مرض السكري ويضبطها»[٤]. «فالدقة في تقدير الإستباق الموضوعي للحوادث والأمور هي ميزة العلم الجوهرية»[٥]. والوصول الى المعرفة العلمية لا يتم إلا باعتماد المنهج العلمي.

٢ ـ المنهج العلمي.

المنهج هو الطريقة التي يعتمدها الباحث من أجل بلوغ الحقيقة أو ما يعتبره حقيقة. وهو مكون من عدة عمليات تتلازم وتتكامل مع بعضها بشكل منطقي لتصب في هدف واحد، هو اكتشاف معلومات أو علاقات جديدة، أو تطوير أو تصحيح ما توصلت إليه الأبحاث السابقة.

---

(٢) تعدد العلوم وتفرعها ناتج عن تنوع موضوعاتها وليس عن تعدد مناهجها.

(٣) د. أحمد بدر، أصول البحث العلمي ومناهجه، وكالة المطبوعات، الكويت، الطبعة السابعة، ١٩٨٤، ص ١٧.

(٤) المرجع السابق، ص ١٩.

(٥) د. ملحم قربان، المرجع السابق، ص ١٠٥.

والمنهج العلمي، يمتاز عن غيره باتباع أسلوب يرتقي من المراقبة المباشرة الدقيقة الى الفرضيات فالتحقق التجريبي.

أ ـ المراقبة:

يبدأ الباحث بالتعرف على الأحداث والظواهر، كما هي في الواقع، من خلال المراقبة المباشرة. فيشاهد ويراقب الظاهرة موضوع الدراسة، ثم ينتقل الى مقارنتها بظواهر مشابهة لها، محاولاً إستنتاج ما يميز هذه الظواهر بعضها عن بعض، وما يقربها بعضها من بعض، أي يحاول معرفة أوجه الشبه وأوجه الاختلاف بين الظواهر. والجدير بالذكر أن المقارنة لا تكون بين ظواهر مختلفة تماماً، ولا بين ظواهر متطابقة تماماً، لأنه لا يكون أوجه شبه في الاولى ولا أوجه خلاف في الثانية.

ويستخلص الباحث من المراقبة معلومات يصنفها وفق معايير محددة، يختارها بشكل يتيح له التوصل الى معرفة القوانين التي تخضع لها الظاهرة. بمعنى آخر، يركز الباحث على معرفة الروابط القائمة بين عناصر الظاهرة، ولا يضيع وقته في ملاحظة الجزئيات التي لا رابط بينها، لأن القوانين التي ينبغي اكتشافها كامنة في العلاقات المتبادلة بين عناصر الظاهرة من جهة، وبين الظواهر المختلفة من جهة أخرى.

ولكن لا يمكن اعتبار المعلومات، التي يتم التوصل إليها بالمراقبة المباشرة، أنها دائماً دقيقة، وأنها تعبر تماماً عن حقيقة الواقع. فالمراقب «إنسان عملي له اهتمامات وأهداف وبواعث تحركه، ويملك قدرات جسدية حسية وعقلية وخبرات عملية محددة، تؤثر بشكل متفاوت في ما يثير اهتمام ملاحظ ما عن ملاحظ آخر، وتؤثر في ما يلاحظه نوعاً وكماً ودقة. فالواقع أن الملاحظة تتضمن اختياراً أو انتقاءً كما تتضمن عنصر مقارنة. وهذه التضمينات العقلية والحسية كافية وحدها لأن تبعد ملاحظاتنا عن ديمومة الصحة. فنحن إذن نختار، وفي اختيارنا قد نخطىء، أو نقصر ونهمل ونغفل جوانب مختلفة، من الوقائع الملاحظة»[٦].

وتجاوزاً للأخطاء الناجمة عن الحواس، عمد العلماء الى استعمال آلات علمية دقيقة في مراقبة الوقائع، ولكن لا يمكن الركون إلى هذه الآلات في المطلق، لأنها

---

(٦) د. سمير أيوب، تأثيرات الايديولوجيا في علم الاجتماع، معهد الانماء العربي، بيروت، ١٩٨٣، ص ٩٦.

هي ذاتها عرضة للتأثر بعوامل خارجية (الحرارة، الرطوبة، الضغط الجوي، الخ). وإذا ما سلمنا جدلاً بسلامة الحواس والأجهزة المستعملة ودقتها، فلا يمكننا أن نؤكد صحة ودقة وشمولية المعلومات الناتجة عن المراقبة العلمية المباشرة. فهذه الأخيرة لا تعتمد فقط على الحواس، إنما تتطلب أيضاً نشاطاً عقلياً. فالمراقب لا يكتفي بتسجيل ما يلاحظه، بل يعمد الى الربط بين العناصر، لأن غايته اكتشاف القوانين. فالعقل يتدخل في الملاحظة «تدخلاً كلياً حتى يعمل ما استطاع على تنسيق عناصرها التي تبدو مبعثرة ومنفصلة بحسب الظاهر»[٧]. وقدرة العقل هي أيضاً محدودة، علماً بأن الأهواء الشخصية قد تدفع المراقب، عن وعي أو عن غير وعي، إلى تركيز إهتماماته على نواحٍ قد لا تكون أساسية، فيأتي باحث من بعده ويكتشف في الظاهرة عينها بينات جديدة، تؤدي إلى تصحيح ما اعتبر حقيقة علمية، أو إكمال الحقائق المكتشفة بحقائق جديدة. من هنا القول بنسبية المعرفة. ولكن هذه النسبية لا تجعل المعرفة «ذاتية» أو «اعتباطية» فهي معرفة نسبية وموضوعية في آن معاً. «إن نسبية المعرفة لتختلف عن «ذاتيتها» أو «اعتباطيتها» اختلافاً مهماً. ذلك لأن المعرفة ـ أية معرفة إنسانية تتعلق بمواضيع واقعية اختبارية ـ لا يمكن إلا أن تكون نسبية. إن قبولها أو عدم قبولها والإلتزام بها أو عدم الإلتزام بها يقرر بالنسبة لعدد البينات ذات العلاقة ووزنها وللمبادىء المنطقية ـ الأمور التي هي موضوعية. فنسبيتها إذن تستند إلى قواعد موضوعية. وهذا ما ينجيها من الذاتية التامة أو الاعتباطية»[٨].

والمعرفة النسبية والموضوعية هذه لا تكفي لوحدها لإقامة العلم، إنما «يقتضي الأمر القيام بعمل إيجابي يؤدي إلى تفسير تلك الوقائع التي جمعناها والربط بينها، بحيث نستطيع فهم كيف تكون الوقائع على هذا النحو دون أن تكون على نحو آخر. وهذا التفسير وذلك الربط يتضمنان العثور من جانبنا ـ لا من جانب الوقائع ـ على أفكار أو إقتراحات أو فروض»[٩]. فالعملية التي تأتي بعد المراقبة المباشرة، في سياق المنهج العلمي، هي الفرض العلمي.

---

(٧) د. محمود قاسم، المنطق الحديث ومناهج البحث، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الثالثة، دون تاريخ، القاهرة، ص ١١١.

(٨) د. ملحم قربان، المرجع السابق، ص ١٢٤ـ١٢٥

(٩) د. عبد المعطي محمد، المنطق ومناهج البحث العلمي في العلوم الرياضية والطبيعية، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية، ١٩٧٧، ص ٢٩٤ـ٢٩٥

ب ـ الفرض العلمي.

بعد جمع المعلومات عن الظاهرة، ينصرف الباحث إلى وضع فرضية أو فرض Hypothèse de travail ، وهو تصور ذهني لتفسير واقعة أو مجموعة من الوقائع التي سبق وتمت ملاحظتها، أو بتعبير آخر، تصور لعلاقات تربط بين مختلف عناصر الظاهرة. وهذا التصور يجب أن يبنى على الأبحاث التي سبق وأجريت على الظاهرة، لأنه لا يمكن وضع الفرضية العلمية إلا بعد ملاحظة الواقع. فالخيال العلمي هو الخيال المقيد بالواقع. «يقول تندال إن الخيال يصبح عنصراً جوهرياً في بناء النظرية الفيزيقية بشرط أن يرتكز على ملاحظات دقيقة وتجارب صحيحة. فلقد انتقل نيوتن من سقوط تفاحة ـ كما يقال ـ إلى قانون الجاذبية من خلال خيال علمي»(١٠).

وليس من الضروري أن يكون الفرض العلمي صحيحاً. فقد يكون صحيحاً وقد يكون خاطئاً. فلا نستطيع أن نتحقق من صحته أو خطئه إلا بالتجربة. فإذا أثبتت التجربة صحة الفرضية تحولت هذه إلى قانون علمي. أما إذا أثبتت التجربة خطأ الفرضية، فعلى الباحث أن يعدل أو يبدل فرضيته على ضوء التجربة السابقة، وأن يجري تجارب جديدة، ريثما يتحقق من صحة الفرضية، فتتحول إلى قانون.

ج ـ التجربة العلمية

التجربة العلمية هي نوع من الملاحظة المصطنعة والموجهة. وهي تتلخص بإدخال عنصر أو أكثر في مسار الظاهرة، ومن ثم إجراء مقارنة بين النتائج التي حصلت والنتائج التي كانت تحصل بغياب العنصر الجديد الذي أدخل في التجربة. ومن الممكن قياس تأثير هذه العناصر. وهدف التجربة هو التحقق من مدى صحة الفرضيات أو الفروض الموضوعة سابقاً.

عندما يريد الجيولوجي، مثلاً، التعرف على المركبات الكيميائية الموجودة في صخرة ما، يأخذ عينة منها، فيلاحظها جيداً بالعين المجردة وبالمجهر، إذا لزم الأمر. ومن خلال هذه الملاحظة يفترض أن هذه الصخرة مكونة من عدة ـ مركبات، من بينها، مثلاً، كربونات الكلسيوم. فيذهب إلى المختبر لإجراء التجربة التي تؤكد صحة الفرضية أو خطأها، فيصب على العينة إحدى المواد الكيميائية التي من شأنها التفاعل مع كربونات الكلسيوم. فإذا حصل التفاعل تأكد من وجود

(١٠) د. سمير أيوب، المرجع السابق، ص ٩٩

هذا الأخير في الصخرة. وفي حال عدم حصول التفاعل يتوجب عليه وضع فرضية جديدة، وإجراء التجربة، وهكذا دواليك إلى أن تثبت التجربة صحة الفرضية.

٣ ـ مقارنة بين الظاهرة الطبيعية والظاهرة السياسية.

إن اكتشاف قوانين علمية دقيقة يتطلب حالة من الرتابة والاستقرار في العناصر المكونة للظاهرة، لأن القانون يمتاز بصفة التعميم Généralisation، وقيمته تكمن في أنه يفسر كل الحالات المطابقة للحالة التي أجري عليها البحث. فلكي نتمكن من ترجمة العلاقة القائمة بين عناصر الظاهرة الواحدة أو بين ظاهرتين أو أكثر إلى قانون، يجب أن تكرر هذه الظواهر نفسها دون تغيير، في أي زمان ومكان. لأنه في حال حصول التغيير، يفقد القانون دقته وصرامته، أي لا يعود بالامكان التنبؤ بحتمية ما سيحصل في المستقبل، لأن التعديلات التي تطرأ على عنصر أو أكثر من عناصر الظاهرة، تؤدي إلى تعديل في النتائج التي ستحصل، وإذا كانت هذه التعديلات غير قابلة للضبط ضمن حدود معينة يصبح من المستحيل وضع قانون علمي دقيق.

وإذا ما تناولنا الظاهرة الطبيعية التي هي محور العلوم الطبيعية، والظاهرة السياسية التي هي محور علم السياسة، نرى أن هناك فارقاً أساسياً بين الظاهرتين، مرده إلى كون الأولى ظاهرة مادية بينما الثانية ظاهرة إنسانية ـ إجتماعية. فالدولة والقدرة والسلطة والتوزيع السلطوي للقيم ،كلها مرتبطةبوجود الانسان،وهو يشكل محورها جميعاً. والظاهرة الطبيعية تقوم على ترابطٍحركي آلي بين عناصر مختلفة، بنوع أنه إذا طرأ تغيير في العلاقة بين عنصرين أو أكثر، من عناصر هذه الظاهرة، أدى ذلك آلياً إلى تعديل في العلاقات بين العناصر الأخرى، وهذا التعديل يأتي متوافقاً مع ذلك التغيير، في حين أن الظاهرة السياسية تقوم على ترابط حركي بين عناصر حية، أي ترابط حركي إرادي. فبينما تكرر الظاهرة الطبيعية نفسها وفق نمط محدد، تكرر أيضاً الظاهرة السياسية نفسها،ولكنه لا يمكن الجزم بأن تكرار ظاهرة سياسية معينة سيؤدي دائماً إلى ذات النتائج، لأن عقل الانسان وإرادته وعواطفه وميوله هي من العناصر الأساسية في الظاهرة السياسية. فتكرار الظاهرة السياسية ليس مرهوناً بالظروف الموضوعية فحسب إنما مرهون أيضاً بالظروف الذاتية. فميول الفرد والجماعات ودرجة وعيها، تلعب دوراً كبيراً في تبدل الظاهرة السياسية، وتجعلها سريعة التفاعل والتشابك مع الظواهر الأخرى. من هنا تبدو الظواهر السياسية أكثر تعقيداً من الظواهر الطبيعية، بسبب تداخل العناصر الذاتية

والموضوعية في تكوينها[١١]. وهذا التداخل يحول دون قياس عناصر الظاهرة السياسية قياساً كمياً، إلا في حالات معينة (استخدام الإحصاء في الدراسات الانتخابية، ودراسة معدل النمو الاقتصادي، الخ)، في حين أن عناصر الظاهرة الطبيعية هي عناصر موضوعية قابلة للقياس الكمي، وبالتالي يمكن ضبطها بدقة.

٤ ـ إستنتاج

إن طبيعة الظاهرة الطبيعية تجعل منها موضوع دراسة علمية دقيقة، أي أن اعتماد المنهج العلمي في دراستها يؤدي إلى اكتشاف قوانين علمية صارمة ونظريات، تمكننا من استباق الأحداث قبل حدوثها. فيفسح المجال للاستفادة من إنجازات العلم. أما الظواهر السياسية، فإن اختلافها عن الظواهر الطبيعية، يطرح السؤال حول إمكانية دراستها دراسةً علمية صحيحة. فهل الظواهر السياسية تخضع لقوانين علمية دقيقة وصارمة مثل الظواهر المادية؟

إن القول بتداخل العناصر الموضوعية والذاتية في تكوين الظاهرة السياسية لا يعني أن هذه الظاهرة لا تكرر ذاتها، فهي تتكرر إذا ما توفرت ظروف معينة، وبالتالي فهي قابلة للدراسة الموضوعية. فالظاهرة السياسية هي حقيقة واقعية، يتم التعرف عليها باعتماد المنهج العلمي، الذي يؤدي إلى اكتشاف القوانين التي تحكم الواقع السياسي. ولكن ليس لهذه القوانين دقة القوانين التي تخضع لها الظاهرة الطبيعية، لأن إرادة الانسان وعوامله النفسية تلعب دورا في تغير الظاهرة السياسية. فلا يمكن ضبط تصرف الانسان في قانون دقيق، كما أن إمكانية التنبؤ بما سيحصل في المستقبل، في الكون السياسي، ضئيلة وتتراوح عادة بين عدة إحتمالات. فليس من المحتم أن تؤدي ذات الأسباب إلى ذات النتائج، في أي زمان ومكان، كما هي الحال في الكون الطبيعي. لذلك لا نستطيع نفي العلمية في الكون السياسي، ولكن في الوقت نفسه لا نستطيع القول أن علم السياسة له دقة علم الطبيعة. فالقوانين السياسية هي احتمالية أكثر مما هي حتمية، وهذا لا ينفي صفة العلمية، بل يؤكدها، لأن غاية العلم هي اكتشاف الحقيقة، والإحتمالية هي

---

(١١) لا يمكن الجزم، مثلاً، بأنه إذا عانى شعب من الشعوب من أزمة اقتصادية خانقة، سينتفض هذا الشعب حتماً ويقوم بثورة إجتماعية. فالأزمة الاقتصادية هي العنصر الموضوعي الذي يمهد للثورة الاجتماعية، ولكنه يبقى للعنصر الذاتي أهميته الكبرى، وهو يتلخص بمدى وعي الناس واستعدادهم للقيام بالثورة المطلوبة.

حقيقة ملازمة للظاهرة السياسية. كما ان الحتمية في الكون الطبيعي هي الآن موضوع إعادة نظر من قبل أصحاب نظرية الاحتمالية الذين يشكون بوجود قوانين علمية لها في الواقع صفة الاستمرار والثبات، ويقولون بنسبية هذه القوانين. فكثير من القوانين، في علم الطبيعة والكيمياء والفلك، قد تغيرت بسبب تقدم البحث العلمي وتطور التقنيات المستعملة في هذا المجال.

نستنتج مما سبق، أن علم السياسة يعتبر علماً، لأنه يتناول الظاهرة السياسية كظاهرة قائمة بذاتها، فيعتمد المنهج العلمي في دراستها، ويتوصل إلى اكتشاف قوانين سياسية، ليس لها دقة القوانين في علم الطبيعة ولكنها قابلة للتطبيق ضمن شروط محددة. فمن القوانين السياسية، مثلاً، أن النظام الانتخابي الأكثري ذو الدورة الواحدة يؤدي إلى تقليص عدد الأحزاب، بينما النظام الانتخابي النسبي يؤدي إلى تكاثرها. فإذا ما أخذنا بريطانيا، نجد أن النظام الأكثري أدى فعلاً إلى حصر النشاط السياسي في ثلاثة أحزاب (المحافظين، العمال، والأحرار)، بينما في لبنان، لم يؤد إلى النتيجة ذاتها، بدليل تكاثر عدد الأحزاب عندنا. ولعل ذلك راجع إلى البنية الاجتماعية ـ السياسية. فلو أن هذه الأخيرة في لبنان مشابهة لتلك التي في بريطانيا، لكان طبق القانون عينه عندنا[١٢].

ثانياً ـ البحث عن الوقائع السياسية.

ينطلق علم السياسة، كالعلوم الأخرى، من الوقائع، يبحث عنها ويدقق في ملاحظتها، معتمداً المنهج الاستقرائي وليس المنهج القياسي المرتكز على مسلمات قد لا تمت الى الواقع بصلة. ولكن البحث عن الوقائع وملاحظتها، في علم السياسة، تعترضه صعوبات، سببها السرية. فهناك ظواهر سياسية عديدة يحيط بها الغموض وتعتبر سراً من أسرار الدولة، كما أن هناك علاقات بين ظواهر متعددة، كالعلاقات بين السلطة السياسية والقوى المالية، لا يمكن كشفها إلا جزئياً. ومهما يكن من أمر، نستطيع القول أن البحث عن الوقائع وملاحظتها يتم وفق طريقتين الأولى هي تحليل الوثائق المتضمنة وقائع سياسية، والثانية هي ملاحظة الوقائع مباشرة.

---

(١٢) من القوانين السياسية، أن تعدد الأحزاب يحول دون الإستقرار السياسي، وأن الرأي العام يهتم بالمسائل الداخلية والاقتصادية والاجتماعية أكثر ما يهتم بالمسائل الخارجية، وأن وضع حد للسلطة يحول دون إساءة استعمالها.

١ ـ البحث التوثيقي أو التقميش

نقصد بالبحث التوثيقي البحث الذي يعتمد على الوثائق كالكتب، والمجلات، والجرائد، والمحفوظات archives، والمقابلات المسجلة، والأفلام، وبيانات وملصقات الأحزاب والتنظيمات، الخ. «ويرمي تقميش الوثائق إلى استرداد الصورة التاريخية للظاهرة المدروسة إسترداداً كاملاً، بحيث تعود الى الحياة في ذهن الباحث، سواء تناولت الدراسة نظاماً سياسياً لم يعد له وجود، أو نظاماً سياسياً ما يزال مستمراً. لأن صورته الحاضرة لا يمكن أن تفقه على حقيقتها إلا في سياق تطوره التاريخي»(١٣).

وبين مصادر التوثيق يجب التمييز بين المراجع التي هي نتاج الأبحاث في علم السياسة، والوثائق الأساسية التي تشكل مصدراً لأبحاث جديدة.

أ ـ المراجع.

قبل المباشرة بإجراء بحث في موضوع سياسي معين، على الباحث أن يطلع على الدراسات المنشورة حول هذا الموضوع. وذلك من أجل تكوين فكرة عامة عن موضوع البحث، وبالتالي تحديد نطاق الدراسة، وتحديد الثغرات الواجب سدها في الأبحاث السابقة، ومن ثم صياغة فرضيات يجري التحقق من صحتها. وبسبب تشابك علم السياسة مع العلوم الاجتماعية الأخرى، يستحسن الاطلاع أيضاً على الكتابات المنشورة في مجال هذه العلوم، والتي هي متصلة، بشكل أو بآخر، بموضوع الدراسة. ولكن السؤال الذي يطرح هو كيف يمكن الحصول على هذه المراجع؟ يمكن البحث عن هذه المراجع بالرجوع إلى الكتب المتخصصة بنشر أسماء المراجع التي تصدر في العلوم السياسية والعلوم الاجتماعية الأخرى، وبالرجوع إلى بطاقية المكتباتFichiers de bibliothèques . كما أن هناك لوائح بالمراجع المتخصصة في مجال معين من علم السياسة، وهذا ما يسمى Bibliographies spécialisées . فمنها ما هو منظم على أساس البلدان، ومنها ما هو منظم على أساس المواضيع. ويصدر العديد من هذه اللوائح عن منظمة الأونيسكو. وتنشر أسماء بعض المراجع في المجلات العلمية المتخصصة في علم السياسة، كالمجلة الفرنسية لعلم السياسةLa Revue Française de Science

---

(١٣) د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ٢٦١

politique والمجلة الأميركية لعلم السياسة American Political Science Review وهاتان المجلتان تنشران بصورة مستمرة أسماء المراجع الصادرة حديثاً.

ب ـ الوثائق الأساسية La documentation de première main

الوثائق الأساسية هي تلك التي تساعد على إكمال الأبحاث التي وضعت في السابق، وعلى إجراء أبحاث جديدة. وهذه الوثائق هي كثيرة ومتنوعة. وسنحاول تصنيفها بثلاث فئات: المحفوظات العامة والوثائق الرسمية، الصحافة، والوثائق الخاصة.

ـ المحفوظات العامة والوثائق الرسمية.

الوثائق العامة هي مجموعة الوثائق الأساسية الصادرة عن مصالح وإدارات الدولة، ولا يمكن الإطلاع عليها من قبل الجمهور، إلا وفق شروط محددة وبواسطة المنشورات الرسمية. وهذا ما يشكل عقبة بوجه تقدم علم السياسة. وتوجد في الدول المتقدمة إدارات منظمة تهتم بحفظ الوثائق الرسمية. ففي فرنسا مثلاً توجد إدارة للمحفوظات المركزية وإدارات للمحفوظات المحلية (البلديات والمحافظات). فالأولى تهتم، مبدئياً، بحفظ وثائق الوزارات والمرافق العامة، التي عليها أن تودع هذه الادارة الوثائق الصادرة عنها ضمن مهلة محددة. والمحفوظات المركزية في فرنسا تشتمل على المحفوظات الوطنية Les archives nationales، ولا يمكن الاطلاع فيها على الوثائق الحديثة، بسبب القاعدة المتبعة في فرنسا، والتي أخذتها عنها عدة دول، وهي تقضي بتحريم الاطلاع على الوثائق التي لم يمر بعد ٥٠ سنة على صدورها. وهذا ما يعرقل عمل الباحث في علم السياسة، خاصة وأن هذا العلم يهتم عادة بالأمور الحديثة التي لم يمر عليها فترة كبيرة من الزمن.

إضافة الى ذلك، تشتمل المحفوظات المركزية، في فرنسا على محفوظات الوزارات، ولا يمكن الإطلاع عليها إلا بإذن من الوزير المختص. ويصعب الحصول على الإذن في حال رغب الباحث تناول موضوع سياسي يتعلق بالوزارة. كما تشمل المحفوظات المركزية، أيضا، محفوظات مجلسي النواب والشيوخ، والإطلاع عليها مهم جداً بالنسبة للباحث السياسي، لأنها تمكنه من مراجعة محاضر الجلسات وتكوين فكرة واضحة عن الحياة البرلمانية، وعن ظروف إعداد نصوص القوانين. ولكن هي أيضاً لا يمكن الإطلاع عليها إلا بإذن من أمين عام كل من مجلس النواب ومجلس الشيوخ.

إضافة إلى المحفوظات أو الأرشيف، هناك المنشورات الرسمية، وهي نوعان: المنشورات البرلمانية والادارية، والمنشورات الاحصائية. فنجد في النوع الأول الجرائد الرسمية وملحقاتها، ومنها ما يتضمن نص القوانين والمراسيم والقرارات، ومنها ما يتضمن نص مناقشات مجلس النواب، كنشرة«Débats parlementaires» الصادرة في فرنسا. وهي من الممكن أن تساعد على التعرف على مواقف الأحزاب، وتطور اتجاهاتها في حقبة من الزمن. كما يمكن للباحث الاستعانة بملاحقها المتضمنة مشاريع القوانين المقدمة لمجلس النواب، من أجل تحليل مقارن لاهتمامات مختلف فئات الرأي العام. أما النوع الثاني من المنشورات الرسمية فهو يحتوي على جداول إحصائية صادرة عن الوزارات أو عن إدارة الاحصاء المركزي.

في لبنان، توجد دوائر للمحفوظات الرسمية في رئاسة الجمهورية، والمجلس النيابي، ورئاسة مجلس الوزراء والوزارات والإدارات المختلفة، ولكن الكثير منها ينقصه التنظيم. كما توجد أيضاً منشورات رسمية هي الجريدة الرسمية، وجريدة مجلس النواب، إضافة إلى بعض المنشورات الرسمية الإحصائية، التي ينقصها الكثير من الدقة والشمول.

ـ الصحافة.

تشكل الصحافة مصدراً توثيقياً أساسياً يحتوي على الكثير من المعلومات عن الأحداث السياسية، والرأي العام، والقوى الضاغطة وغيرها. وتعتبر الصحافة، عملياً، المرجع الوحيد الممكن اعتماده للتزود بالمعلومات عن عدد كبير من الأحداث، بسبب عدم وجود مراجع أخرى. فالصحافة هي المرجع الأساسي التوثيقي للحقبة التاريخية التي لا يسمح الإطلاع على المحفوظات المتعلقة بها (قاعدة الخمسين سنة في فرنسا)، كما هي، في الوقت نفسه، مرجع مكمّلٌ للمحفوظات بالنسبة للحقبة التاريخية السابقة. فهي تعطي فكرة عن تسلسل الأحداث وتفاصيلها، وتمكن الباحث من تكوين فكرة عن اتجاهات الرأي العام. فالصحافة تعكس اتجاهات الرأي العام، ولكنها في الوقت ذاته تسعى للتأثير فيه. وهي مرجع لا يستغنى عنه في دراسة القوى الضاغطة والفئات الاجتماعية، التي تلعب دوراً مهماً في الديمقراطيات الغربية. فالصحافة المتخصصة المعبرة عن وجهة نظر فئة اجتماعية (نقابة، تجمع مهني، تجمع ديني، تجمع مثقفين، الخ)، يمكنها أن تشكل مرجعاً أساسياً لدراسة القوى الضاغطة. فهي تحتوي عادة على

معلومات كثيرة عن أهداف هذه القوى، والطرق التي تعتمدها من أجل تحقيق هذه الأهداف.

من جهة أخرى، تعتبر الصحافة الحزبية مصدراً أساسياً للتعرف على الأحزاب المختلفة، ولكن يجب التمييز بين الصحافة الحزبية الموجهة إلى الرأي العام، والنشرات الحزبية الداخلية، أي تلك الموجهة إلى أعضاء الحزب. ومن الضروري الاستعانة بالاثنين معاً، إذا أمكن، لمعرفة أهداف الحزب ونشاطاته، ودوره في الحياة السياسية، وسلوك المحازبين.

وتجدر الاشارة إلى الصحافة المتخصصة بمواضيع لا تمت نظرياً بصلة بالسياسة، كالصحف والمجلات التي تهتم بالرياضة أو الأزياء أو السينما أو المرأة، الخ. إن هذه الصحافة وإن ابتعدت مواضيعها مبدئياً عن السياسة، فإنها تهم عملياً علم السياسة، لأن العديد من هذه الصحف والمجلات موجه سياسياً، بشكل أو بآخر، ويتوخى إيصال بعض الأفكار السياسية الى القراء الذين لا يهتمون بقراءة الصحافة السياسية. فوراء المواضيع التي لا علاقة لها، ظاهرياً، بالسياسة تكمن آراء ومواقف سياسية يراد نشرها. من جهة أخرى، يعطي انتشار هذا النوع من الصحافة، مؤشراً عن نمط تفكير القراء، واهتماماتهم، وطرق مشاركتهم بحياة المجتمع. وهذه عناصر هامة لمعرفة الرأي العام.

إضافة إلى ذلك، وفضلاً عن كون الصحافة تشكل مصدراً لجمع المعلومات عن الظواهر السياسية، فإنها تشكل بحد ذاتها ظاهرة سياسية مهمة. فهي تعتبر، في البلدان الديمقراطية، «السلطة الرابعة». فدراسة صحافة بلد من البلدان تعد إسهاماً كبيراً في علم السياسة. ومن الممكن أن تأخذ هذه الدراسة اتجاهات متعددة تشمل دراسة المحتوى، ودراسة الحيز الجغرافي والبشري التي تنتشر فيه الصحيفة، ودراسة ارتباطات الصحيفة ومصادر تمويلها، ودراسة الصحيفة كونها ممثلة لقوى ضاغطة أو قوة ضاغطة بحد ذاتها.

ـ المحفوظات الخاصة.

المحفوظات الخاصة هي تلك التي تخص منظمات كالأحزاب والنقابات والجمعيات والقوى الضاغطة وغيرها، وتلك التي تخص أفراداً تعاطوا العمل السياسي. ولهذه المحفوظات دور كبير في الأبحاث السياسية، لأنه لا يمكن معرفة عدد كبير من الأحداث إلا بالرجوع إليها. فالتنظيمات المختلفة تسجل عادة محاضر جلساتها ومراسلاتها وأسماء أعضائها في سجلات خاصة، تكوّن مجتمعة

محفوظات أو أرشيف المنظمة. كما أن رجال السياسة يعمدون أيضاً إلى تسجيل مراسلاتهم ومذكراتهم غير المنشورة، ويحتفظون أيضاً بوثائق ذات طابع عام، يمكن الرجوع إليها جميعاً كمراجع لإعداد أبحاث سياسية.

والمحفوظات الخاصة لا تكون، عامةً، كافيةً بسبب سوء تنظيمها، وتلف بعضها بواسطة التنظيم أو رجل السياسة نفسه، في حال تعرضه للملاحقة من قبل الدولة؛ أو بسبب استيلاء أجهزة الأمن على محفوظات التنظيمات المحرم نشاطها قانونياً. كما أن عامل السرية يحول، في أوقات كثيرة، دون الإطلاع على هذه المحفوظات. فالعديد من الأحزاب مثلاً تعتبر أن عامل السرية هو أحد مصادر قوتها، فترفض السماح للباحث بالإطلاع على محفوظاتها، وتأذن، في بعض الحالات، لباحثين من الحزب نفسه، بالكشف عن الوثائق الحزبية، ولكن انحياز هؤلاء هو دائماً سبب الشك بموضوعية البحث. وما يقال عن الأحزاب، في هذا المجال، يقال عن التنظيمات الأخرى وعن رجال السياسة الذين يتحفظون حيال محاولات الكشف عن محفوظاتهم.

ج ـ نقد وتحليل الوثائق.

بعد الإنتهاء من جمع الوثائق، ينتقل الباحث إلى نقدها وتحليل مضمونها. وأول ما يجب أن يبدأ به هو التأكد من صحة الوثيقة. أي التأكد من أنها الوثيقة الأساسية وليست وثيقة أخرى منقولة عنها ومحرفة أو مزورة. وهذا موضوع دقيق جداً، خاصة بالنسبة للوثائق العائدة لتواريخ قديمة، والتي يصعب التحقق من أصالتها. وهو أسهل بالنسبة للوثائق الحديثة. ويجدر بنا التذكير بالوثائق التي نشرتها مجلة «شترن» الألمانية عام ١٩٨٣، على أنها مذكرات هتلر، وقد ثبت فيما بعد أنها كانت مزورة.

بعد التحقق من أصالة الوثيقة، يجب التأكد من أنها تصف الوقائع وصفاً صحيحاً. فكاتب الوثيقة يستطيع أن ينقل الوقائع بدقة وموضوعية، في حال كان مطلعاً عليها جيداً، وفي حال توفرت فيه الواقعية والصدق. فيجب التنبه لصحة مضمون الوثيقة، لأن الانجراف بالأهواء السياسية قد يؤدي بواضع الوثيقة الى تشويه الحقائق، فتأتي الوثيقة غير معبرة عن الواقع تعبيراً صحيحاً.

بعد التحقق من صحة النص، ينصرف الباحث الى تحليله. وهنا يمكن استخدام أساليب التحليل التاريخي، والاجتماعي، والقانوني، والنفسي، والاحصائي. فأساليب التحليل التاريخي هي معتمدة أساساً في تفسير الوثائق

التي تقدم معلومات حول الوقائع والأحداث (مثلاً مذكرات رجال السياسة). أما أساليب التحليل الاجتماعي، فهي تكمل الأولى، وتتناول الوثائق التي تشكل بحد ذاتها حدثاً سياسياً (مثلاً خطاب نائب في البرلمان أو البرنامج الانتخابي لحزب سياسي أو برنامج حكومة ما). وأساليب التحليل القانوني هي المتبعة في دراسة المعاهدات الدولية، والدساتير، والتشريعات والأنظمة المختلفة. أما التحليل النفسي فهو الذي يستعمل في تفسير الوثائق الشخصية كمذكرات رجال السياسة وأوراقهم الخاصة. والتحليل الإحصائي يعتمد عادة في أنواع خاصة من الوثائق التي تتطلب قياسات وأرقاماً حسابية، مثل معدل نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية وأثرها على الحياة السياسية، أو العلاقة بين نمو السكان والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وقد تتم الاستعانة بعدة أساليب من أجل تفسير وثيقة ما.

٢ ـ المراقبة المباشرة

لا يمكن اعتماد المراقبة المباشرة إلا بالنسبة للوقائع الحاضرة. وهذه الطريقة مستعملة حالياً على نطاق واسع في الأبحاث السياسية، كما أن الباحثين القدامى لم يتجاهلوها. وتجدر الاشارة إلى رحلات إبن خلدون، ومكيافيلي، ومونتسكيو ورحلة دي توكفيل إلى أميركا. «والملاحظة المباشرة للظاهرة السياسية، هي أقرب ما تكون إلى الطرق التجريبية المعتمدة في العلوم الطبيعية. ذلك أن الملاحظة التوثيقية تعني اتخاذ الوثيقة أو النص كواسطة بين الملاحِظ والملاحَظ، بينما تعني الملاحظة المباشرة رصد «الملاحَظ» عن كثب كما يرصد العالم الطبيعي أية ظاهرة من الظواهر الطبيعية»[١٤].

وتكون المراقبة المباشرة للواقع السياسي إما واسعة وإما ضيقة. فتتناول الأولى مجموعة كبيرة من الناس وتكون سطحية ولكنها عريضة، بينما تقتصر الثانية على عدد قليل من الأشخاص أو على مجموعة صغيرة من البشر، يعمل على دراستها بعمق.

أ ـ المراقبة المباشرة الواسعة.

تتم المراقبة المباشرة الواسعة، بواسطة طريقة سبر الرأي العام، والاستبانة بالأسئلة. وترتكز هذه الطريقة على الإطلاع على وجهات نظر مجموعة من الشعب

---

(١٤) المرجع السابق، ص ٢٦٨

أو عينةEchantillon ، بتوجيه أسئلة حول قضايا معينة، ويفترض في هذه العينة أن تكون ذات صفة تمثيلية. ومن ثم يصار إلى معرفة اتجاهات الرأي العام من خلال دراسة وتحليل الأجوبة. لمعرفة رأي الشعب اللبناني في قضية محددة، نختار عينة مكونة مثلاً من ألف شخص، يعبرون بآرائهم عن كل اتجاهات الرأي العام اللبناني، لأنه يتعذر الاتصال بجميع أفراد الشعب، ونستجوب أفراد هذه العينة؛ ، ومن ثم نستخلص إتجاهات الرأي العام اللبناني.

وتحتوي طريقة سبر الرأي العام، بواسطة الاستبانة، على مرحلتين أساسيتين هما تصميم العينة والاستمارة الاستبيانية.

ـ تصميم العينةEchantillon

يتطلب تصميم العينة، من الباحث، تحديد حجم العينة واختيار نوعها. وتحديد العينة يعني اختيار مجموعة من الأشخاص من مجموع أفراد المجتمع، موضوع البحث، وهؤلاء الأشخاص يكونون العينة التي يقوم الباحث بدراستها. «والعينة المختارة من مجتمع البحث يجب أن تكون ممثلة له في مزاياه الديمغرافية والاجتماعية والحضارية والفكرية»(١٥). وحجم العينة التي يختارها الباحث يتوقف على موارده المالية، وعلى الوقت المتوفر له، وعلى عدد العاملين معه، كما يتوقف أيضاً على نوع المعلومات التي يرغب في الحصول عليها. إضافة إلى ذلك، هناك علاقة بين حجم العينة والمجتمع المراد درسه. فإذا كان المجتمع صغيراً ومتجانساً من ناحية الصفات الأساسية التي تهم الباحث، اكتفى هذا الأخير بعينة صغيرة، تمثل المجتمع بكامله.

وتقسم العينات إلى نوعين أساسيين هما العينات العشوائية والعينات المقيدة. فالعينة العشوائية هي تلك التي يتم اختيارها بطريقة الصدفة أو بالاختيار العشوائي. فإذا ما أراد الباحث تكوين عينة من مئة شخص يختار مثلاً، ثلاثة آلاف شخص، ويكتب أسماءهم على أوراق صغيرة، ويخلط هذه الأوراق، ومن ثم يسحب من بينها مئة ورقة، فالأسماء المدونة على هذه الأوراق المئة تكوّن العينة المراد درسها.

أما العينة المقيدة أو المقصودة فهي تلك التي يختارها الباحث بطريقة متعمدة وفق إراداته. فيختار الأشخاص الذين يعتقد بأنهم صالحون لتزويد البحث

---

(١٥) د. إحسان محمد الحسن، الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٢، ص ١٩

بالمعلومات المطلوبة. «والباحث يتأثر غالباً بأذواقه ومقاصده وأهوائه لدى اختياره وحدات العينة، وهذا ما قد يقلل من شرعية البحث وأمانته العلمية. فالوحدات المختارة قد لا تمثل مجتمع البحث،والمعلومات التي تعطيها للبحث قد لا تتلاءم مع الحقيقة والواقع. وهنا تكون نتائج البحث مشوهة وغير صحيحة... إذن طريقة العينة المقيدة هي أقل شرعية وصحة من طريقة العينة العشوائية، نظراً لاعطائها المجال للباحث بأن يختار وحدات عينته بنفسه، والاختيار هذا غالباً ما يتأثر بأهواء ونزعات ومقاصد الباحث التي قد تشوه نتائج البحث وتفسد الدراسة العملية»[١٦].

إن عملية سبر الرأي العام هي ذات أهمية كبرى بالنسبة لرصد الاتجاهات السياسية في المجتمع، وهي تستعمل خاصة للتنبؤ بنتائج الانتخابات. ولكنها لا تستطيع أن تعطي فكرة صحيحة إلا إذا تكررت في فترات متلاحقة، لأن هناك عوامل كثيرة قد تؤثر في الناخب أثناء الحملة الانتخابية، وحتى أثناء التصويت.

ـ تصميم الإستمارة الإستبيانية Questionnaire

بعد الانتهاء من تصميم العينة، ينتقل الباحث إلى تصميم الإستمارة الإستبيانية، لأنه قبل إجراء المقابلات مع أفراد العينة، يجب أن يكون لدى الباحث دليل يمكن الاعتماد عليه في مقابلتهم واستدراجهم، لمعرفة وجهة نظر كل منهم حول القضية أو القضايا موضوع البحث. فالإستمارة الإستبيانية هي الدليل الذي يوجه المقابلة ويحدد موضوعاتها ويشخص طبيعة المعلومات التي يطلبها الباحث. لذلك يعتبر تصميمها عملية معقدة ودقيقة. فطبيعة الأسئلة وطريقة صياغتها، وتسلسلها، تلعب دوراً كبيراً بالنسبة لنتائج الإستقصاء أو التحقيق Enquête.

والإستمارة الإستبيانية تحتوي عادة على أسئلة تتعلق بالمعلومات العامة عن الشخص المراد استطلاع رأيه (كعمره وجنسه ومهنته ودخله ووضعه العائلي، الخ)، وعلى الأسئلة الخاصة التي تتعلق بموضوع البحث، بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وهذه الأسئلة تكون على نوعين: أسئلة مفتوحة وأسئلة مغلقة.

فالأسئلة المفتوحة هي تلك التي تفسح المجال أمام الشخص للاجابة عليها كما يشاء، كأن تسأله عن رأيه في سياسة الدولة الخارجية، فيجيب عن السؤال كما يشاء. أما الأسئلة المغلقة فهي لا تعطي المجال بالاجابة عليها وفق اختيارات

(١٦) المرجع السابق، ص ٢٠ـ٢١

متنوعة. فالإجابة عليها تحدد مسبقاً من قبل الباحث، وتكون بنعم أو لا. فيصبح السؤال، والحالة هذه كالآتي، هل توافق على سياسة الدولة الخارجية؟ والاجابة عن الأسئلة المقفلة هي أسهل من الاجابة عن الأسئلة المفتوحة، كما أن حساب الأجوبة عن الأسئلة المقفلة هو أسهل من حساب الأجوبة عن الأسئلة المفتوحة. ويستحسن أن تشمل الاستمارة الاستبيانية النوعين من الأسئلة معاً.

ومن المحتمل أن تحتوي الاستمارة أيضاً على أسئلة ترفق بعدد من الأجوبة، ويطلب من الشخص اختيار أحد هذه الأجوبة. وهذا ما يسمى بالأسئلة ذات الأجوبة المروحية. «كأن يدور السؤال حول المرشح المفضل لرئاسة الجمهورية، وتوضع معه لائحة بأشخاص معينين، يذكر المسؤول في جوابه واحداً منهم. وتشبه الأسئلة حينئذ الى حد ما الأسئلة المقفلة، ولكن الأجوبة المقترحة تتعدى الجواب بنعم أو لا. . .وتساعد الأسئلة المروحية المسؤول على تحديد أجوبته تحديداً يؤدي الى المزيد من الدقة في حساب الأجوبة. ولكن ورود الأجوبة مع الأسئلة هو أشبه شيء بإيحاء بجواب معين عن الأسئلة المطروحة. ولذلك يستحسن استعمال الأسئلة المفتوحة»[١٧].

وينبغي أن تتسم الأسئلة، الواردة بالاستمارة، ببعض الشروط والمواصفات التي تساعد على نجاح الباحث في جمع معلوماته وحقائقه الميدانية، وتشجع أفراد العينة على الاجابة عن الأسئلة المطروحة. لذلك يجب أن يتقيد الباحث، عند وضعه الأسئلة، بالشروط العلمية التالية[١٨]:

ـ ينبغي أن تكون الأسئلة الاستبيانية متعلقة بموضوع البحث ولا تخرج عن إطاره ومضامينه العلمية.

ـ يجب أن يكون عدد الأسئلة المطروحة في الورقة الاستبيانية معقولاً ومشجعاً لأفراد العينة على التعاون مع الباحث.

ـ يجب أن تكون الأسئلة الاستبيانية خالية من المصطلحات الفنية والمفاهيم العلمية التي يتداولها العلماء والمتخصصون.

ـ يجب أن تكون الأسئلة الاستبيانية قصيرة ومركزة وواضحة، وبعيدة عن الغموض والارتباك والتشويش.

---

(١٧) المرجع السابق، ص ٢٧٢

(١٨) المرجع السابق، ص ٨٢ـ٨٣

ـ ينبغي أن تكون الأسئلة الاستبيانية متصلة الواحدة بالأخرى اتصالاً نظامياً وعقلانياً، ومتسلسلة تسلسلاً علمياً.

ـ قبل تصميم الأسئلة يجب على الباحث معرفة المستوى الثقافي والعلمي للذين يجري عليهم البحث.

وتوجه الاستمارة، بعد وضعها بصيغتها النهائية، إلى أفراد العينة. ويتم ذلك أما بواسطة أشخاص يتولون تلاوة الأسئلة وتدوين الأجوبة، وأما بواسطة البريد. والطريقة الأولى تستعمل في الحالات التي يكون فيها موضوع البحث معقداً ومتشعباً، ويتعلق بالأفكار والمعتقدات والقيم. وهذه الطريقة تتطلب وجود عينة صغيرة الحجم، لكي يتمكن الباحثون من مقابلة أفراد العينة؛ كما يتطلب باحثين خبراء بطرق مقابلة الناس والتفاعل معهم. أما الطريقة الثانية، أي المقابلة البريدية، فهي تستعمل عادة في المجتمعات الصناعية المتقدمة، التي يتمتع أفرادها بقسط كبير من الثقافة، والتي لا وجود فيها لمشكلة الأمية. ولكن عيب المقابلة البريدية هو أن معظم الأشخاص المرسلة إليهم الاستمارات، يهملون عادة الإجابة عن الأسئلة وإعادة الاستمارة الى الباحث.

وللمراقبة المباشرة الواسعة أثر فعال في تقدم البحث العلمي السياسي. وهي تستخدم على نطاق واسع في المجتمعات المتطورة، حيث توجد مؤسسات، رسمية وخاصة، تهتم بسبر الرأي العام واستبانة اتجاهاته. وتؤخذ النتائج بعين الاعتبار عادة، من قبل الحكومات والأحزاب على حد سواء. وذلك من أجل تدارك الأخطاء والعمل على استقطاب قطاعات واسعة من الشعب.

ب ـ المراقبة المباشرة الضيقة.

تتناول المراقبة المباشرة الواسعة جماعات بشرية كبيرة، بواسطة عينات يفترض فيها أن تكون ذات صفة تمثيلية؛ بينما تتناول المراقبة المباشرة الضيقة جماعات صغيرة وأفراداً. فهي أقل شمولاً ولكنها أكثر عمقاً من المراقبة المباشرة الواسعة التي تكون عادة سطحية وشاملة. ومن الصعب، أحياناً كثيرة، التمييز بين هذين النوعين من الملاحظة المباشرة. لأنه من الممكن أن تخضع عينة صغيرة الحجم، تمثل جماعة كبيرة، إلى تحليلات عميقة بواسطة المراقبة الضيقة. كما أن بعض الطرق المستعمَلة في المراقبة الضيقة، كالمقابلات والاختبارات وقياس المواقف، يمكن الاستعانة بها لدراسة عينات تمثل جماعات كبيرة. وإلى جانب

هذه التقنيات المستعملة في المراقبة الواسعة والمراقبة الضيقة معاً، توجد تقنيات أخرى خاصة فقط بالمراقبة الضيقة، وهي المراقبة بالمشاركة والمراقبة التجريبية.

ـ المقابلات Interviews

تعتبر المقابلات من أهم الوسائل المعتمدة لجمع المعلومات في حقل العلوم السياسية. فهي تمكن الباحث من النزول الى واقع الشخص والتعرف على ظروفه المختلفة والعوامل والقوى المؤثرة فيه، إضافة إلى التعرف على طبيعة حياته النفسية.

وللمقابلات عدة أشكال. فهناك المقابلات الشخصية والمقابلات الوثيقية؛ كما أن هناك المقابلات مع الشخصيات والمقابلات مع الرجال العاديين.

إن الفرق بين المقابلة الشخصية والمقابلة الوثيقية هو أساسي، من الوجهة العلمية. ففي الأولى يسأل الشخص عن ذاته أي عن رأيه؛ أما في الثانية فيسأل عن الذي يعرفه عن الآخرين، فيكون أشبه بوثيقة غير مكتوبة يجري الإطلاع عليها من قبل الباحث. وهدف المقابلة الشخصية التعرف على رأي الأشخاص ومواقفهم. ويتم ذلك بواسطة التقاء الباحث لهؤلاء الأشخاص، وتوجيه الأسئلة لهم حول القضايا المراد معرفتها. كأن يلتقي الباحث أحد رجالات السياسة، ويطرح عليه أسئلة حول رأيه في سياسة الحكومة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، فيطلع على رأيه من خلال الاجابة عن هذه الأسئلة. وقد تتعدى المقابلة نطاق جمع المعلومات بحيث يكتشف الباحث شخصية الرجل الذي يجري معه المقابلة، فيتعرف على طباعه وميوله. أما المقابلة الوثيقية Interview documentaire ، فهي تتلخص بطرح أسئلة حول أحداث اووقائع معينة على أشخاص ،عايشوا هذه الأحداث والوقائع .فإذا ما أراد الباحث جمع المعلومات عن الظروف التي رافقت ولادة الميثاق الوطني في لبنان، عام ١٩٤٣، فما عليه إلا الاستعانة، إلى جانب الوثائق المكتوبة، بذاكرة رجالات السياسة الذين لعبوا دوراً بارزاً في تلك المرحلة من التاريخ، وكانوا على إطلاع بخفايا الأمور السياسية. فتأتي المقابلة لسد ثغرات النصوص المتوافرة .وفي بعض الأحيان لا توجد النصوص، أو يكون الحصول عليها صعب المنال، فتكون المقابلات الوثيقية هي الوحيدة كمصادر للمعلومات. وهذه الطريقة متبعة على نطاق واسع في علم السياسة، وقد اعتمدها، إلى حد كبير، دي توكفيل في كتابه «عن الديمقراطية في أميركا». «ولكن الاشخاص تخونهم، في بعض الحالات، ذاكرتهم، أو يحرفون الحقيقة، أو

يرفضون النطق بها. لذلك يجب أن تخضع المقابلات الوثيقية، كالوثائق المكتوبة، للتحليل والنقد»[١٩].

والمقابلات قد تكون بين الباحث وأحد الزعماء والسياسيين، وقد تكون بينه وبين أشخاص عاديين. فالمقابلات الشخصية تتم عادة بين الباحث وأناس عاديين، لأن المطلوب في المقابلات الشخصية عامةً هو التعرف على الرأي العام. وقد يجري الباحث مقابلات شخصية مع الزعماء. أما المقابلات الوثيقية فتتم مع الزعماء ورجال السياسة، بشكل أساسي، أي مع الأشخاص الذين يفترض بهم أن يكونوا مطلعين على معلومات متعلقة بموضوع البحث.

ومن أجل التعرف على تكون الرأي العام وتغيره بالنسبة لقضية ما، ابتدع لازاسفلد Lazassfeld أسلوب «المقابلة الندوية» Panel interview. وهو يقضي «باعتماد مجموعة من الأشخاص، وتكليف الباحثين بإجراء مقابلات دورية معهم. وطرح القضايا نفسها لمعرفة كيفية تكون آرائهم أو تغيرها حولها»[٢٠]. ومن ثم تدرس الأسباب الشخصية والنفسية والاجتماعية التي أدت إلى تغير المواقف والآراء، في حال حدوث ذلك. «وإذا لم تظهر لدى المقابلين تغيرات، ذات أهمية، في الرأي أو المواقف، فإن تكرارية المقابلة تجعل النتائج أقرب إلى الدقة العلمية من نتائج المقابلة الواحدة»[٢١]. وقد استعمل «لازاسفلد» هذه الطريقة في دراسة تبدل آراء الناخبين ومواقفهم، أثناء الحملات الانتخابية؛ ودراسة تطور أفكار الطلاب بالنسبة للمهنة التي سيختارونها.

ـ الإختبارات وقياس المواقف Tests

يقوم الاختبار عامةً على سلسلة من الأسئلة والرموز، يتم بواسطتها اكتشاف شخصية الفرد الموجهة إليه، بصورة غير مباشرة. فلا يطلب منه الكلام عن شخصيته بشكل واعٍ، إنما يستخلص الباحث الخطوط العريضة لهذه الشخصية من خلال إجاباته على الأسئلة والرموز. والاجابة على هذه الأسئلة لا يؤخذ بها بحد ذاتها، إنما بكونها معبرة عن رأي أو عن موقف. والاختبارات هي طريقة شائعة في علم النفس، وعلم النفس الاجتماعي، والطب النفساني. وتستخدم، على الصعيد العملي، في توجيه الأولاد في المدارس، وفي اختيار الموظفين في

---

(١٩) DUVERGER (M). Les méthodes..., **op. cit.**, p. 185.

(٢٠) د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ٢٧٧

(٢١) المرجع السابق، ص ٢٧٨

الادارات العامة والخاصة، وفي اختيار العسكريين. وهي لا تزال أقل استعمالاً في علم السياسة منها في العلوم الاجتماعية الأخرى. وقد أدخلت في هذا العلم بهدف قياس المواقف والآراء قياساً كمياً.

والمعنى العلمي للقياس هو تثبيت ومعرفة الصفة التي يتميز بها الفرد ومقارنتها عددياً بنفس الصفة التي يتميز بها الأفراد الآخرون في المجتمع. وتبدأ المقارنة بالنواحي النوعية وتنتهي بالنواحي الكمية. «فالنواحي النوعية تكشف عن صفة أو ميزة يتسم بها فرد معين وهذه الصفة تختلف نوعياً عن صفات الآخرين... أما النواحي الكمية للقياس فتكشف عن مقدار وجود الصفة أو درجتها أو مستواها»[٢٢].

ومن أجل قياس المواقف والآراء قياساً كمياً، يستعان بسلالم قياسيةéchelles أهمها سلم بوجاردسBogardus الذي وضع عام ١٩٢٥، بهدف قياس التصورات التعصبية الوطنية والعرقية السائدة في المجتمع. ويتألف السلم من سبعة أسئلة، يطلب من الشخص أن يجيب عليها بوحي شعوره الصادق. وتدور الأسئلة حول أبناء بلدٍ ما أو فئة عرقية. ويسأل الشخص إذا كان يقبل أن يكون له بين أفراد الفئة المعينة بالسلم:

١ ـ أقارب بالمصاهرة
٢ ـ أصدقاء شخصيون بالنادي.
٣ ـ جيران بالشارع الذي يقطنه.
٤ ـ زملاء في العمل.
٥ ـ مواطنون في وطنه.
٦ ـ سياح في وطنه.
٧ ـ أن يحظر عليهم دخول وطنه.

ويطلب منه أن يعرب عن موقفه من الفئة ككل، وأن لا يتأثر بعلاقته الشخصية ببعض أفراد الفئة. والمقصود هو التعرف من خلال أجوبته على درجة قبوله أو رفضه للفئة المدروسة. فيقاس بذلك موقفه منها قياساً كمياً[٢٣].

---

(٢٢) د. إحسان محمد الحسن، المرجع السابق، ص ١٣٦ـ١٣٧

(٢٣) د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ٢٨١

ـ المراقبة بالمشاركة Observation-Participation

تقضي المراقبة بالمشاركة بأن يقيم الباحث مع الجماعة التي يريد دراسة مواقفها واتجاهاتها السياسية وسلوكها، بغية التعرف عليها عن كثب. وهذا الأسلوب يختلف عن أساليب المراقبة المباشرة، التي مرت معنا، بأنه يتناول الجماعة بكاملها، بينما هي تتناول أفراد أو عينات من الجماعة.

والمراقبة بالمشاركة تفرض على الباحث أن يندمج في حياة الجماعة ونشاطاتها، وأن يمر في نفس الظروف التي تمر بها ويخضع لجميع المؤثرات التي تخضع لها، وأن يتفاعل مع أعضائها، وذلك من أجل التعرف على طبائعهم ومشاكلهم. ومن المستحسن أن «لا يكشف الملاحظ عن هويته أو يفصح عن شخصيته ليكون سلوك الجماعة تلقائياً بعيداً عن التصنع. وقديكشف الباحث شخصيته ويفصح عن غرضه. وهنا قد يألفه أبناء المجتمع بمرور الزمن ويصبح وجوده شيئاً اعتيادياً»(٢٤).

وقد يكون المراقب بالمشاركة، باحثاً من خارج الجماعة التي يريد دراستها، ومن ثم يندمج في حياتها، بغية التمكن من ملاحظتها بدقة. وقد يكون عضواً في الجماعة نفسها، فيجهد نفسه من أجل اكتساب صفة المراقب، الذي يمتاز بالموضوعية.

وطريقة المراقبة بالمشاركة هي من الطرق المهمة، والأساسية في جمع المعلومات، وهي مفضلة لدى علماء الأنتروبولوجيا. فهي تمكنهم من التعرف على الحياة الذاتية، وعلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية، وعلى فهم أنماط العلاقات والتفاعلات الاجتماعية بين أفراد الجماعة، موضوع البحث. فيذهب علماء الأنتروبولوجيا إلى القبائل والأقوام البدائية، ويتعلمون لغتها ويتصرفون بموجب عاداتها وتقاليدها، ويبدأون بجمع المعلومات عنها.

وتستعمل طريقة المراقبة بالمشاركةاليوم في الأبحاث السياسية. وقد يستعين الباحث بمعاونين من أبناء الجماعة، كما قد يستعين بفريق من الباحثين من اختصاصات متنوعة في العلوم الاجتماعية، فتأتي الملاحظة أشمل وأدق.

---

(٢٤) د. إحسان محمد الحسن، المرجع السابق، ص ١٠٦

ـ المراقبة التجريبية Observation provoquée ou expérimentation

الطريقة التجريبية هي الطريقة المتبعة أساساً في العلوم الطبيعية، وقد ميز كلود برنـار Claude Bernard بين أسلوبـي الملاحظـة والتجـريب، فقـال بأن «الملاحظة هي مشاهدة الظواهر كما تبرزها الطبيعة أمامنا، وأمـا التجـريب فهـو مشاهدة الظواهر التي يصطنعها المجرب. ولذلك يبـدو هنـاك بعض التبـاين بين الملاحظ والمجرب، فالأول سلبي ولا دور له في إنتاج الظواهر، ولكن الثاني يمثل فيها دوراً مباشراً وفعالاً»[٢٥]. والعالم الطبيعي يجري تجاربه على أشياء يستـطيع ضبط عناصرها والتحكم بتوجيه التجربة في الشكل المناسـب، أمـا الباحـث في مجال العلوم الاجتماعية، فليس بإمكانه التصـرف كمـا يشـاء بالمـادة الخاضعـة للتجربة، لأنها غالباً ما تكون الانسان أو جماعة إنسانية. فالظواهر موضوع دراسة الباحث السياسي أو الاجتماعي هي معقدة نظراً لتشابك عدد كبير من العوامل، التي يصعب ضبطها والتحكم بها وفق إرادة الباحث. وقد أراد علماء الاجتماع والسياسة التمثل بعلماء الطبيعة، بالنسبة لاستعمـال الطريقـة التجـريبية، علـى الرغـم من الصعوبات والعوائق، فتمكنوا من القيام بتجارب لا تتوفر فيها دقـة التجـارب في حقل العلوم الطبيعية؛ ولكنها ساعدتهم على ضبط ملاحظة الظواهـر الاجتمـاعية والسياسية ضبطاً اختبارياً. وهذا يعد أقرب إلى الملاحظة التجريبية منه إلى التجربة المعروفة في العلوم الطبيعية.

فقد أراد روبرت أوين Robert Owen عام ١٨٢٥ التعرف بالتجربة إلى ما يؤول إليه سلوك الإنسان في حال إلغاء الملكية الفردية في المجتمع. فأنشـأ في ولاية أنديانا في الولايات المتحدة الأميركية مجتمعاً مثـالياً سمـاه «نيو هارمونـي» New Harmony أو الانسجام الجديد، وطبق فيه نظاماً اشتراكياً على المتطوعين (ملكية مشتركة، رفاه، الخ) ولكن الخلافات التـي نشبـت بين المتطـوعين حالـت دون التوصل إلى نتائج علمية. ولكنها برهنت في الوقت نفسه أن روبرت أوين بالغ في تقدير تأثير العامل الاقتصادي على السلـوك الانسانـي، وأهمـل العوامـل النفسية والأخلاقية والسياسية.

والتجربة في الأبحاث الاجتمـاعية والسياسية، تتلخص بتـكوين مجموعـات صغيرة من الناس، ووضعها في ظروف معينة، ومن ثم يتم تعريضها لمؤثرات معينة ويصار إلى ملاحظة ردود فعل أفرادها وسلوكهم إزاء هذه المؤثرات. وفـي بعض

---

(٢٥) ورد النص عند د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ٢٨٥

الحالات تترك المجموعة وشأنها لكي يتصرف أفرادها تصرفاً عفوياً من أجل دراسة سلوكهم العفوي. ودراسة هذا السلوك مضمونة عند الصغار أكثر منها عند الكبار، لأن وعي المجموعة لوجودها وإدراكها لغاية التجربة قد يؤدي إلى تغيير سلوك أفرادها. لذلك من المستحسن أن تتم التجربة دون معرفة الأشخاص الخاضعين لها، كأن يلاحظ الباحث «تصرفات الأطفال وهم يلعبون معاً في قاعة مثلاً من خلال فتحة تمكن الباحث من مشاهدة من يلاحظهم خارجها. وقد أمكن باستخدام هذه الطريقة، أو ما يماثلها من الطرق، التعرف على قدر كبير من تصرفات الأطفال في مراحل النمو المختلفة والوقوف على بعض العلاقات التي تظهر في محيط النشاط الجمعي كالسيطرة والصراع والتعاون وغير ذلك»[٢٦].

ويعمد الباحث أحياناً إلى إجراء التجربة على عدة مجموعات، دفعة واحدة، بدل أن يجريها على مجموعة واحدة. فيكوّن عدة مجموعات متشابهة إلى حد كبير، ومن ثم يعرّض كلٍ منها لتأثير عامل معين، ويدرس نتائج ذلك على المجموعة. فمقارنة النتائج ببعضها، تمكن الباحث من التعرف على أثر كل من العوامل المدروسة. ونورد على سبيل المثال التجارب التي أجريت عام ١٩٣٩-١٩٤٠ على أربع مجموعات، من أجل معرفة نتائج ثلاثة مناخات إجتماعية متنوعة (المناخ السلطوي، والمناخ الديمقراطي والمناخ الفوضوي) على الانسان. فالمجموعات الأربع، كونت من أولاد في سن الحادية عشرة، وعاش كل منها مدة ستة أسابيع في جوٍ اجتماعي سلطوي، وستة أسابيع أخرى في جوٍ ديمقراطي، ومن ثم ستة أسابيع في جوٍ فوضوي. وقد افتعلت هذه الأجواء افتعالاً. فكان المراقب المكلف بإيجاد الجو السلطوي يتصرف تصرفاً إستبدادياً، وكان المراقب المكلف بإيجاد الجو الديمقراطي يحاول أن يرشد أفراد المجموعة، طارحاً عليهم اقتراحات وحلول، وتاركاً لهم حرية اختيار ما يرونه مناسباً. أما في الجو الفوضوي فكان أفراد المجموعة يتصرفون كما يريدون. وكان الذين يراقبون التجربة يدونون ملاحظاتهم حول سلوك كل فردٍ من أفراد المجموعات الأربع، دقيقة فدقيقة، طيلة المدة التي استغرقتها التجربة وهي ستة أشهر. وقد تم التوصل بالنهاية إلى نتائج لا بأس بها، تشير بوضوح إلى نمو النزعة العدوانية عند الصغار، في الجو السلطوي[٢٧].

---

(٢٦) د. محمد طلعت عيسى، البحث الاجتماعي، مبادئه ومناهجه، القاهرة، مكتبة القاهرة الحديثة، ١٩٦٣، ص ٢٤٦-٢٤٧.

(٢٧) DUVERGER (M), Les Méthodes..., **op. cit.**, pp. 254-255.

وتستخدم الطريقة التجريبية في «الاختبارات التي تجري لمعرفة قابلية الأفراد للقيادة. فتؤلف مجموعات تسلم قيادتها لشخص معين، ويفترض أن ما يبرزه من مؤهلات قيادية في هذا الوضع المصطنع هو نفس ما يمكن أن يبرزه في الحالات الطبيعية. وقد تترك المجموعة بدون قائد، فتظهر المؤهلات القيادية الكامنة لدى بعض أعضائها من تصديهم لتحمل المسؤوليات القيادية... وتستعمل هذه الاختبارات في اختيار الموظفين الدبلوماسيين والعسكريين والاداريين في بعض الدول، كما تستعمل لاختيار موظفي الشركات»[٢٨].

والطريقة التجريبية منتشرة على نطاق واسع في الولايات المتحدة الاميركية. وتستعمل بأشكال متنوعة «لمعرفة تأثير أساليب الدعاية والإقناع والإغراء الحديثة في الانتخابات، وذلك بالمقارنة بين استجابات الناخبين لها واستجاباتهم في الدوائر التي تطبق فيها الأساليب التقليدية»[٢٩].

ثالثاً ـ التحليل المقارن

إن مقارنة الوقائع والظواهر السياسية بعضها ببعض، هي من الأساليب التي لا غنى عنها في عملية إدراك هذه الظواهر. فلا يمكن فهم الوقائع فهماً جيداً إلا بمقارنتها بوقائع أخرى مشابهة لها. ولقد اعتبر أوغست كونت Auguste Comte وديركهايم Durkheim أسلوب المقارنة بأنه الطريقة الممتازة بالنسبة للعلوم الاجتماعية، بحيث أنه يلعب الدور الذي تلعبه التجربة في العلوم الفيزيائية والبيولوجية. فتحليل أوجه الشبه والاختلاف بين المجتمعات والمؤسسات هو الطريقة الفضلى التي تمكننا من اكتشاف القوانين التي تحكم الظواهر الاجتماعية والسياسية. لذلك نرى تزايد الاهتمام بالدراسات المقارنة، إن في أوروبا أو في أميركا. ولا تتم المقارنة بين ظواهر مختلفة تماماً، ولا بين ظواهر متشابهة تماماً، فهي تفترض وجود تشابه واختلاف بين الظواهر، موضوع المقارنة، وترمي إلى تحديد درجة هذا التشابه وهذا الاختلاف. فيمكننا مقارنة ظواهر ذات طبيعة واحدة، ولكنها ليست موجودة في حيز جغرافي واحد؛ كأن نقارن بين الأنظمة البرلمانية المطبقة حالياً في بريطانيا وفرنسا وإيطاليا ولبنان. كما يمكننا مقارنة ظواهر من طبيعة واحدة، ولكنها متباعدة في الزمان، مثلاً البرلمانية في فرنسا في ظل

---

(٢٨) د. حسن صعب، المرجع السابق، ص ٢٨٩

(٢٩) المرجع السابق، ص ٢٩٢

الجمهورية الرابعة وحالياً أي في الجمهورية الخامسة. فالمقارنة، تتناول وقائع وظواهر لها بنيات متشابهة. وهذا يعني أن لها مظاهر عامة متقاربة، وأن درجات تعقيدها ليست متباعدة. فالمجلس النيابي اللبناني، ومجلس العموم البريطاني ومجلس النواب الايطالي والجمعية الوطنية في فرنسا، هي مؤسسات لها بنيات متشابهة، لذلك يمكن مقارنتها بعضها ببعض. أما المقارنة بين المجلس النيابي اللبناني والجمعية العمومية لمؤسسة تجارية، أو المجلس الممثل لاحدى الطوائف، فلا تجوز أبداً لأن بنيات هذه المؤسسات هي مختلفة تماماً.

من ناحية أخرى، يمكن مقارنة تنظيم السلطة التنفيذية في دولة ما، بتنظيم السلطة التنفيذية في دولة أخرى. ولكن لا تجوز المقارنة بين السلطة التنفيذية في دولة كبرى، والجهاز التنفيذي في إمارة صغيرة مثل موناكو، لأن هناك فرقاً شاسعاً في درجة تعقيد بنية المؤسسات التي تجري مقارنتها ببعضها. فالأولى تمتاز ببنية معقدة جداً، أما الثانية فهي بسيطة جداً.

إضافة إلى ذلك، يمكن التمييز بين نوعين من المقارنة، المقارنة المؤسسية والمقارنة الوظائفية. فالأولى أي المقارنة التي تتناول المؤسسات، هي الأكثر استعمالاً في مجال البحث السياسي. وهي أسهل من الثانية لأنه ليس من الصعب اكتشاف أوجه الشبه والاختلاف في بنيات المؤسسات، موضوع المقارنة. أما المقارنة الوظائفية فهي أدق من الأولى لأنه لا يوجد نماذج تصنيفية للوظائف في الحقل الاجتماعي، إلا في مجالات محددة (مثلاً وظائف الدولة)، وليس من السهل إيجاد هذه النماذج. لذلك يجب أخذ الحيطة عند إجراء المقارنات الوظائفية. وهذه المقارنات تتناول مثلاً طريقة اتخاذ القرارات في مؤسسات متنوعة (مجلس الوزراء، مجلس النواب، حزب سياسي، الخ).

وتستخدم الطرق الرياضية والاحصائية في إجراء المقارنة بين بعض الظواهر الاجتماعية والسياسية، التي يمكن ترجمتها بأرقام. وهي تساعد على الحصول على نتائج دقيقة. لذلك يجهد الباحثون أنفسهم من أجل إدخال القياسات الكمية بمقدار أكبر في مجال الأبحاث الاجتماعية والسياسية. ولكن هذه القياسات لا يمكن اعتمادها إلا بالنسبة للظواهر التي يمكن قياسها بأرقام مضبوطة، وهذه الظواهر هي قليلة في مجال علم السياسة والعلوم الاجتماعية الأخرى؛ وهذا ما يحول دون التوسع باستعمال المنهج الرياضي في هذه العلوم. ويعتبر «ستيوارت رايس» Stuart Rice في طليعة العلماء الذين عززوا إستعمال المنهج الرياضي في البحث السياسي.

وتطبق المقارنات الاحصائية في المواضيع التي تساعد الأرقام على توضيحها كالقضايا الاقتصادية والديموغرافية. وهي تنتشر على نطاق واسع في الدراسات الانتخابية، للتعرف على مدى قدرة كل حزب أو فئة سياسية، في الدوائر الانتخابية المختلفة، أو لاظهار العلاقة بين التصويت والمنزلة الاجتماعية أو مستوى الدخل. ويستعان في هذا المجال بالآلات الالكترونية من أجل تسهيل عمل الباحث. ويتطلب استعمال الأرقام الكثير من الدقة للتأكد من صحتها، كما يتطلب معرفة الباحث الطرق الرياضية المتطورة. وفي كل الأحوال، لا يغني المنهج الرياضي عن استعمال الطرق التقليدية، لأن الذين يصوتون لحزب من الأحزاب، لا تكون دوافعهم واحدة، بل تكون في أكثر من الأحيان مختلفة؛ ولا يمكن التعرف عليها إلا بالطرق التقليدية المستخدمة في البحث السياسي، والتي سبق وتكلمنا عنها.

الفصل السادس

السلطة السياسية

أولاً ـ مفهوم السلطة

١ ـ القدرة

٢ ـ القدرة والسلطة

٣ ـ السلطة السياسية.

ثانياً ـ المجتمع والسلطة

١ ـ لا سلطة خارج المجتمع

٢ ـ لا مجتمع بدون سلطة

ثالثاً ـ تطور أشكال السلطة

١ ـ السلطة المباشرة أو المغفلة

٢ ـ السلطة السياسية المجسدة

٣ ـ السلطة السياسية المؤسسة

إستنتاج

أولاً ـ مفهوم السلطة.

السلطة هي القدرة الشرعية، أي القدرة التي يعترف بشرعيتها الأشخاص الخاضعين لها، على أساس أنها تُمارس وفق القيم التي يؤمنون بها، وبأساليب يتقبلونها.

إن هذا التعريف بالسلطة يقودنا إلى البحث في مفهوم القدرة.

١ ـ القدرة.

للقدرة مفاهيم متنوعة يمكن جمعها في مفهومين أساسيين. مفهوم يحدد القدرة على أنها ميزة علاقة مجتمعية، ومفهوم آخر يعرفها بمضمونها.

أ ـ القدرة كعلاقة مجتمعية.

يعرّف ماكس وبير M. Weber القدرة بأنها القوة «التي تمكن شخص أو عدد من الأشخاص من تحقيق إرادتهم الخاصة، في عمل مشترك، بالتغلب على مقاومة الأشخاص الآخرين المشاركين في هذا العمل»(١).

فالقدرة هي علاقة مجتمعية لأنها لا توجد إلا حيث يوجد حاكم ومحكوم.

إن خصوصية هذه العلاقة، قد تنتج عن طبيعتها غير المتوازنة، والتي هي محض شخصية. وفي هذا الإطار يقول روبيرت دال R. Dahl، «إن قدرة شخص (أ) على شخص (ب)، هي إمكانية (أ) على حمل (ب) على القيام بعمل لم يكن ينوي القيام به لولا تدخل (أ)»(٢).

وخصوصية العلاقة المجتمعية هذه، قد ترتبط بتحقيق عملية تقريرية. فبرأي لازويل H. Lasswell وكبلن A. Kaplan، «القدرة هي المشاركة في العملية التقريرية: الشخص (أ) يمارس قدرة على شخص آخر (ب)، بالنسبة لقيم معينة، بمقدار ما يشارك (أ) في العملية التقريرية التي تطال السياسة المتعلقة بهذه القيم، والتي يود (ب) تحقيقها»(٣). فالمشاركة في التقرير السياسي هي التعبير العملي عن القدرة السياسية.

---

(١) In. BADIE (B), GERSTLE (J), **Sociologie politique (Lexique)**, Paris, P.U.F., 1979, p. 90.

(٢) DAHL (R), **The concept of power,** Behavioral Science, 1957, p. 201.

(٣) LASSWELL (H), KAPLAN (A), **op. cit.**, p. 76.

من ناحية ثانية، هذه الخصوصية للعلاقة المجتمعية، قد تتصل بتحقيق التجدد والتحديث في المجتمع. فقد عرّف أتزيوني A. Etzioni «القدرة بأنها إمكانية التغلب على المعوقات من أجل إدخال تغييرات، في المجتمع، تواجهها معارضة»(٤).

إن تعريف القدرة بخصوصية العلاقة المجتمعية، التي تنطوي على مواقع غير متوازنة لشخصين أو أكثر، لا يمكننا من معرفة جوهر القدرة. ومما لا شك فيه أنه لا يمكن فصل جوهر القدرة عن العلاقات المجتمعية، التي تشكل الإطار الذي تبرز من خلاله القدرة، ولكن هذا الإطار لوحده لا يبين لنا مضمون القدرة. فهو يعبر عن مظاهر القدرة، ولكن وجود القدرة سابق لوجود هذه المظاهر. وقد تبقى القدرة قدرة بالقوة، أي مضمرة، وليست قدرة بالفعل، إذا لم تسنح لها الظروف ممارسة نفوذها. وهذا يعني أن القدرة تبدو كظاهرة علاقية، وكقوة قائمة بذاتها في آن.

ب ـ القدرة كمضمون أو كقوة قائمة بذاتها.

ـ القدرة ظاهرة إقتصادية طبقية.

لقد قالت الماركسية بأن القدرة هي ظاهرة إقتصادية طبقية. فهي أداة لسيطرة طبقة على طبقة أو طبقات أخرى. فالقدرة، برأي الماركسية، تكمن في القوة المادية التي تمتلكها طبقة من الطبقات، وتمكنها من بسط سيطرتها على الطبقات الأخرى. فجوهر القدرة هو القوة الاقتصادية.

ـ القدرة تكمن في الأمر.

أما برتران دي جوفنيل B. de Jouvenel ، فقد رأى أن جوهر القدرة هو الأمر Le commandement ، وأنها قائمة بذاتها ولذاتها. وهي موجودة هكذا في مختلف مراحل التاريخ، ولا يمكن للباحث أن يفقه حقيقتها إلا إذا نظر إليها كعلة وسبب لا كنتيجة. فإن أصحاب القدرة يفرضون طاعتهم على المجموعات البشرية التي يتمكنون من حكمها. فهؤلاء ينشدون حكم الناس، وبفعل قوتهم وأوامرهم تتوحد الجماعات المتنافرة، وتتحول إلى أمة. فالقدرة هي التي تصنع الوحدة وليست الوحدة هي التي تصنع القدرة، لأن وجود القدرة سبق تاريخياً نشوء الوحدة. لذلك لا يمكن، حسب رأي دي جوفنيل، أن تنبثق القدرة من الأمة وأن تعبر عن وجودها، لأن الأمة لا تنشأ إلا كنتيجة لتوحد الجماعات في ظل قدرة واحدة. فالقدرة هي

---

(٤) In BADIE (B), GERSTLE (J), **op. cit.**, p. 91.

سبب وليست نتيجة. وإذا كان البعض يعتبر أن الوعي الجماعي هو باعث الوحدة (الالمانية، الايطالية، الخ) وسبب وجودها، فان حدود الوعي الجماعي ضيقة، والذي يوسع هذه الحدود ويوطد إرادة الوحدة، ويتيح المجال لتوحيد مختلف الفئات في قومية واحدة، هي قدرة الحكام وأوامرهم وغريزة السيطرة الكامنة فيهم[٥].

ـ القدرة قوة في خدمة فكرة.

هذا التعريف بالقدرة، لدى جوڤنيل، يبدو متعارضاً تماماً مع مفهوم جورج بيردو G. Burdeau للقدرة. فالقدرة، برأي بيردو، هي «قوة في خدمة فكرة. قوة نابعة من الوعي المجتمعي، ومُعدة لقيادة الجماعة في البحث عن الخير المشترك، وقادرة، عند اللزوم، أن تفرض على أعضاء الجماعة ما ينسجم مع أهدافها»[٦].

فجورج بيردو يعتبر أن القدرة مكونة من عنصرين: قوة وفكرة. فالقدرة هي الشخص أو مجموعة الأشخاص الذين يمارسونها، وهي قوة منظمة للمجتمع في آن. فالشخص أو المجموعة التي تمارس القدرة مدينة، بهذا الخصوص للفكرة، التي تبرر هذه الممارسة، أكثر مما هي مدينة للصفات الشخصية للذين يمارسونها. فالقدرة هي الفكرة والشخص الذي يجسد القدرة في الوقت نفسه. ويعتبر بيردو أنه «إذا ما بحثنا عن ما هو دائم في ظاهرة القدرة، بعد زوال من يمارس صلاحياتها، نرى أن القدرة ليست قوة خارجية، موضوعة بخدمة فكرة، بقدر ما هي القوة النابعة من هذه الفكرة بالذات»[٧].

إن بيردو، عكس دي جوڤنيل، يرى أن القدرة ليست هي الأمر بحد ذاته، إنما هي كامنة في الفكرة التي توحي الأمر. «فيستطيع الفاتح الإعتقاد بأنه مدين بثروته لسيفه، ويستطيع المشترع الإعتقاد بأن سلطته نابعة من حكمته، فجيد أن يفكرا كذلك، لأن هذا يثير حميتهما ويمنعهما من التهور. ولكن كل منهما، ليس في الحقيقة سوى أداة فكرة تجد فيه فرصة لنمو قوتها. ورغم ذلك، يجب عدم تجاهل العامل الشخصي في تكوين القدرة. فمشكلة القدرة تكمن في إزدواجية العناصر التي تكونها وتتأثر ببعضها: إرادة إنسان وقوة فكرة تدفع هذه الإرادة وتتجاوزها في آن»[٨].

---

(٥) DE JOUVENEL (B), **Du pouvoir**, Genève, Ed. Du Cheval Aile, 1947, pp. 124-126.

(٦) BURDEAU (G), Traité de Sc. po., **op. cit.**, Tl, VII, p. 10.

(٧) المرجع السابق، ص ١١

(٨) المرجع السابق، ص ١١

هذا التعريف بالقدرة يلتقي مع قول بوريكو F. Bourricaud : «إن شرط الثقة بالزعيم هو ولاء الزعيم للجماعة. فإذا ما قبلت أن أرى فيه الرجل الذي أنحني أمامه، وأتقبل إقتراحاته بحماس وإحترام، فلأني أرى من خلاله نمو مشروع، يهمه كما يهمني، ولكنه يتخطاه كما يتخطاني»[٩]. أي مشروع يرتبط بالجماعة ككل.

لذلك لا يمكن الفصل بين إرادة من يمارس القدرة، والفكرة التي تولّد القوة الدافعة لهذه الإرادة. والقول أن القدرة هي قوة في خدمة فكرة، لا تعني أن الفكرة هي دائماً جيدة وعادلة، برأي جورج بيردو. فالفكرة يمكنها أن تولّد أعمالاً إجرامية، كما يمكنها أن تنتج أعمالا خيرة. وهذا ما يبعد تعريف القدرة عن المثالية، ويميز القدرة السياسية عن غيرها من القدرات، لأن السياسة ترتبط بغاية مجتمعية. فالسياسة هي نشاط هادف إلى تحقيق غاية، ولا يمكن تصور قدرة، ذات مضمون سياسي، لا تتضمن في جوهرها الفكرة التي تنطوي عليها هذه السياسة.

ومن ناحية ثانية، لا يمكن إعتبار العلاقة السياسية، أي علاقة الأمر والطاعة، مجرد علاقة آلية. ففي صميم هذه العلاقة، توجد فكرة تجسد مجموعة قيم. فالقدرة السياسية ليست غاية بذاتها، إنما مرتبطة بتحقيق فكرة، أو غاية. فهي مرتبطة بالقيم التي تتعلق بها الجماعة، ومن فكرة تحقيق هذه القيم تنبع القوة التي تشكل أحد عناصر القدرة السياسية. أما العنصر الثاني فهو إرادة الانسان الذي يجسد هذه القوة، ويمارس القدرة فعلياً.

٢ ـ القدرة والسلطة.

إن تعريف السلطة بأنها القدرة الشرعية، ينبع من التمييز بين مفهوم القدرة ومفهوم السلطة. فقد ميز ماكس وبير M. Weber بين المفهومين عندما قال أن «القدرة هي ميزة علاقة مجتمعية، وهي مرتبطة بشخصية الأفراد، لأنها الاحتمال الذي بواسطتها يكون الشخص، المرتبط في علاقة مجتمعية، في موقع الفارض إرادته، رغم كل مقاومة لهذه الإرادة، وبغض النظر عن المبررات التي يرتكز عليها هذا الاحتمال. بينما السلطة، هي علاقة أمر وطاعة شرعية. فهي مستمدة من نظام ذات مضمون معين، وتعمل بموجبه جماعة من الناس»[١٠].

---

(٩) BOURRICAUD (F), **Esquisse d'une théorie de l'autorité,** Paris, 1961, p. 115.

(١٠) In. BURDEAU (G), **op. cit.,** p. 9.

إن إعتماد ماكس وبير مضمون النظام، كمرجع للتعريف بالسلطة، يبين أن السلطة، بالنسبة له، هي شرعية لأنها ترتكز على مجموعة قيم تؤمن بها الجماعة، وتتجسد في النظام، بينما القدرة لا تعبر سوى عن أمرٍ واقع. وهذا يعني أن السلطة تنبع من قواعد معمول بها في المجتمع، بينما تنبع القدرة من شخصية من يتولى القيادة.

أما جورج بيردو، فقال بعدم إمكانية التمييز بين القدرة والسلطة، لأنه، من وجهة النظر التاريخية، إقترنت القدرة بشخص أو بمجموعة أشخاص قاموا بممارستها، أما من وجهة نظر المفهوم المجرد، القدرة (السلطة) هي قوة منظمة لحياة المجتمع. وكل تمييز بين وجهتي النظر هذه هو مصطنع، وينطوي على خطورة، لأن القدرة المرادفة لشخص أو لمجموعة أشخاص، هي مدينة بخصائصها للفكرة التي تبرر ممارستها، أكثر مما هي مدينة لصفات الشخص الذي يجسدها. ومن ناحية ثانية، إذا تمسكنا بالمفهوم النظري للقدرة (السلطة)، نخشى أن نهمل دور الانسان في ممارستها[١١].

إنطلاقاً من هذه الملاحظة، يعتبر جورج بيردو أن كلمة سلطة أو قدرة، تشمل، في آنٍ معاً، الفكرة التي تنبع منها شرعية ممارسة السلطة في المجتمع، وقدرة الشخص الذي يمارس هذه السلطة، لأنه لا يمكن الفصل، في ممارسة السلطة، بين القدرة الشخصية والقوة المستمدة من النظام القائم في المجتمع.

إننا نعني بالسلطة، في هذا الكتاب، القدرة التي تمارس وفق القيم المعمول بها في المجتمع، وتعمل على تحقيق الفكرة المتوخاة من تنظيم المجتمع، أي القدرة المرتبطة بتحقيق غاية مجتمعية. وهذه القدرة هي قدرة شرعية، لأن أعضاء المجتمع يتقبلونها، ويعترفون بها على أساس أن وجودها ضروري للمجتمع. وهي قدرة سياسية لأن غايتها مرتبطة بالمجتمع ككل، وبوجوده كمجتمع، وليس بالعلاقات الفردية القائمة بين شخصين أو أكثر فيه، أو بالعلاقات القائمة داخل الجماعات أو المجتمعات الثانوية التي يتكون منها المجتمع الكلي. وهذه القدرة الشرعية والسياسية هي السلطة السياسية.

---

(١١) المرجع السابق، ص ٩ - ١٠

٣ ـ السلطة السياسية.

تمتاز السلطة السياسية عن سائر أنواع السلطات (السلطة الدينية، السلطة الاقتصادية، السلطة العسكرية، الخ) بأنها السلطة التي تدير المجتمع المدني بكامله. فبينما تدير السلطات الأخرى شؤون الجماعات الخاصة، تهتم السلطة السياسية بتنظيم المجتمع الكلي الذي يضم كل هذه الجماعات. وقد يكون هذا المجتمع الكلي قبيلة أو حاضرة قديمة أو مجتمعاً إقطاعياً أو دولة. فسلطة رؤساء القبائل، وحكام المدن القديمة، والإقطاعيين، وحكام الدول الحديثة، هي سلطة سياسية، بينما سلطة قادة النقابات، ورؤساء الإدارات والمشاريع هي سلطة غير سياسية لأنها تقتصر على جماعة خاصة ثانوية، في حين أن السلطة السياسية تشمل المجتمع الكلي بكامله. «فالسلطة السياسية هي أرفع السلطات الاجتماعية التي تحكم المجتمعات في المجتمع المدني (أي المجتمع الكلي). فهي تتدبر تنظيم العلاقات بين الجماعات العديدة والمتنوعة التي تؤلفه، بشكل يكفل بقاءها مندمجة بالمجموع الكلي، ويوفر لها الطواعية اللازمة لمواجهة التحولات الخارجية والداخلية. والإعتراف بهذا الدور للسلطة السياسية، يعني تأكيد سيادة هذه السلطة... أي استقلالها إزاء أي سلطة اجتماعية خارجة عن نطاق المجتمع المدني، وأولويتها على كل سلطة داخل هذا المجتمع، في آن»[١٢]. فهي التي تضع حدوداً للسلطات غير السياسية، أي تلك التي تمارس صلاحياتها على الجماعات الخاصة. والسلطة السياسية هي التي تمتلك حق وضع القانون وتنفيذه.

ثانياً ـ المجتمع والسلطة.

١ ـ لا سلطة خارج المجتمع.

إن وجود السلطة السياسية يتطلب حاكماً ومحكوماً. فالسلطة كقوة قائمة بذاتها، وكعلاقة مجتمعية، لا يمكن تصورها خارج المجتمع. فالسلطة كقوة قائمة بذاتها هي، إما ذات مضمون طبقي إقتصادي كما تقول الماركسية، وإما نابعة من العصبية وفق رأي ابن خلدون، وإما تكمن في الأوامر التي يصدرها شخص أو مجموعة أشخاص ويطيعها الآخرون، حسب برتران دي جوفنيل، أو هي قوة في

---

(١٢) جان ـ وليم لابيار، المرجع السابق، ص ٨٩ ـ ٩٠

خدمة فكرة، كما يقول جورج بيردو، والفكرة هي ما يتوخاه ويطمح إليه أعضاء المجتمع، ويعتبرون أن السلطة قادرة على تحقيقه، أي قادرة على بلوغ الغاية التي يهدف إليها النظام الذي هو في صلب تكوين المجتمع. إن كل هذه المضامين للسلطة، على إختلافها، نابعة من واقع المجتمع. كما أن السلطة، كعلاقة مجتمعية، هي علاقة بين حاكم ومحكوم، أي علاقة أمر وطاعة، وهي حكماً قائمة في بنية المجتمع نفسه.

من ناحية ثانية، السلطة هي طاقة مجتمعية. فالسلطة ليست مجرد ظاهرة قوة، يتولد عنها تمايز بين حاكم ومحكوم، إنما هي ظاهرة مجتمعية، يُنظِم بواسطتها أعضاء مجتمع معين، مواقفهم حول الفكرة التي يكونوها عن غايات مجتمعهم. فالسلطة هي قوة مجتمعية، نابعة من تكوين المجتمع نفسه، تحرك طموحات الجماهير وأفعال القائد، لأن الوظائف المجتمعية هي جماعية في طبيعتها وفردية في ممارستها، على حد تعبير أوغيست كونتA. Comte (١٣). فالطاعة التي تتجلى فيها مظاهر السلطة، ترتكز قبل كل شيء على غاية مجتمعية. فالوعي، المتولد من رؤية كلٍ من أعضاء المجتمع، للغاية المشتركة، التي يسعون إلى تحقيقها، يؤدي إلى الإنضباط. فالشعور بالواجب والطاعة، ناتج عن إدراك أعضاء المجتمع لضرورة قيام نظام مجتمعي. فهو ينبع من تكوين المجتمع نفسه ولا يأتي من الخارج. لذلك يمكن القول أن الإنضباط سابق بوجوده للسلطة. «فالسلطة لا تولّد الطاعة، إنما إدراكنا لضرورة وجود نظام هو الذي يخلق السلطة»(١٤).

من هنا نستطيع القول أن السلطة والحرية لا يتناقضان. «فنشوء السلطة لا يلغي حرية الفرد، فهذا الأخير يدرك أنه يشارك في نظام، يفسح أمامه مجال العمل وإنماء شخصيته»(١٥). فالحرية لا تعني الفوضى، والفوضى تقضي على الحرية لأنها تجعلها فريسة الأقوياء، لذلك لا تتوفر الحرية إلا في ظل النظام، ولا يمكن تصور نظام بدون سلطة. فالسلطة السياسية ناتجة عن قبول أعضاء المجتمع، علناً أو ضمناً، المشاركة في عمل مشترك. «وإذا تفكك المجتمع، بسبب عدم القدرة على تصور نظام مقبول من الجميع، تتفكك السلطة نفسها، ولا تبرز بعد ذلك إلا

---

(١٣) COMTE (A), **Système de politique postiive,** In BURDEAU (G), op. cit., p. 54.

(١٤) BURDEAU (G), **op. cit.,** p. 55.

(١٥) STURZO (L.), In. BURDEAU (G), **op. cit.,** p. 55.

بشكل مأساوي وكاريكاتوري، هو العنف الذي تمارسه الزمر»[١٦]. وهذا يؤكد أن وجود السلطة السياسية مرتبط بتكوين المجتمع. فمصدرها هو المجتمع، وغايتها هي المجتمع أيضاً، ومظاهر ممارستها تبرز في العلاقات المجتمعية.

هذا القول يبدو للبعض أنه لا يعبر تماماً عن حقيقة السلطة السياسية، لأن هذه السلطة تمارس، في بعض الحالات، من قبل قوى متميزة عن المجتمعات التي تمارس عليها، وهي لا تنبثق منها. فالسلطة السياسية، كقوة مجتمعية أي منبثقة من المجتمع ومعبرة عن تطلعات أفراده، لا تكون إلا في المجتمعات الديمقراطية، حيث يشارك المواطنون في ممارستها. أما في المجتمعات الاخرى، فالسلطة نابعة من إرادة أقلية أو من قوة من خارج المجتمع (سلطة المستعمر مثلاً)، لذلك يبدو أن هذه السلطة هي قوة خارجية وليست بالتالي قوة مجتمعية. فأعضاء المجتمع لا يشاركون في إتخاذ القرار، ويكتفون بتنفيذ الأوامر.

إن القول بأن السلطة هي قوة منبثقة من المجتمع لا يعني بالضرورة أن السلطة تقرر دائماً ما يريده المجتمع، إنما يعني ان أفراد المجتمع يشعرون دائماً بضرورة وجود سلطة، أي وجود نظام، لأنه في غياب السلطة والنظام تبقى الجماعة مجرد تجمع معرض للزوال، فوجود السلطة نابع من هذا الشعور. وإذا تقبلت الجماعة السلطة المفروضة عليها من الخارج، فلأن شروط تقبل هذه السلطة متوافرة عند الجماعة، وهي تتلخص بضرورة وجود نظام والابتعاد عن الفوضى. والسلطة، مهما كانت قوية إزاء الأفراد، تبدو ضعيفة جداً تجاه العادات والتقاليد المعمول بها في المجتمع. فكل حاكم، تتعارض سلطته معها، يجد نفسه معرضاً لفقدان موقعه في الحكم. وهذا ما يدل على أن وعي أعضاء المجتمع لضرورة وجود سلطة تمارس على هذا المجتمع، من ناحية، وضرورة إرتكاز أي سلطة على القوى القائمة في المجتمع، وعلى المعتقدات والتقاليد السائدة فيه، من ناحية ثانية، يجعل من السلطة قوة مجتمعية.

والسلطة، إلى جانب كونها قوة مجتمعية، هي قوة فاعلة في الواقع الذي إنبثقت منه. فهي تمارس الضغط على الجماعة لكي يتلاءم سلوكها مع السياسة التي تتبعها، ومع الرؤية التي تكونها هذه الجماعة عن النظام المرغوب فيه. وبهذا تعالج السلطة الذهنية الجماعية، وتتصدى لمظاهر التنابذ في المجتمع، وتعالجها

---

(١٦) BURDEAU (G), **op. cit.**, p. 55.

بما يحقق وحدة وتماسك المجتمع. فلهذا تؤدي السلطة دوراً لا غنى للمجتمع عنه. فلا يمكن نشوء مجتمع بدون سلطة.

٢ ـ لا مجتمع بدون سلطة.

أ ـ السلطة عامل إستقرار.

إن مصالح وأهواء وإتجاهات أعضاء المجتمع، لا يمكن أن تكون واحدة أو منسجمة مع بعضها تماماً. فالناس، بحكم انتمائهم إلى فئات إجتماعية متنوعة، إما تلقائياً (العائلة، الطبقة، الطائفة، الخ)، وإما إختيارياً (النقابة، الرابطة المهنية، النادي، الحزب، الخ)، مصالحها مختلفة وأحياناً متضاربة. كما أن للإنسان، بحكم تكوينه النفسي، ميول لا إجتماعية تجعله يسعى إلى تسيير كل شيء على هواه، دون أن يأخذ بالإعتبار ميول وأهواء الآخرين. لذلك تتضارب الأهواء والميول والمصالح داخل المجتمع الواحد.

والمصالح الفردية والفئوية، رغم تضاربها، تتلاقى كلها في مصلحة مشتركة توحد أفراد المجتمع، وهذه المصلحة المشتركة هي وجود المجتمع بالذات، كونه مصدر تحقيق كل هذه المصالح. فالانسان لا يستطيع أن يعيش خارج المجتمع، ووجود هذا الأخير ضرورة إنسانية أولاً وآخراً، والانسان الذي يستطيع أن يعيش خارج المجتمع هو إما حيوان وإما إله، على حد قول أرسطو.

إن وعي أعضاء المجتمع للمصلحة المشتركة، الكامنة في أساس نشوء المجتمع، هو العامل الأساسي في توحيد المجتمع، والحفاظ على تماسكه. غير أنه لا يكفي لوحده لضبط سلوك هؤلاء، لأن هنالك دائماً من لا يدرك أهمية بقاء المجتمع موحداً، أو يتجاهل ذلك بدافع نزعته الأنانية، فتأتي أعماله مخالفة للإنتظام العام. لذلك لا بد من هيئة، تمتلك قوة تمكنها من وضع حد لتضارب المصالح الشخصية والفئوية، والإتجاهات والاهواء، ومن ضبط سلوك الأفراد، والسيطرة على القوى المتنافرة، وحصر النزاعات بهدف الحفاظ على وحدة وتماسك المجتمع، أي لا بد من سلطة في المجتمع، تحقق حداً معيناً من الانسجام، ضرورياً لوحدة المجتمع ومستقبله، وتأمين إستقراره وإزدهاره.

إنطلاقاً من هذا الواقع، نستطيع القول أنه لا يوجد مجتمع بدون سلطة. فالسلطة تبدأ بالبروز مع بداية تكون المجتمع. ففي المجتمعات البدائية البسيطة، توجد سلطة، ولكن يختلف شكلها عن أشكال السلطة في المجتمعات المتطورة.

فهي سلطة مبددة في الجماعة، وهي نابعة من مجموعة معتقدات وتقاليد، ينصاع لها أبناء المجتمع تلقائياً، بدافع الخوف والرهبة، من قوى فائقة الطبيعة، بإمكانها إنزال أشد العقوبات بالمخالف. فالتصورات الجماعية التي تكونها الشعوب البدائية عن الانسان والكون والطبيعة، وما هنالك من قضايا متصلة بوجود البشرية، تخلق تدريجياً عادات وتقاليد، يعي أفراد هذه الشعوب ضرورة التقيد بها تقيداً تاماً، وتفرض نفسها عليهم، فتنشأ أولى مظاهر السلطة. إنها بدون شك سلطة مبددة في الجماعة، ليست كامنة في شخص أو في مؤسسة. وهي ذات نشأة أسطورية، «وقوام كل المركبات الاسطورية مهما اختلفت أشكالها، أسطورة السلطة»[١٧].

إن بروز هذه السلطة، يترافق مع ظهور أولى مظاهر الوحدة المجتمعية، أي مع ظهور نواة مجتمع. وعندما يبدأ الأفراد بالتفكير بالقواعد التي تحكم حياتهم المشتركة، وتصور إمكانية تطوير هذه القواعد، أي عندما يبدأون بعدم الإمتثال الفطري والمطلق لمعتقدات الجماعة، وبتصور نمط جديد للعلاقات المجتمعية، يلبي حاجاتهم بطريقة أفضل من السابق، تفتح الطريق أمام نشوء مجتمع حقيقي، أي «مجتمع يعي وجوده ويعي هدفه»[١٨]. ويتطور شكل السلطة تبعاً لتطور واقع المجتمع، فتتحول إلى سلطة مجسدة، ومن ثم إلى سلطة مؤسسة، كما سنرى.

ب ـ السلطة والقانون.

والكلام على السلطة يقودنا إلى الكلام على القانون، فبين الإثنين علاقة وطيدة لا جدل فيها. وكما لا يوجد مجتمع بدون سلطة لا يوجد مجتمع بدون قانون. فالعلاقات المنظمة ضرورة أولية من ضرورات الحياة الانسانية، ولا علاقة منظمة بدون قانون. وحتى «الخارجون عن السلطة، كالقراصنة ورجال العصابات، لهم قانونهم الخاص الذي لا يستطيعون أن يعيشوا بدونه. والصورة الشائعة عن المتوحش الذي لا قانون له، هي صورة وهمية. فللمتوحش قوانينه الخاصة، وإستمساكه بها هو من نوع إستمساك المتمدن بقوانينه.. وقانون المتوحش هو غير قانوننا، فهو لا يتناول علاقته بالغير»[١٩].

وفي المجتمعات البدائية البسيطة، القانون هو مجموعة معتقدات وتقاليد وأعراف غير مكتوبة، وليست من صنع إنسان إنما هي من صنع الأزل، فلا يجوز

---

(١٧) روبرت م. ماكيفر، تكوين الدولة، ترجمة د. حسن صعب، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة الثانية، ١٩٨٤، ص ٥٩

(١٨) BURDEAU (G), **op. cit.**, p. 94.

(١٩) روبرت م. ماكيفر، المرجع السابق، ص ٨٢

لأحد أن يعدلها أو يغيرها، فهي سنة حياة القوم، ومنها تنبع السلطة التي يمتثل لها أفراد الجماعة.

أما في المجتمعات الأكثر تطوراً، فالقانون هو من صنع الإنسان. ويعبر أفراد المجتمع، من خلال القوانين التي يعتمدون، عن تطلعاتهم وإرادتهم، وتصوراتهم الجماعية، وعن نمط عيشهم. فالقانون يتضمن الفكرة التي تكونها الجماعة عن عيشها المشترك ومستقبلها. فهو من هذه الناحية ركن أساسي للسلطة، ولكنه لا يكفي لوحده، لضبط أوضاع المجتمع، إنما يلزمه من يطبقه، أي يلزمه شخص أو مجموعة أشخاص تمارس السلطة. فالسلطة تفرض على أفراد المجتمع التقيد بمضمون القوانين، فتلزمهم بالسلوك الذي يتطابق مع الفكرة الكامنة في القانون، والمعبرة عن إرادة جماعية.

إن نشأة السلطة، تؤكد أنها ليست حادثاً عارضاً في تاريخ الشعوب، إنما هي ضرورة ماسة للمجتمع، تعبر بواسطتها الجماعة عن إرادتها بالعيش وفق مثال محدد، وعن التصميم على بناء المستقبل.

ج ـ السلطة عامل تماسك.

تبدو السلطة، في مختلف مراحل تطور المجتمعات البشرية، أداة تلاحم مجتمعي. فهي تحافظ، في المجتمعات البسيطة، على التلاحم الداخلي؛ بينما في المجتمعات الأكثر تعقيداً وديناميكية، هي عامل أساسي في تحقيق هذا التلاحم.

فالمجتمعات البدائية البسيطة، تمتاز بالتقيد المطلق بمجموعة معتقدات، تفرض نفسها على أعضاء الجماعة، فيتجاوب معها هؤلاء تلقائياً، كما رأينا. فتماسك هذه المجتمعات، ناتج عن مشاركة أفراد الجماعة في نفس المعتقدات، واعتقادهم بنفس الأساطير، وتعلقهم بتقاليد واحدة. فدور السلطة فيها هو الحفاظ على الإنضباط بشكل دائم، وهي بذلك تحافظ على تماسك المجتمع.

أما في المجتمعات المتطورة، الأكثر تنوعاً وعدداً وتعقيداً، فتماسك المجتمع يطرح مشاكل على درجة من الخطورة. فالتحولات الحاصلة في المجتمع، يمكنها أن تدفع بالعديد من أفراده إلى الشك في فائدتها، أو إلى اعتبارها سلبية بالنسبة لهم، أو أنها لا تسير في إتجاه ملائم للمجموعة. فكل تحول يمكنه، من هذه

الناحية، أن يهدم بنية المجتمع، ودور السلطة، في هذه الحالة، هو إعادة بناء هذه البنية، إنطلاقاً من التحولات، الحاصلة في المجتمع. ففي المجتمعات البدائية البسيطة، لا يجد الإنسان صعوبة في إعتماد السلوك الملائم إزاء وضعية معينة، نظراً للتقيد المطلق بالعادات المعمول بها. أما في المجتمعات المتطورة، حيث تتبدل المفاهيم، وتتجدد القيم، وتتغير المعطيات، وتصبح العلاقات بين الأفراد أكثر تعقيداً، يصبح الفرد متردداً وحائراً في إتخاذ المواقف إزاء أحداث وأوضاع مستجدة، لم يعتدها من قبل، فيُخشى من ردود الفعل والمواقف الفردية المتناقضة، التي تهدد وحدة وتماسك المجتمع. في هكذا مرحلة، لا بد من وضع قواعد تحدد من جديد، وفق المرحلة التي يمر بها المجتمع، ما هو خيّر وما هو مضر بالنسبة للمجتمع، أي تحدد ما هو مباح وما هو ممنوع، أي قواعد يتوجه بها سلوك الافراد.

هذه القواعد التي هي قواعد حقوقية، تضعها السلطة، وتسهر على تطبيقها، فتلعب دوراً أساسياً في تحقيق وحدة المجتمع وتماسكه، عبر ضبط سلوك أفراده. ومما لا شك فيه أن هذه القواعد لا تسنها السلطة إلا لأنها حائزة على ثقة الجماعة.

ودور السلطة في توحيد الجماعة لا يقضي بجعل الجميع يسلكون نفس السلوك، أو يقومون بأعمال مطابقة لبعضها البعض، ففي ذلك قضاء على التنوع وإفقار للمجتمع، إنما يقضي بجعل الأفعال، الصادرة عن أفراد المجتمع، متناسقة مع بعضها. فوحدة المجتمع تقوم على التناسق وليس على التطابق، لأن التناسق لا يحول دون بروز البواعث الشخصية، بينما التطابق يضع حداً لها، ويقضي على قدرة الخلق والإبداع عند الأفراد. فالوحدة لا تفترض الخضوع، تحت تأثير الخوف والرعب، إنما المشاركة الواعية في حياة الجماعة. فالذي يوحد أعضاء الجماعة، فكرياً، هو التصور المشترك للهدف الذي يبرر توحدهم. فوحدة الهدف تشكل لحمة الوحدة المجتمعية، وعلى السلطة يقع واجب ترسيخ القناعة بهذا الهدف، ومنع الأهواء والأهداف الخاصة من شل الجهود الرامية إلى تحقيق هذه الوحدة والحفاظ عليها.

د ـ السلطة وتطلعات الجماعة.

القول بأن السلطة تعبر، إلى حدٍ بعيد، عن أماني الجماعة وتطلعاتها وإرادتها، يبدو للبعض أن فيه الكثير من عدم الواقعية، لأن التجارب دلت على أنه، في بعض الأنظمة، توجد حالة من العداء بين السلطة والشعب.

إن حالة العداء هذه، هي إستثنائية، وهي ظاهرة مرضية في الحياة السياسية. وإذا كان على الباحث في علم السياسة أن لا يتجاهلها، عليه، في الوقت نفسه، أن لا يعتبرها ظاهرة طبيعية وعادية، ويعمد إلى إستخلاص الحقيقة منها. فما هو طبيعي هو التوافق، الضمني أو العلني، القائم بين الجماعة والسلطة التي تتولى تسيير شؤونها، ومصيرها. والدليل على ذلك هو القلق الذي يساور الجماعة، عندما تشعر باختلال الانسجام بينها وبين السلطة، وحالة الضياع التي تعيشها السلطة عندما تتنكر لتطلعات الشعب وأمانيه. فالسلطة تدخل في حال تعارض وعداء مع الجماعة، عندما تتقاعس عن القيام بدورها الطبيعي، في تحقيق المصلحة العامة التي وجدت من أجلها، أي عندما تخيب أمال الجماعة، ولا تستجيب لتطلعاتها، فتُستعمل السلطة السياسية كوسيلة لتحقيق مصالح الأقلية الطبقية أو الحزبية التي تسيطر عليها. عندئذ تتحول السلطة إلى مجرد أداة قمع. والفرق كبير بين السلطة وأداة القمع. فوظيفة السلطة الأساسية، هي تحقيق الغاية التي يطمح إليها الأفراد، من خلال تكوينهم للمجتمع وتلبية حاجات هؤلاء. فبقدر ما تلبي هذه الحاجات، وتحقق الغاية التي نشأت من أجلها، بقدر ما تزداد رسوخاً وقوة. فالقمع هو إحدى الوسائل، التي تعتمدها السلطة، لبلوغ الأهداف التي يتوخاها منها أفراد المجتمع، وليس هو غاية بذاته. فعندما تتحول هذه الوسيلة إلى غاية، وتتخلى السلطة عن غايتها الأساسية، تفقد مبرر وجودها، فتتحول إلى مجرد أداة قمع، مرفوضة من المجتمع.

من ناحية ثانية، عندما تنهار صيغة التوافق، على مستوى القاعدة المجتمعية التي تنبثق منها السلطة، أي عندما يزول التوافق، حول القيم المجتمعية، بين المجموعات التي تكوّن المجتمع، يدخل هذا المجتمع في حالة من الفوضى. فالأزمة الناشئة فيه تنعكس مباشرة على السلطة، فتطال وسائل وأهداف عملها في آن، لأن الأهداف لا تعد واضحة. فالسلطة ترتكز على توافق قائم على تحديد للقيم المجتمعية، فاذا زال هذا التوافق، فقدت السلطة قيمتها. وهذا ما يدل على واقعية النظرة إلى السلطة على أنها معبرة عن مشروع يحمل في طياته تطلعات وآمال أفراد المجتمع.

هـ ـ مجتمع اللاسلطة.

لقد رفض أصحاب الإيديولوجية الفوضوية السلطة رفضاً مطلقاً، على أساس أنها تقضي على حرية الإنسان. فالسلطة، بمختلف أشكالها وتعبيراتها، تهدف إلى

السيطرة على الأفراد والجماعات، وفرض إرادة من يمارسها عليهم. فهي تقوم على الإكراه، ويجب محاربتها والقضاء عليها.

وهذا الموقف من السلطة، دفع بالفوضويين إلى رفض الدولة، لأن السلطة هي إحدى عناصرها. وفي هذا المجال، يقول ماكس ستيرنر M. Stirner «أنا والدولة أعداء. فكل دولة هي طغيان... وليس للدولة سوى هدف واحد هو تحديد الفرد وتكبيله والحلول مكانه. وهي تسعى، بواسطة الرقابة والبوليس، إلى وضع العراقيل في طريق كل نشاط حر، وتعتبر هذا القمع واجباً لأن غريزة البقاء عندها قد فرضته عليها»(٢٠).

فالفوضوية تدعو إلى تهديم السلطة وبناء مجتمع جديد. فهي تهدم وتبني في آن، برأي برودون Proudhon وباكونين Bakounine. تهدم المجتمع تهديماً كاملاً، ومن ثم تتحول إلى بناء نظام جديد مستقر وعقلاني يقوم على أساس الحرية والتضامن.

إن القول بأن السلطة تقضي على الحرية، ليس فيه دقة، ولا يعبر تماماً عن الحقيقة. فإذا كان قد تم إستغلال السلطة من قبل فئة أو طبقة، في بعض الأنظمة، من أجل قمع الشعب وتحقيق مكاسب مادية ومعنوية، في حقبات مختلفة من التاريخ، فذلك لا يعني أن السلطة، في الأساس هي أداة إستغلال. وإذا كانت السلطة تمارس القهر والإكراه، بحق الخارجين على القانون والنظام، فذلك بداعي القيام بواجبها القاضي بحفظ الانضباط في المجتمع، ومنع حدوث الفوضى. ففي الفوضى قضاء على الحرية، لأن الفوضى تؤدي إلى تحكم الأقوياء بالضعفاء. والسلطة، من هذه الناحية، هي أداة للحفاظ على الحرية، لأنها تحول دون تعدي الفرد أو الجماعة على حريات الآخرين. فالحرية تنتعش في ظل النظام. غير أنه من الواجب التنبه لخطورة تجاوز السلطة الحدود المرسومة لها، لأنها، إذا تجاوزت هذه الحدود، تصبح خطراً على الحرية. فعلى السلطة التقيد دائماً بالغاية المجتمعية التي وجدت من أجلها، أي تحقيق ما يتوق إليه الأفراد، من خلال تكوين المجتمع، وهو الخير المشترك. فإذا شذ من يمارسها عن هذه الغاية، وجب على الشعب التصدي له، وخلعه من الحكم.

---

(٢٠) STIRNER (M). **L'unique et sa propriété,** Paris, 1960, p. 65.

وهذا التصدي يكون بأشكال مختلفة، ففي الأنظمة الديمقراطية، يأخذ طابع المعارضة التي تعبر عن مواقفها علناً، فتردع الحكام. أما في الأنظمة الاستبدادية، حيث القهر والطغيان، فلا مجال إلا للثورة.

من ناحية ثانية، للسلطة في عصرنا الراهن، وظيفة أساسية، وهي تحقيق الأمن الاجتماعي، أي توفير شروط العيش اللائق للمواطن (تأمين العمل والسكن والتعليم والتطبيب والدواء ومختلف الضمانات الاجتماعية)، وفي ذلك تسهم السلطة في توفير الشروط التي تمكن الانسان من التمتع بحريته.

لهذا نستطيع القول أنه لا غنى للمجتمع عن السلطة. فوجود السلطة ملازم لوجود المجتمع.

ثالثاً ـ تطور أشكال السلطة.

لقد أخذت السلطة، منذ نشوء المجتمعات البشرية حتى يومنا هذا، أشكالاً مختلفة، وفقاً للمراحل التاريخية التي مر بها تطور هذه المجتمعات. فتطورت من سلطة مغفلة أو مباشرة إلى سلطة مجسدة ومن ثم إلى سلطة مؤسسة. ولكن من الصعب جداً حصر نموذج السلطة القائم في مجتمع ما، كما سنبين، بواحد من هذه الأشكال، لأن المجتمع على درجة عالية من التعقيد، بحيث تتداخل هذه الأشكال في أحيان كثيرة.

١ ـ السلطة المباشرة أو المغفلة.

السلطة المباشرة هي تلك القائمة في المجتمعات البدائية، أي المغلقة على ذاتها إقتصادياً وثقافياً. ففي هذه المجتمعات تنبع السلطة من مجموعة معتقدات وتقاليد، تفرض مباشرة على أعضاء الجماعة سلوكاً معيناً، دونما حاجة لوجود قائد قادر على إخضاع هؤلاء. «فالجميع يحترمون العادات والتقاليد ويحافظون عليها، وليس لأحد وظيفة خاصة، غايتها فرض هذه المحافظة باستعمال وسائل الضغط أو الاقناع المشروعة. لا ترهيب في هذه السلطة ولا عقاب سوى الشجب الجماعي والتكفير الضروري تحاشياً للإبعاد. فكأن الطاعة هنا هي طاعة بالغريزة»[٢١]. وهذه الطاعة تعبر عن نفسها بانقياد الأفراد والجماعة لمجموعة قواعد وطقوس

---

(٢١) المرجع السابق، ص ١٩

يعتبرونها مقدسة، بمعنى أن مخالفتها تؤدي إلى إنزال عقوبات طبيعية مرعبة بالمخالف. فالتصورات الميتولوجية، الراسخة في أذهان الشعوب البدائية، هي بمثابة رادعٍ يمنعها من مخالفة الطقوس خوفاً من ثأر الآلهة والأجداد، الذي قد لا يطال الفرد فقط إنما الجماعة كلها. من هنا الشعور بأن الانقياد للعادات والتقاليد هو من مستلزمات العيش المشترك ضمن الجماعة. وهو ليس بحاجة لأن يفرض بواسطة شخص يمتلك السلطة، لأن الإنسان المذنب يشعر أن كل قوى العالم من طبيعية وإجتماعية، أصبحت تناصبه العداء. «إنه حكم بالإعدام ليس بحاجة لقضاة ولا لجلادين»[٢٢]. فالسلطة في المجتمعات البدائية هي سلطة مبددة في الجماعة وليست قائمة في شخص أو مجموعة أشخاص أو مؤسسة.

إن أثر السلطة المباشرة لا يختفي تماماً في المجتمعات المتطورة. فعلى الرغم من وجود سلطة سياسية منظمة في هذه المجتمعات، يقوم بممارستها أشخاص يتخذون القرارات وينفذونها، يستمر، بموازاة الأجهزة الرسمية للسلطة، وجود سلطة اجتماعية ناتجة عن استمرار الافراد والجماعات بالتعلق ببعض المعتقدات والعادات والتقاليد الموروثة. هذه السلطة الاجتماعية المباشرة تبرز من خلال تحركات الرأي العام، والرفض الجماعي أحياناً لبعض القرارات الحكومية التي لا تنسجم أو تتناقض مع عادات وتقاليد الشعوب. وقد قام بدراسة هذه الظاهرة علماء الاجتماع في اميركا، فوجدوا فيها نوعاً من ردة الفعل العفوية من قبل المجتمع للدفاع عن نفسه، عندما يرى أن القيم التي يرتكز عليها مهددة بالزوال. فلهذه القيم أهمية كبرى بالنسبة لأعضاء المجتمع لأنها تشكل سمات انتمائهم له، وتكوّن رابطاً اجتماعياً متيناً، وتميزهم عن المجتمعات الأخرى. ففي المجتمعات المتطورة يدل إستمرار السلطة المباشرة على متانة الرابط الاجتماعي.

إن العلاقات التي تقيمها السلطة المغفلة مع السلطة السياسية المنظمة لا تكون وفق نموذج وحيد. فهي تشكل دعامة قوية للأنظمة التي تعتمد رجالاً وبرامج تنسجم معها، بينما تقاوم بعناد الحكام الذين يعتمدون التجديد والتحديث، وهذه المقاومة ناتجة خاصة عن سلبية الفئات الاجتماعية الخاضعة للسلطة المباشرة إزاء التجدد. فلقد «إصطدمت الثورات بالعادات والتقاليد الاجتماعية، والكثير منها فشل لأنه لم يستطع التغلب على السلطة النابعة منها. وأخطر ما في

---

(٢٢) المرجع السابق، ص ٢١

الأمر أنه لا يمكن القبض على هذه السلطة المغفلة التي تشترك في تكوينها العادات والمعتقدات والمحرمات التي تضغط على الجماعة»[٢٣].

والسلطة المغفلة أو المباشرة هي سلطة سياسية ودينية وعسكرية واقتصادية في آنٍ معاً، لأنه لا يوجد في المجتمعات البدائية المغلقة أي قسمة للعمل، أي لوظائف محددة (سياسية، اقتصادية، دينية، الخ.)، ومتميزة بعضها عن بعض.

٢ ـ السلطة السياسية المجسدة.

إن الإنقياد التام قلما يترك مجالاً للمبادرة والخلق عند الانسان البدائي. «فتبدد السلطة في الجماعة يشكل عقبة في وجه كل دينامية إجتماعية، لأنه يقاوم كل مبادرة. فالمبادرة هي بالضرورة عمل فرد أو أقلية يدفعها حب المغامرة والتطلع نحو الأفضل للسير بالجماعة بأكملها نحو الامام»[٢٤]. ففي المجتمعات البدائية المغلقة نسبياً، أي المجتمعات التي تضم جماعات ذات صلة محدودة بالجماعات الأخرى، لا يكون هناك حاجة للمبادرة. أما عندما تدخل الجماعة في إحتكاك وتبادل اقتصادي وثقافي مع الجماعات الأخرى بفضل المدنية (وسائل النقل والاتصال، تقسيم العمل)، تخرج من عزلتها تدريجياً وتتداخل مع الجماعات الأخرى، فينشأ بينها سلسلة من العلاقات الاجتماعية المعقدة، فلا تعود السلطة المباشرة قادرة على تلبية متطلبات الواقع الجديد، بسبب جمودها، وتأخذ شخصية الفرد بالبروز، بعد أن كانت مشتتة في شخصية الجماعة، ويشعر بالحاجة إلى إتخاذ المبادرات الفردية، فيعمد إلى تثبيت شخصيته بتحويله وسائل العمل والعادات والتقاليد عن مسارها القديم، وإدخالها في عملية خلق طرق وأفكار جديدة نابعة من حقيقة الواقع الجديد، ومن الحاجة لتأمين المنفعة، دون النظر لتطابقها وقواعد السلطة المباشرة. ولكن تضارب مصالح الافراد والجماعات، بفضل نمو الشخصية الفردية، يفرض وجود سلطة جديدة تحافظ على وحدة المجتمع وتماسكه، وتعمل على تسوية الخلافات بين الافراد والجماعات داخل إطار المجتمع الكلي، والدفاع عنه إزاء الاخطار المحدقة به من الخارج. فيبرز شخص يمتاز عن غيره بالقدرة على القيادة وبامكانيات مادية كبيرة، فيتخذ زمام المبادرة في قيادة المجتمع، فيقبض على السلطة، ويتصرف بها كأنها ملكاً له، فلا

---

(٢٣) BURDEAU (G), **op. cit.**, TI, VII, p. 104.

(٢٤) **Ibid.**, p. 103.

تخضع ممارسته لها لأي قواعد الزامية، وتؤول لمن يستطيع أن يستولي عليها. وينقاد أفراد المجتمع لمن يمتلك السلطة، فتتحول بذلك من سلطة مباشرة أو مغفلة إلى سلطة مجسدة. وهذه الاخيرة قد تتجسد في فرد واحد أو مجموعة أفراد (مجلس، جمعية، الخ).

هذا التحول في شكل السلطة يؤدي إلى تمايز داخل المجتمع الكلي بين فريقين، قلة تقود وتصدر القرارات، وأكثرية تطيع وتنفذ. وهذه السلطة، التي تبرز من خلال التمايز بين حاكم ومحكوم، يمكن تسميتها سلطة سياسية، على الرغم من أن العنصر السياسي فيها يبقى مختلطاً، لوقت طويل، بالعنصر الديني، والاقتصادي، والعسكري، بسبب تداخل الوظائف الاجتماعية، وعدم تخصصها بشكل كامل.

لقد عمدت المذاهب السياسية والفلسفية إلى تفسير أسباب ظهور السلطة السياسية، فردت الماركسية ذلك إلى إنقسام المجتمع إلى طبقات، بسبب بروز الملكية الخاصة لوسائل الانتاج. فيما إعترض بعضهم معتبراً أن العلاقات السياسية هي سابقة للعلاقات الاقتصادية وليست ناتجة عنها[٢٥]. وقال أصحاب نظرية العقد الاجتماعي بأن السلطة نشأت نتيجة تعاقد إرادي بين أفراد المجتمع. ومما لا شك فيه أن القوة الاقتصادية هي عامل أساسي وربما الأهم في تجسيد السلطة (غالباً ما تواكب هذه العملية نمو الملكية الفردية)؛ ولكنها ليست العامل الوحيد. ففي الجماعات التي تهوى الفتوحات وتلك التي تهددها قوى خارجية، فتفرض عليها حالة من الاستنفار الدائم للدفاع عن وجودها، تكون القدرة على القيادة العسكرية العنصر الأساسي في تجسيد السلطة. «إن غزوات البرابرة، منذ القرن الثالث، كانت السبب في نشوء حالة حرب مستمرة، في الغرب كما في الشرق، بين الغزاة وروما وبيزنطية، ومن ثم بين الغزاة انفسهم. فتعرض أمن الامبراطورية للخطر، قد عزز إلى حد كبير سلطة القادة العسكريين، المحدودة في ما مضى بحدود إحدى الغزوات، والتي تكرست الآن بشكل دائم. وأصبح من عادة الجند الروماني، سيد مصائر الأمبراطورية، ان يولي ويعزل من يشاء من الاباطرة، حسب ما يمليه عليه صراعه في سبيل فرض القائد الذي يريده لنفسه»[٢٦].

---

(٢٥) CLASTRES (P), **La Société contre l'Etat,** Paris, 1974, p. 169.

(٢٦) جان وليم لابيار، المرجع السابق، ص ٣٤

إن عملية تجسيد السلطة هي رهن بتوافر ظروف وعوامل متعددة. فتبدل حياة المجتمعات، وتغير أنماط عيشها وعلاقات الانتاج القائمة داخلها والظروف المحيطة بها، من جهة، وبروز فرد أو مجموعة تتمتع بصفات خارقة أو بامكانيات مادية كبيرة، من جهة أخرى، والشعور لدى الجماعة بأن هذا الشخص أو هذه المجموعة قادرة على تحقيق مطامحها وتطلعاتها، كل هذا يسهم في تجسيد السلطة. فنشوء هذه الاخيرة يتطلب توافر ظروف اجتماعية موضوعية وشروط ذاتية في من يتنطح لقيادة المجتمع. فعلى الرغم من أن السلطة هي إمتياز شخصي للحاكم، فأنها ترتبط بخدمة المصلحة العامة.

والسلطة المجسدة لا تبرز في كل المجتمعات والعصور بأشكال مطابقة تماماً لبعضها البعض، إنما تظهر باشكال متنوعة ومختلفة، وفقاً للظروف والعوامل التي أدت إلى نشوئها. فهي تراوح بين نموذج قادة العصابات التي تمارس الغزو ونموذج أسياد النظام الاقطاعي، وبين الاثنين توجد فوارق كثيرة ناتجة عن تطور السلطة المجسدة نحو درجة محدودة من التأسيس. فنادرا ما تبقى ممارسة القيادة في نطاق السلطة المجسدة تجسيداً كاملاً. فسلطة القائد الشخصية، التي وحدها تبرر أساساً وجوده في موقع القيادة، يدعمها رويداً رويداً النفوذ النابع من الوظيفة القيادية التي يقوم بأعبائها، من جهة، وقناعة الشعب بأن هذه الوظيفة تؤدي خدمة عامة، من جهة أخرى. فتبرز نواة سلطة مؤسسة في ظل السلطة المجسدة، التي تستمر لفترة طويلة، لأن تحولها إلى سلطة مؤسسة يتطلب توافر شروط جديدة.

وسلطة الاقطاع تشكل مرحلة إنتقالية بين السلطة المجسدة، والسلطة المؤسسة، على الرغم من أن عوامل التجسيد تطغى فيها على عوامل التأسيس. فالاقطاعية هي نمط من التنظيم السياسي ـ الاقتصادي، تغلب فيه التبعية لمجموعة أفراد (الاقطاعيين)، تربطهم بالشعب علاقات شخصية، على الخضوع لقواعد مجردة ترتكز عليها البنية الاجتماعية. فالولاء الشخصي هو أساس قيام النظام الاقطاعي، والصفة المميزة له هي عدم التمييز بين السلطة والشخص الذي يتولاها. فعقول الناس، في هذه المرحلة، لا تدرك بسهولة ما هو مجرد، أي مفهوم السلطة المجردة عن الأشخاص الذين يمارسونها، وتتعلق بالأشياء المحسوسة. فتجسيد السلطة في شخص القائد لا يستدعي البحث عن صورة مجردة للسلطة، فهي تقوم في هذه الحال على واقع العلاقات التي تربط القائد بالناس. فالطاعة لا تأتي نتيجة الإذعان للقانون إنما نتيجة التبعية والخضوع للإقطاعي، فلا يعمل الفرد

من أجل تحقيق فكرة مجردة، إنما يستميت في سبيل الشخص الذي يرتبطبه بولاء شخصي.

والتراتبية في النظام الاقطاعي هي شخصية وليست مؤسسية. فالاقطاعي الكبير هو في قمة الهرم، ويأتي من بعده تباعاً من هم دونه في السلم الاجتماعي. والعلاقة التي تربط الاقطاعي الكبير بمن هو دونه هي علاقة فردية. فالأول يهب من يليه حق التصرف في بقعة من الارض، تشكل في إقتصاد قائم على الزراعة، الوسيلة الاساسية للانتاج، مقابل الحصول على بعض الخدمات، ولكن يحتفظ لنفسه بملكية الأرض، بمعنى انه يستعيدها أو يمنح حق حيازتها لأقطاعي آخر، في حال أخل من كان يتصرف بها بتعهداته. فالصلاحيات التي يمارسها الشخص هي جزء ملازم لوضعه الشخصي، ويمكن أن تؤول إلى أي فرد آخر تتوافر فيه الشروط الشخصية ذاتها.

والسلطة المجسدة تحمل في ذاتها الكثير من أسباب زوالها، لأنها مثار نزاعات وحروب مستمرة، فلا تنتقل من شخص لآخر وفق أصول قانونية إنما بفعل القوة، وهذا ما لا يؤمن إستمرارية السلطة. كما أنها، من ناحية ثانية، سلطة إعتباطية تخضع فقط للأهواء الشخصية التي لا يحد منها أي رادع قانوني، فلا تحقق غالباً العدالة. وحالة عدم الإستقرار وعدم الإستمرارية في السلطة، والإجحاف بحق الكثيرين، تعرض وحدة المجتمع الكلي للتفكك ولا تفي بتلبية إحتياجاته المتزايدة. فتصبح الحاجة ماسة لشكل جديد من السلطة، فتأخذ السلطة المؤسسة بالنشوء.

٣ ـ السلطة السياسية المؤسسة.

عندما يبلغ المجتمع الكلي مرحلة متقدمة من التطور، تصبح السلطة المجسدة غير قادرة على القيام بأعباء إدارة شؤونه، لأن ذلك يتطلب آداة منظمة وأجهزة متخصصة (إدارة، جيش، شرطة، قضاء، الخ)، ويفترض حداً أدنى من التماسك والاستقرار في المجتمع، وسلطة تتمتع بالاستمرارية. عندئذ لا تعود الصفات الشخصية للحاكم ولا إمكانياته المادية قادرة على تبرير السلطة التي يمارسها، حتى موافقة المحكومين على أعمال الحاكم تغدو غير كافية، بنظر الجماعة، كأساس لقدرته. ويحمل الوعي الجماعي المحكومين على عدم القبول بتركيز التنظيم السياسي على الإرادة الفردية. فيبدأ المحكومون والحكام، على السواء، بالتفكير بسلطة تتمتع باستمرارية وديمومة، وبطريقة لإنتقال الحكم، تضع حداً للنزاعات

التي ترافق تغيير الحكام؛ بحيث يجد الحاكم، الذي تقلد الحكم، وفق هذه الطريقة، نفسه متمتعاً بسلطة لا يرقى إليها الشك، وغير مرتهنة لمكانته الشخصية. ويجد المحكومون أنفسهم، من جهة أخرى، في مجتمع مستقر سياسياً، وغير خاضعين فيه لسلطة اعتباطية، غير مقيدة بقواعد حقوقية.

ولا يمكن تحقيق الاستقرار والاستمرارية والديمومة إلا بارساء السلطة على قواعد وأصول مستقلة عن إرادة الأفراد، أي على قواعد عرفية أو مكتوبة. فتنتقل السلطة من الأشخاص إلى القانون، فتصبح سلطة مؤسسة بدلاً من أن تكون سلطة مجسدة. أي سلطة قائمة في مؤسسة، وليست نابعة من القدرةالشخصية «فالسلطة السياسية المؤسسة هي سلطة القانون؛ من يمارسها ليس سيدها أو مالكها، يتصرف بها بحرية تامة، لا يمكنه ممارستها شرعياً، ودون تجاوز، ما لم يخضع لتشريعات مستقلة عن إرادته وأهوائه ومصالحه الفردية»[٢٧]. فسلطة الحاكم لا تنبع، في هذه الحالة، من شخصه، كما هي الحال بالنسبة للسلطة المجسدة، إنما من قوة عليا، هي قوة المجتمع، المنبثقة من كونه حقيقة قائمة بذاتها، تتغلب فيه الأهداف والقيم المشتركة على القيم والأهداف الخاصة. فوعي الأفراد للمصلحة المشتركة يقود إلى تنظيم المجتمع على أساس قواعد حقوقية، بهدف تحقيق الغاية المشتركة للمجموعة، أي يقود إلى إنشاء مؤسسة سياسية.

والمؤسسة تقوم على فكرة، هي تصور للنظام الاجتماعي المرغوب فيه، وتُنظم على أساس تحقيق هذه الفكرة. وللمؤسسة شخصية حقوقية، وهي ذات كيان يمتلك قوة أعظم من تلك التي يمتلكها الأفراد ويعملون بواسطتها، وتتميز بديمومة لا يمكن للفرد أن يتمتع بها. والفكرة الكامنة بالمؤسسة تحدد غاية القوة، وتجعلها في خدمتها. فالسلطة في المؤسسة خاضعة لتحقيق المشروع التي وجدت المؤسسة من أجله.

والمؤسسة السياسية، التي تحيط بالمجتمع الكلي بكامله، هي الدولة، وفيها تكمن السلطة، لأنها الموئل الوحيد للقوة العامة. فالدولة هي السلطة السياسية المؤسسة، فيها تتأسس السلطة، أي تنتقل من شخص الحكام إلى الدولةالتي تصبح الممتلك الوحيد للسلطة[٢٨]. فالسلطة المؤسسة تتمتع بالاستمرارية والديمومة، وزوال الشخص الذي يمارسها لا يعني زوال السلطة. فهي لا تزول لأنها منبثقة من

---

(٢٧) المرجع السابق، ص ١١٩

(٢٨) BURDEAU (G), **L'Etat**, Ed. du Seuil, Paris, 1970, pp 21-31

الدولة وليس منه، والدولة باقية. فتنتقل ممارسة السلطة إلى شخص جديد، يتبوأ الحكم وفق القواعد المتبعة. وهذا ما يعبر عنه بالقول المأثور «مات الملك، عاش الملك». فالحكم في الدولة ليس إمتيازاً، إنما وظيفة تخضع ممارستها لقواعد وأصول تشريعية.

وتتطلب عملية تأسيس السلطة وقتاً طويلاً، فهي تتم في سياق التطور التاريخي للمجتمع، ولا يمكن إنجازها دفعة واحدة. فالقوانين الوضعية التي ترتكز عليها السلطة المؤسسة، يحددها واقع الجماعة التاريخي ـ الاجتماعي. فالدولة ليست حقيقة مجردة إنما كياناً محسوساً تكوّن في مرحلة معينة من تطور التاريخ، وفي ظل ظروف إجتماعية محددة. «والاصول التشريعية تتكيف بصورة مستديمة، مع ضرورات الجماعة الحياتية التي تتبدل مع تبدل البيئة الاجتماعية والتطور العام للحضارة الانسانية»[٢٩].

والقول أن السلطة المؤسسة هي سلطة القانون، وأنها ليست امتيازاً شخصياً لمن يمارسها؛ إنما هي وظيفة، لا يعني أن كفاءة وحنكة وشجاعة من يتولى ممارسة السلطة لا أهمية لها. فالحقيقة هي عكس ذلك، فليس باستطاعة أي كان الوصول إلى سدة الحكم، وإذا وصل لا يمكنه أن يقوم بأعباء المسؤولية الملقاة على عاتقه. فالمواطنون عامة لا يضعون ثقتهم إلا في الشخص القادر على ممارسة الحكم، وتحقيق الأهداف التي يطمحون إليها. فالسلطة الكامنة في الدولة يجب أن تترجم أفعالاً، وهذا لا يتم إلا بحسن إستعمال الحاكم للسلطة، من هنا تلعب قدرة الحاكم الذاتية دوراً أساسياً في تسيير شؤون الحكم. ولكن الصفات الشخصية لوحدها لا تكفي، فهي تكتسب فعاليتها من كون الشخص أداة لممارسة سلطة الدولة. «فقدرة الفرد تمكنه من الوصول إلى الحكم ولكنه يقوى بالحكم. وأعماله ترتدي سلطة لا يمكن لصفاته الشخصية أن تبررها مهما كانت عظيمة، لأنها ترتكز على القوة العامة، الكامنة في القواعد الحقوقية التي يرتكز عليها الحكم»[٣٠]. غير أنه يوجد حالات تكون فيها السلطة النابعة من الحاكم أقوى من سلطة الدولة. ففي كثير من الدول التي نشأت حديثاً نتيجة زوال الاستعمار، خاصة في القارة الافريقية (زائير، مالي، افريقيا الوسطى، أوغندا، الخ)، حيث ولادة الدولة لم تأت تدريجياً في سياق تطور تاريخي للمجتمع، وفي ظل وعي جماعي لأهمية دورها؛ إنما

---

(٢٩) جان وليم لابيار، المرجع السابق، ص ٤٧ ـ ٤٨

(٣٠) BURDEAU (G), **Traité de Science politique, op. cit.**, T1, VII, p. 121.

نشأت فجأة كأداة لا غنى عنها في إدارة شؤون المجتمعات المستقلة سياسياً؛ في هذه الدول لا يمكن إعتبار مؤسسة الدولة ركيزة السلطة السياسية. فهذه الدول هي كناية عن دوائر وإدارات عامة مترابطة ببعضها، وهي لا تمد الوظيفة السياسية بالقوة اللازمة للقيام بمهامها. فالسلطة تنبع هنا من شخصية الحاكم ومن موقف المحكومين المعتادين على الخضوع للقائد. «فلا البنى الاجتماعية القديمة، ولا العقلية التقليدية تحمل الشعوب الافريقية على تصور سلطة مجردة هي سلطة مؤسسة الدولة»[٣١]. فمن شأن العلاقات المباشرة بين الحكام والمحكومين أن تضع المؤسسة جانباً.

إن بروز مظاهر تجسيد السلطة، في ظل السلطة المؤسسة، لا يقتصر فقط على بعض الدول التي نالت إستقلالها حديثاً، إنما هناك دول قديمة النشأة تطغى فيها شخصية القائد على المؤسسة، فلا يعود المواطن قادراً على التمييز بين السلطة وشخصية من يمارسها، وذلك بفضل قوة شخصية القائد من جهة، والظروف الموضوعية التي رافقت وصوله إلى السلطة (أزمات اقتصادية وسياسية) من جهة أخرى. وهذا ما حصل في فرنسا، إلى حدٍ ما، أثناء حكم الرئيس ديغول. ولكن «إذا ميزنا بين البلدان التي ترافق فيها نشوء الدولة وتكّون الوعي الوطني، وتلك التي سبق فيها الوعي الوطني تكّون الدولة، والبلدان التي سبق فيها نشوء الدولة بروز الوعي الوطني»[٣٢]، لأمكننا القول إن الحالة الاخيرة (البلدان الافريقية المستقلة حديثاً) هي الأكثر ملاءمة لتجسيد السلطة.

- إستنتاج

السلطة هي أهم الظواهر المجتمعية، لأنه لا يمكن تصورها خارج المجتمع، فهي لا تظهر إلا بواسطة العلاقات المجتمعية، ولأن المجتمع، بدون سلطة فاعلة، هو جسم جامد لا حراك فيه، وغير قادر على تلبية مبررات وجوده، ولأن السلطة تلعب دوراً أساسياً على صعيد تماسك المجتمع.

وقد اكتسبت السلطة تاريخياً أشكالاً مختلفة، بفعل تطور الواقع المجتمعي، وإنعكاسه على وعي الفرد والجماعة. وقد قادت المراحل الطويلة والمتتابعة، في مسار تطور أشكال السلطة ومفهومها، إلى نشوء السلطة المؤسسة، أي إلى نشوء الدولة.

---

(٣١) PAULME (D), Structures traditionnelles en Afrique noire, Paris, **Cahier d'études africaines,** janvier, 1960.

(٣٢) GIRARDET (R), L'idéologie nationaliste, Paris, **Revue Française de Science politique,** No. 3, 1965, p. 435.

الفصل السّابع
الدّولة

ـ الدولة كيان سياسي وحقوقي.

القسم الأول ـ عناصر الدولة

أولاً ـ الأرض أو الإقليم.

ثانياً ـ الشعب أو الجماعة البشرية.

ثالثاً ـ السلطة ذات السيادة.

القسم الثاني ـ أصل نشأة الدولة.

أولاً ـ النظريات التي تعتبر الدولة ظاهرة قوة.

ثانياً ـ النظريات التي تعتبر الدولة ظاهرة إرادية.

ثالثاً ـ نظرية موريس هوريو M. Hauriou

رابعاً ـ إستنتاج

ـ الدولة كيان سياسي وحقوقي.

إن كلمة دولة هي حديثة الإستعمال نسبياً، فلم تعرف في أوروبا قبل عصر النهضة، وقد إستخدمت، منذ القرن السابع عشر، للتعبير عن الكيان الذي يشكل، في آنٍ معاً، إطاراً وركيزةً للسلطة السياسية. وقديماً عبر الإغريق عن المدينة ـ الدولة بكلمةPolis ، وعبر الرومان عن الجمهورية بكلمة Civitas أوRes publica ، أما اليوم فكلمة جمهورية لا تعني ما كانت تعنيه عند الرومان، فهي ليست مرادفة للدولة، إنما تعبر عن النظام السياسي المرتكز عى مبادىء مناقضةللنظام الملكي. وجدير بالذكر، أن مكيافيللي هو أحد الأوائل الذين استعملوا كلمة دولة بمعناها الحديث، في كتابه «الأمير» عام ١٥١٥.

لقد ظهر المفهوم الحديث للدولة نتيجة تطور مفهوم السلطة، وتحولها من سلطة مغفلة إلى سلطة مجسدة فسلطة مؤسسة. فالسلطة في الدولة هي سلطة مؤسسة، نشأت في سياق تطورٍ تاريخي وحضاري للمجتمعات البشرية[١]. والتركيز على الوجه التاريخي للدولة هو أساسي، لأنه سبق نشوء الدولة أنواع أخرى من التنظيم السياسي (القبائل، الحواضر، الامبراطوريات القديمة، الأنظمة الاقطاعية)، ومن الممكن أن تنشأ مستقبلاً، على ضوء تغير المعطيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها، مؤسسات وأنواع جديدة من البنى السياسية، وتحل مكان الدولة، ولكن لا يستطيع أحد الجزم بذلك، فالتبدل رهن بالمستقبل.

وللدولة خصوصية تمتاز بها عن سائر الوحدات السياسية (القبيلة، الحاضرة، الخ). فلا يجوز اعتبار كل تنظيم سياسي قائم بذاته دولة، كما يفعل بعض علماء الاجتماع والأنتروبولوجيا. فالدولة تمتاز عن غيرها بوجود سلطة مؤسسة، أي سلطة قائمة على قواعد حقوقية. فالدولة هي كيان حقوقي، تنبع السلطة القائمة فيه من مجموعة قواعد قانونية، تحدد مدى هذه السلطة، وتنظم العلاقات بين المواطنين والدولة وبين المواطنين أنفسهم. ولكن لا يمكن، من ناحية أخرى، اعتبار الدولة مجرد منتظم لمجموعة قواعد قانونية. فمما لا شك فيه أن هذه القواعد تلعب دوراً أساسياً في تأسيس السلطة، وفي إعطاء الدولة إطاراً دستورياً يميزها عن سائر المؤسسات، ويفسح المجال أمامها لكي تعطي دفعاً للمؤسسات الأخرى[٢]؛ ولكن

---

(١) يراجع الفصل السادس.

(٢) الدولة هي مؤسسة المؤسسات، على حد تعبير مارسيل بريلو، فسائر المؤسسات داخل الدولة تستمد وجودها من الدولة.

على الرغم من كل ذلك، تبقى الدولة، قبل كل شيء، حقيقة سياسية، نابعة من إرادة سياسية، هي إرادة العيش المشترك، ومن واقع اجتماعي ـ تاريخي، وليس من قواعد حقوقية. فالدولة هي كيان سياسي إضافة إلى كونها كيان حقوقي. وهي إحدى أشكال التنظيم السياسي الذي بواسطته تؤكد الجماعة وحدتها السياسية، وترسم مستقبلها ومصيرها. فهي، في الدرجة الأولى، مسؤولة عن حياة الجماعة وازدهارها، وحمايتها، وصون وحدتها، وليست القواعد الحقوقية سوى ركيزة للتنظيم السياسي. فالأولوية في نشوء الدولة، هي للأهداف السياسية، ويوضع القانون من أجل تحقيق هذه الأهداف.

ولقد كان للتجارب البشرية عبر العصور الدور الأساسي في نشأة الدولة الحديثة. لأن هذه النشأة مرت بمراحل تاريخية طويلة، ولم تأت بشكل فجائي نتيجة لقرار أو حدث سياسي. فظهور الدولة بمفهومها الحديث، في أوروبا، ترافق ومطلع عصر النهضة، «لأن المجتمع السياسي الغربي أخذ، في هذا العصر، الخصائص المميزة، الناتجة عن التجارب السابقة، والتي ميزته بوضوح عن سائر أشكال المجتمعات. فبنية السلطة، وترابط المؤسسات، وعمل آليات الحكم، والسلوك السياسي للأفراد؛ أعطت كلها الدولة خصائص مميزة»(٣). فالدولة تبدو كشكل تاريخي خاص من أشكال السلطة السياسية(٤).

لقد شكلت ظاهرة الدولة محور نظريات عديدة، سعت جاهدةً لتفسيرها وإدراك جوهرها والتكهن بمستقبلها، أحياناً. وسنحصر البحث في دراسة بعض هذه النظريات، وفي تحديد العناصر المكونة للدولة، دون أن نتطرق إلى وظائف الدولة، وبنية السلطة فيها، وأشكال الدول، وممارسة السلطة السياسية في الدولة، ودراسة الدستور، وبنية الحكومة، وتصنيف الأنظمة السياسية. لأن هذه المواضيع، وإن كانت من صلب علم السياسة، فإنها تدرّس في نطاق القانون الدستوري. لذلك سنتناول في القسم الأول، العناصر المكونة للدولة؛ وفي القسم الثاني، أصل نشأة الدولة.

القسم الأول ـ عناصر الدولة

ما هي الشروط الواجب توفرها في مجتمع بشري لكي يعتبر دولةً؟

---

(٣) CADOUX (Ch), **Droit constitutionnel et institutions politiques**, Tome 1, Cujas, Paris, 2e éd., 1980, p. 22.

(٤) LA PIERRE (J-W), **Vivre sans Etat?**, Seuil, Paris, 1977, p. 288.

إن تعريف الدولة بأنها «التجسيد القانوني لأمة ذات سيادة، يبرز فكرة الشخصية المعنوية أو القانونية التي تتمتع بها الدولة، ويشير إلى مادتها الحقيقية أي الشعب، وإلى خاصيتها الأساسية أي السيادة. فتنشأ الدولة، حقوقياً، عندما تجتمع عناصر ثلاثة، هي الاقليم والشعب والسلطة السياسية ذات السيادة. فوجود هذه العناصر ضروري وكافٍ لوجود الدولة»[٥].

أولاً ـ الأرض أو الاقليم

يلعب الإقليم الذي تقوم عليه الدولة، دوراً أساسياً بالنسبة لممارسة السلطة السياسية. فهو يسهم، إلى حدٍ بعيد، في تحديد هوية الجماعة، ويحدد، من ناحية أخرى، الإطار الجغرافي الذي تمارس الدولة سلطتها ضمنه.

١ ـ دور الإقليم في تحديد هوية الجماعة.

إن الشعور بالانتماء إلى وطنٍ ما، يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالأرض. فلا يمكن تصور وطن أو دولة بدون أرض أو إقليم يقوم عليه هذا الوطن أو هذه الدولة. ووجود جماعة بشرية في حيز جغرافي واحد، يؤدي عامة إلى تقوية الروابط بين أفرادها، بسبب تداخل مصالح هؤلاء ونمو العلاقات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية، فيما بينهم، ويسهم تدريجياً في تحويل هذه الجماعة إلى أمة، لها تقاليد وعادات ونمط عيش، وثقافة مميزة، أي لها هوية محددة. فالإقليم يشكل بالنسبة للجماعة رمزاً وحامياً لفكرة الوطن، في آن. «وفي التآلف بين الأرض وفكرة الوطن يكمن جوهر الأمة»[٦]. فالشعوب التي تعيش حياة الترحال، متنقلة من مكان إلى آخر، لا هوية وطنية لها، ولا تمتلك الشعور الوطني الذي نجده عند الشعوب المستقرة في حيز جغرافي محدد وثابت. فعندما تحدد السلطة الإطار الجغرافي أو الإقليمي، تجعل من الأمة واقعاً محسوساً.

٢ ـ دور الإقليم في تحديد الإطار الجغرافي للسلطة

الإقليم هو الإطار الذي تمارس ضمنه سلطة الدولة. وهو المجال الجغرافي لعمل هذه السلطة؛ فهو يشكل الحيز الطبيعي الذي فيه يمارس الحكام وظائفهم.

---

(٥) CADOUX (Ch), **op. cit.**, p. 23.

(٦) BURDEAU (G), Traité..., **op. cit.**, TII, p. 88.

فللسلطة السياسية الحق، على طول امتداد إقليم الدولة، باتخاذ وتنفيذ القرارات، التي تتناول فرض الإلتزامات على الأفراد، وتلك التي تهدف إلى حماية حقوقهم. فلا تقف صلاحيات الحكومة والمجلس النيابي والقضاء، مبدئياً، إلا عند الحدود الدولية. فسيادة الدولة تصل عادةً إلى هذه الحدود، ولا تتخطاها إلى إقليم الدولة المجاورة. غير أن مبدأ سيادة الدولة على إقليمها يشكو من بعض الشواذات الناتجة عن المعاهدات الدولية. ففي عصرنا الحاضر، يشكل وجود القواعد العسكرية الأجنبية في بعض الدول، خرقاً لسيادة هذه الدول، من الناحية السياسية؛ وإن كانت هذه القواعد لا تشكل خرقاً للسيادة من الوجهة القانونية، لأنها أقيمت بناءً لاتفاق أو معاهدة موقعة بين الدولة صاحبة القواعد والدولة «المضيفة».

والإقليم لا يحدد فقط المحيط الذي تمارس عليه السلطة صلاحياتها، إنما هو أيضاً وسيلة تتصرف بها الدولة أثناء القيام بوظائفها. ويبدو ذلك واضحاً من خلال بعض أعمال الدولة، كاستخراج الثروات الطبيعية، وشق الطرقات، وإنشاء المباني العامة، وتنظيم الملكية وغيرها. فللإقليم أهمية كبرى بالنسبة للدولة، لأنه «المرتكز المادي للسلطة»[٧].

٣ ـ حدود الإقليم

إن أهمية إقليم الدولة تفرض رسم حدود واضحة له. وقد نص القانون الدولي على عدة قواعد لتخطيط هذه الحدود؛ غير أن تطبيقها يصطدم، أحياناً، إما بالحقوق المشروعة للدول، وإما بمطامع هذه الدول. فغالباً ما يكون رسم الحدود مصدراً للصراعات السياسية وللجدل القانوني، خاصة بالنسبة للدول الحديثة العهد، التي وضعت حدودها بطريقة مصطنعة، لتحقق مصالح الدول المستعمرة، فلم يراع في رسمها لا الواقع التاريخي والجغرافي ولا الواقع الديموغرافي، وهذا ما نراه خاصة في القارة الإفريقية.

ولإقليم الدولة إمتدادات (المياه الإقليمية، والمجال الجوي) تمارس الدولة حقها عليها. ولكن لا يوجد معايير يمكن بواسطتها تحديد هذه الإمتدادات الإقليمية تحديداً دقيقاً. فبالنسبة للمياه الإقليمية، هناك بعض المعاهدات التي تحددها، إصطلاحياً، بستة أميال بحرية. غير أن رسم حدود المياه والأجواء

---

(٧) CAVARE (L), **Droit international public positif,** 2e éd. 1961, TI, p. 295.

الإقليمية يبقى اليوم مجال خلاف ومناقشات، على الصعيد الدولي، وذلك بسبب تعلق الدول بمبدأ السيادة.

ومما يجدر ذكره، أن مساحة الإقليم، وطبيعته (متماسك أو مقسم إلى جزر، مثل أندونيسيا أو اليونان) لا تلعب، من الناحية القانونية، أي دور بالنسبة للدولة؛ وإن كان لها الأثر الكبير على قوتها السياسية والإقتصادية والعسكرية. غير أن جغرافية الإقليم قد تلعب دوراً في تحديد شكل الدولة. فالدول ذات المساحات الشاسعة، كالولايات المتحدة الأميركية وأوستراليا والبرازيل، تعتمد أنظمة إتحادية (فدرالية)، لأنه لا يمكن للحكومة المركزية ضبط شؤون الأقاليم النائية. بينما الدول ذات المساحات الصغيرة والمتوسطة هي عامة دول موحدة.

إن إحدى النتائج المترتبة على تحديد إقليم الدولة، من الوجهة القانونية، هي ضرورة إحترام وحدة هذا الإقليم، أي وحدة التراب الوطني. وقد نص على ذلك ميثاق الأمم المتحدة في مادته الثانية، كما نصت عليه غالبية الدساتير الحديثة. وهذه القاعدة تفرض على حكام الدولة، كما تفرض على الدول الأخرى، التقيد بها. فلا يجوز مثلاً لحكومة دولةٍ ما أن تتخلى عن جزء من أرضها إلى دولة أخرى، دون موافقة الشعب. كما أنه لا يحق لإحدى الدول، أن تضم إليها أجزاء من أراضي الدولة أو الدول المجاورة.

وعلى الصعيد السياسي، تفرض وحدة الأرض على السلطة الحاكمة، الإهتمام بجميع المناطق دون تمييز، والعمل على إنمائها إجتماعياً وإقتصادياً، بشكل متوازن. وإزالة الفوارق بين هذه المناطق، بغية تحقيق الوحدة الوطنية عملياً؛ لأنه لا يمكن توحيد المناطق الغنية والمناطق الفقيرة والمهملة، طالما أن سكان هذه الأخيرة يشعرون بالغبن والحيف. وهذه المشكلة تعاني منها دول كثيرة، ولبنان هو إحدى هذه الدول، وقد أشار إلى ذلك بوضوح تقرير بعثة «إيرفد»، المنشور عام ١٩٦٢.

ثانياً ـ الشعب أو الجماعة البشرية.

تفترض الدولة، بصفتها مجتمعاً سياسياً منظماً، وجود جماعة بشرية أو شعب، على البقعة الجغرافية التي تمتد عليها. فأرض لا يعيش عليها شعب لا يمكن لها، بأي حال من الأحوال، أن تكوّن دولة مهما اتسعت مساحتها.

ويقسم السكان الذين يعيشون في الدولة إلى فئتين: فئة المواطنين وفئة الأجانب. فالمواطن هو الشخص الذي يرتبط بالدولة برابط قانوني هو الجنسية. فالمواطنون هم الأعضاء المشاركون بالمجتمع السياسي الذي يكوّن الدولة. أما الأجانب فهم مواطنو الدول الأخرى المقيمون في دولة غير الدولة التي يحملون جنسيتها. والأجنبي الموجود في إقليم دولة ما يخضع لسلطانها. وهناك قواعد قانونية تنظم معاملة الأجانب. كما أن هؤلاء يستفيدون من حماية الدول التي ينتسبون إليها.

إضافة إلى المواطنين والأجانب، هناك الأشخاص الذين لا يحملون أي جنسية les apatrides ، وبالتالي لا يتمتعون بحماية حقيقية لأنهم لا ينتسبون قانونياً لأي دولة. والأشخاص الذين يحملون جنسيتين les doubles nationaux ، وهم يتمتعون بحماية مزدوجة، أي بحماية الدولتين اللتين ينتسبون إليهما.

والجماعة البشرية التي تؤلف شعب الدولة، تضم مجتمعات ثانوية (عائلات، قرى، مدن، قبائل، جماعات اتنية أو طوائف دينية، الخ)، يرتبط أفرادها بعضهم ببعض بروابط خاصة. كما أن أفراد الشعب بكامله يرتبطون بعلاقات مميزة، تجعلهم مجتمعاً وطنياً متماسكاً. وبقدر ما يشعر هؤلاء بالحاجة إلى التضامن مع بعضهم البعض، بقدر ما يقوى تماسك المجتمع الوطني. وهذا الشعور يتملك أفراد الشعب عندما يتهددهم خطر خارجي. وفي بعض الحالات يلجأ الحكام إلى إيهام الشعب بوجود هذا الخطر، أو يفتعلون مشاكل مع دولة مجاورة، من أجل توحيد الجبهة الداخلية وتدعيم سلطتهم.

والكلام على أهمية الشعب، كأحد العناصر الضرورية لتكوين الدولة، يقود إلى التساؤل عن مدى تجانس الجماعة البشرية التي تشكل مواطني الدولة. فهل من الضروري أن يكون شعب الدولة متجانساً، أم يمكنه أن يكون مؤلفاً من شعوب لها بعض الصفات المميزة؟ وهذا التساؤل يقود بدوره إلى التحدث عن الدولة ـ الأمة والدولة المتعددة الأمم أو القوميات.

١ ـ الدولة ـ الأمة L'Etat — Nation

ما هي الأمة؟

للأمة مفاهيم كثيرة هي موضوع جدل ونقاش بين المفكرين. وقد عرّف «أرنست رنان» E. Renan الأمة بأنها «إرادة العيش الجماعي». فهو يعتبر أن عاملين يكونان

الأمة، أحدهما كائن في الماضي، والثاني في الحاضر. الأول هو الإرث المشترك والذكريات، والثاني هو الرضى الحالي، والرغبة في العيش المشترك، وفي متابعة الإعلاء من شأن الإرث الذي تسلمه المواطنون. فالأمة وفق هذا التعريف هي حقيقة تاريخية، يحدد مسارها ماضٍ خاص بها، وتصميم على صنع المستقبل. فهي تتجلى بالشعور العميق، الذي يوحد أفراد الجماعة ويقوي إرادتهم وتصميمهم على العيش المشترك. والخلاف يدور حول العامل الأساسي المسبب لهذا الشعور. فيعطي البعض الأولوية لعامل اللغة والعرق، بينما يركز البعض الآخر على العوامل الروحية، كالدين، والتقاليد، والذكريات المشتركة وغيرها. وقد أضاف ستالين، إلى عاملي اللغة والأرض، العامل الإقتصادي والعامل الثقافي، فعرف الأمة بأنها «تشارك مستقر، نشأ عبر التاريخ، في اللغة والأرض والحياة الاقتصادية والتكوين النفسي، الذي يظهر في الوحدة الثقافية» (الماركسية ومسألة القومية والاستعمار). ومما لا شك فيه أن المصالح، خاصة الاقتصادية، التي تنتج عن التعايش على إقليم واحد، تلعب دوراً مهماً في تكوين الأمة.

وهكذا يبدو أن الأمة ترتكز على واقع اجتماعي معقد. فالأفراد الذين يشكلون الأمة يمتلكهم الشعور بأن لهم ماضياً مشتركاً، وبأنهم مرتبطون بمصير واحد، حاضراً ومستقبلاً. من هنا ينشأ الشعور بالتضامن، وتبرز إرادة العيش المشترك، على الرغم من الاتجاهات المختلفة، والمتباعدة أحياناً. وطالما أنه لا وجود لهذا الأساس النفسي والاجتماعي، فلا وجود للأمة.

إن مفهوم الأمة هو نسبي، لأنه تتداخل في تكوينها عناصر مختلفة وعلى درجة متفاوتة من الأهمية. والجدل القائم حوله يشير إلى ذلك. غير أن الأمة تفترض، مما لا يقبل الشك، توحد السكان إجتماعياً، ووجود حدٍ من التجانس بينهم. وهذا لا يعني وجود انسجام مطلق بين أفراد الأمة، فالفوارق بين الفئات والطبقات الاجتماعية لا بد لها من الظهور داخل الأمة، وإن بدرجات متفاوتة؛ غير أنها تبقى محصورة في نطاق الأمة، وتعالج ضمن إطارها. وإن تفاقم الخلافات إلى ما لا نهاية يهدد بالقضاء على وحدة الأمة، ويعني بالتالي أن الشعور بوحدة الإنتماء للأمة لم يبلغ بعد مرحلة كافية من النمو.

ومن أجل تحقيق أهداف الأمة بالعيش المشترك والتقدم والإزدهار، بشكل أفضل وأكثر قابلية للتطور، لا بد للأمة من أن تتجسد في كيان حقوقي وسياسي منظم، هو الدولة. فوعي أفراد الأمة وحدتهم، يقودهم إلى تجسيدها والتعبير عنها في دولة، تشكل الأمة فيها أساس السلطة، فتنشأ الدولة ـ الأمة. وهذا ما حدث في

أوروبا بعد حروب طويلة، حيث برز الشعور القومي العميق عند الشعوب الأوروبية، وتطور باتجاه التعبير عن ذاته في كيانات سياسية وحقوقية، فنشأت مجموعة دول، جسدت هذه الأمم أو القوميات، فجاء نشوء الدولة بعد نشوء الأمة. أما في بعض الدول الحديثة العهد، والتي ولدت نتيجة لزوال الاستعمار، فإن وجود الدولة سبق تاريخياً وجود الأمة، خاصة في البلدان الأفريقية التي تتألف شعوبها من قبائل وجماعات إتنية مختلفة. فقد تقاسمت الدول المستعمرة هذه المناطق، وفق مصالحها، ودون مراعاة أوضاعها البشرية وإرادة سكانها، وأنشأت فيها كيانات سياسية خاضعة مباشرة لسيطرتها. وعندما رحل المستعمر عنها، خلق وراءه هياكل دول، تقوم داخلها جماعات غير متجانسة، ولا شعور لديها بوحدة الإنتماء. فكان على هذه الدول أن تسعى جاهدة لإزالة التناقضات بين هذه الجماعات، قدر المستطاع، وأن تعمل من أجل خلق وحدة اجتماعية تربط أفراد الشعب، بغية الحفاظ على كياناتها، التي لا تزال حتى الآن متداعية، بسبب عدم وصول شعوبها بعد إلى مرحلة الأمة. فبلوغ هذه المرحلة يتطلب جهداً كبيراً ووقتاً طويلاً. من هنا تبدو أهمية عامل الزمن في تكوين الأمم.

إن مفهوم الدولة ـ الأمة، أخذ منحى عنصرياً، في القرن التاسع عشر في إيطاليا، مع مازيني Mazzini والشاعر مانزوني Manzoni ، اللذين أطلقا نظرية تتلخص بأنه يجب على الدولة أن لا تضم سوى أفراد الأمة الواحدة، ولكن كل أفراد هذه الأمة، ليصبح تجانس الشعب تاماً، وكيان الدولة متيناً. ويستنتج من هذه النظرية، أنه يجب إفساح المجال لكل أمة كي تبني دولتها، وأن لكل دولة الحق بالمطالبة بضم أفراد الأمة التي تتجسد فيها، أينما وجدوا، وبواسطة القوة إذا لزم الأمر. وقد تجلت هذه النظرية في أكثر مظاهرها تطرفاً، في ألمانيا النازية، حيث اعتمد العرق معياراً للأمة. فالأفراد المتحدرون من العرق الآري الخالص، كان لهم وحدهم «حظوة» الإنتساب إلى الأمة الألمانية؛ أما الباقون فمصيرهم الطرد أو التصفية الجسدية. فقد انصب إعجاب هتلر على «العرق الألماني» الذي رأى فيه مصدر عظمة الإنسانية كلها. وهكذا تحولت نظرية الدولة ـ الأمة إلى نظرية الدولة العرقية، التي كانت ولا تزال المحرك الأساسي لنشاط الصهيونية العالمية، الذي أدى عام ١٩٤٨ إلى قيام دولة إسرائيل، وطرد الشعب الفلسطيني من أرضه. فهذه الدولة هي نموذج الدولة العنصرية.

إن المجازر الجماعية والجرائم التي ارتكبت بحق البشرية، بسبب اعتناق نظرية الدولة ـ العنصرية، كافية لإسقاط هذه النظرية. وأن صيغة الدولة ـ الأمة،

على الرغم من إيجابياتها، قد تتحول إلى صيغة عنصرية أو عرقية ، إذا لم يتم ضبطها ضمن حدود الاعتدال.

ومن الجدير ذكره أن الدول، التي تبني وحدتها على أساس مبدأ الدولة ـ الأمة، تشهد حالياً حركات سياسية ترفع شعار المطالبة بحقوق إقليمية، من بينها حق الحكم الذاتي (الباسك في إسبانيا، والكورسيكيين والبرتون في فرنسا، الخ). وهذا يعني أن الوحدة لا تعني بالضرورة التماثل التام بين أفراد الشعب الواحد، وأن العملية التاريخية، التي تقود إلى هذا التماثل، لم تصل بعد إلى نهايتها.

ـ مفهوم الأمة ـ العرق.

لقد قال «غوبينو»Gobineau و«فاشر دي لابوج» Vacher de Lapouge ، وهما فرنسيان، بتصنيف الأعراق البشرية وفق تراتبية محددة. وقد انتشرت أفكارهما في ألمانيا بواسطة الأنكليزي «هوستون ستورت شامبرلان»Houston Stewart Chamberlain ، ولاقت رواجاً كبيراً، ودرست في المدارس والجامعات حتى عام ١٩٤٥.

ففي قمة التراتبية يوجد العرق الآري الخالص، بينما توجد في آخر السلم الأعراق البشرية الملونة، وفي مستويات أخرى تتوزع الأعراق البيضاء غير الآرية والأعراق المختلطة، الخ. والعرق الآري الخالص، الذي احتفظ بنقاوته منذ فجر التاريخ، حسب رأيهم، هو العرق الألماني، الذي هو في أساس تكوين الأمة الألمانية.

لقد جعل هتلر، مفهوم الأمة ـ العرق هذا، أحد أركان إيديولوجيته السياسية، من خلال تمجيد الأمة والشعب (Volk) . فالأمة تبدو، في الإيديولوجية النازية، كطائفة قائمة على وحدة الدم واللغة والأرض. وهي تشمل كل الجماعة البشرية، التي تربطها وحدة الدم واللغة، بغض النظر عن الحدود الجغرافية. فعلى الأمة الألمانية أن تضم كامل الشعب الجرماني بصفته شعباً مختاراً، وأن تتجسد في إمبراطورية، تكمن فيها الطاقة الحية (Volkstum) للأصالة الألمانية، المتدفقة من التقاء العرق والأرض والتاريخ. وقائد الأمة وحده، أي «الفهرر»، يستطيع تحقيق ذلك.

لقد قادت هذه النظرية العالم إلى حرب مدمرة، وهي لا تمت إلى الواقع والحقيقة بصلة، حتى إلى واقع ألمانيا. فالجماعات القومية كلها تشكلت نتيجة اختلاط الشعوب بعضها ببعض، عبر مختلف مراحل التاريخ، ولا يمكن التكلم على عرق خالص.

. . .

٢ ـ الدولة المتعددة الأمم أو القوميات L'Etat multinational

إن الدولة المتعددة الأمم هي عكس الدولة الأمة، فمواطنوها ينتمون إلى مجموعة من الأمم، يحتفظ كل منها بقوميته، ولا يعمل على ربطها بوعي قومي جامع. وهذا التنوع قد يكون مصدر غنى ثقافي وحضاري، ولكنه لا يساعد على تماسك الشعب، فتبقى الوحدة الوطنية مزعزعة. غير أنه لا بد، من أجل استمرار كيان الدولة موحداً، من قيام جهد مشترك من قبل أفراد الشعب والحكومة، على حد سواء، للتقريب تدريجياً بين الأمم المتعددة، وذلك بخلق قناعة لديهم بضرورة العيش المشترك. وهذه القناعة لا بد لها من أن ترتكز على واقع مادي محسوس (الحاجة الاقتصادية، الحفاظ على الوجود، وعلى الميزات الخاصة، الخ). وهنا يلعب عامل الزمن دوراً مهماً في خلق الروابط بين الجماعات، وبالتالي تكوين مجتمع سياسي موحد. ولعل المثال السويسري هو الأفضل في هذا المجال. فالشعب السويسري يتكون من أربع إتنيات (ألمان، فرنسيين، إيطاليين ورومانش). وقد تمكنت هذه الجماعات الإتنية بعد صراعات عديدة، عبر حقبات مختلفة من التاريخ، من تكوين دولة إتحادية تتعايش فيها بسلام، وقد أصبحت مضرب مثلٍ في عصرنا الحاضر.

وصيغة الدولة المتعددة القوميات معتمدة في بعض الدول الماركسية (الاتحاد السوفياتي، تشيكوسلوفاكيا، يوغوسلافيا)، انطلاقاً من مبدأ إعطاء الجماعات المختلفة حق إدارة شؤونها الذاتية بنفسها. كما أن هذه الصيغة معتمدة أيضاً في الدول الافريقية التي نالت إستقلالها حديثاً، والتي تتكون شعوبها من جماعات إتنية ـ قبلية متعددة.

أما شكل الدولة المتعددة القوميات أو الأمم، فغالباً ما يكون فدرالياً، لأن الفدرالية تحقق التوافق بين الوحدة والتنوع. فهي تفسح المجال أمام القوميات لادارة شؤونها الذاتية، وتنمية طاقاتها بواسطة الحكم الذاتي، كما أنها تحقق، من ناحية أخرى، قدراً من الوحدة عبر المشاركة في حكم الدولة الفدرالية. ولكن مشكلة الوحدة الوطنية تبقى الهم الشاغل لحكام هذه الدول، والهدف الأساسي الذي يعملون على تحقيقه.

ثالثاً ـ السلطة ذات السيادة.

إن السلطة ذات السيادة هي العنصر الثالث المكون للدولة. فنشوء الدولة يقتضي تنظيم المجتمع سياسياً وحقوقياً، وهذا يتطلب سلطة تمارس صلاحياتها

على الشعب المقيم على إقليم الدولة، فتحافظ على النظام العام، وتجبر هذا الشعب على احترامه، كما تحمل الدول الأخرى على احترامها وعدم التعرض لها. وهذه السلطة هي ذات سيادة لأنها تمارس صلاحياتها فعلياً، وليس نظرياً، وبواسطتها يتمكن الحكام من ممارسة دورهم القيادي، والقيام بوظائفهم. فالعلاقة بين الحكام والمحكومين، والتي تقوم على أساس الأمر والطاعة، تتجلى بأبهى مظاهرها في مجتمع الدولة.

١ ـ مفهوم السيادة.

السلطة السيدة هي تلك التي لا تخضع لأي سلطة أخرى، لا داخل الدولة، ولا على الصعيد الدولي. فالسلطة ذات السيادة تمتلك، في الداخل، القدرة على القيادة وإجبار الأفراد والجماعات على إطاعتها، وإن لزم الأمر فبالقوة. أما على الصعيد الدولي، فلا يمكن لأي دولة أو منظمة دولية أن تفرض إرادتها على سلطة دولة ذات سيادة. فهذه الأخيرة لا تستمد سلطتها من خارج حدودها، ولا تعلوها أي سلطة، ولها وحدها القدرة على تعيين صلاحياتها بحرية، ووضع حدود لهذه الصلاحيات وفق مصلحتها وإرادتها.

إن مفهوم السيادة هذا هو مطلق، وهو عرضة لانتقادات عديدة، بسبب رفض مبدأ السيادة المطلقة، ووجود أشخاص معنويين، غير الدولة، يمتلكون القدرة على القيادة والإكراه. فمفهوم السيادة برز وتطور مع بروز مفهوم الدولة الحديثة. فمنذ القرن السادس عشر، بدأ الفكر السياسي في الغرب، يتمحور حول فكرة السيادة التي ارتبطت بفكرة الدولة، وقد تأكدت هذه الفكرة وتجسدت في أوروبا، بظهور الملكية المطلقة في القرنين السابع عشر والثامن عشر ولكن في عصرنا الحالي، لم يعد معمولاً بمفهوم السلطة المطلقة، إلا في حالات نادرة، بسبب اعتناق مبدأ الديمقراطية الذي أصبح القاعدة المعمول بها في حكم الدول، غير أن فكرة استقلال الدولة وسيادتها بالنسبة للدول الأخرى، زادت رسوخاً؛ ولكنه لا يمكن لأي دولة، مهما عظم شأنها، أن تتفرد بمواقفها دون مراعاة العلاقات التي تربطها بسائر الدول. من هنا تبدو للسيادة حدود واقعية، هي المصالح التي تربط الدول بعضها ببعض. ويجدر الكلام على ما سمي «مذهب بريجنيف»، بعد أحداث تشيكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨، والذي قال «بالسيادة المحدودة» بالنسبة للعلاقات بين دول الكتلة الإشتراكية. فالمصلحة العليا لهذه الكتلة تحد من سيادة

الدول المنضوية تحت لوائها، ولا يجوز، وفق هذا المذهب، لأي منها التفرد في اتخاذ المواقف، بحجة أنها دولة ذات سيادة.

مهما يكن من أمر، فإن السيادة لا تعني أن للدولة حق عمل ما تشاء، دون أن تأخذ بالاعتبار حقوق المواطنين الطبيعية، وتطلعات الفئات الاجتماعية والسياسية، من قوى ضاغطة وأحزاب. كما أنه لا يمكن للدولة أن تتنكر لالتزاماتها الدولية، وأن لا تراعي المبادىء التي نصت عليها المواثيق الدولية، ومن بينها ميثاق الأمم المتحدة. فمفهوم سيادة الدولة هو نسبي. ولكن هذه السيادة هي من خصائص الدولة، وهي التي تميزها عن الجماعات البشرية الأخرى (جماعات إقليمية، قبائل، طوائف، أحزاب، الخ.)، وقد كرستها دساتير الدول، إذ نصت عليها غالبية الدساتير في عصرنا الراهن. كما كرسها القانون الدولي (المادة الثانية، الفقرة الأولى، من ميثاق الأمم المتحدة). ولا غنى للدولة عن السيادة، من أجل حفظ النظام داخل المجتمع، وبسط نفوذها على كامل الإقليم الذي تقوم عليه، ومنع تدخل القوى الخارجية في شؤونها الداخلية.

٢ ـ مبررات وجود السلطة السياسية.

إن وجود المجتمع، يفرض قيام نظام عام، قادر على ضبط أوضاعه وتنظيم العلاقات في داخله. وهذا النظام لا ينشأ إلا إذا توفرت السلطة السياسية القادرة على إيجاده، ومن ثم على صونه. فالسلطة السياسية هي المنظم والضابط لشؤون المجتمع. والخوف من «الفراغ السياسي» يدفع الناس الى التعلق بالسلطة، وسد الفراغ سريعاً، في حال حصوله، بسلطة أخرى، تجنباً لانهيار المجتمع السياسي، لأنه لا يمكن للمجتمع أن يستمر بدون سلطة.

والسؤال الذي يطرح هو التالي: ما هي أسباب وجود أناس في السلطة (الحكام)، وقبول الآخرين (المحكومين) بإطاعتهم. ولعل الجواب يكمن في عنصرين الإكراه والمعتقد.

أ ـ الإكراه

إن الإكراه ملازم للحياة الاجتماعية. فهذه الظاهرة، نشاهدها في كل المجتمعات، على اختلاف أنظمتها السياسية، فلا بد للدولة من قوة إكراه كي تستطيع القيام بمهامها. وقد قال رجل القانون الألماني «إيهرنك» Ihering، «ان دولة ليس لها قوة مادية، هي تناقض بذاتها». ولكن على القوة أن تكون في خدمة الحق والقانون، الذي يجب أن يحقق العدالة قدر المستطاع.

والإكراه يكون على درجات متفاوتة، ويتراوح بين حده الأدنى (عقوبات جزائية، تدخل الشرطة، الخ.)، وحده الأقصى (إبعاد، سجن، إعدام). غير أن القوة وحدها غير كافية لتبرير القبول بالسلطة، فهناك عوامل نفسية وأخلاقية ودينية، يعبر عنها بالمعتقدات، وهي تلعب دوراً أساسياً، وإن بنسب متفاوتة حسب العصور، في تقبل المحكومين لسلطة الحكام.

ب ـ المعتقدات

إن المعتقدات تبرر وجود الحكم، وتقوي الشعور، لدى الفرد، الذي يعيش في المجتمع، بضرورة الخضوع لسلطة ما. وذلك تحت تأثير الحاجة الماسة لتنظيم الحياة الاجتماعية، وزيادة فاعلية هذا التنظيم. وقد شكلت نظرية الحق الالهي، الركيزة الأساسية التي قامت عليها الأنظمة الملكية في أوروبا، خلال قرون عديدة. ويوجد، في عصرنا الحاضر بعض الأنظمة التيوقراطيةthéocrathie التي تستند إلى عقائد دينية[٨]. وارتكاز السلطة السياسية على معتقدات دينية راسخة، يؤدي إلى ازدياد قوة السلطة وضمان استمراريتها. ولكن ليس ضرورياً أن تستند السلطة إلى معتقد ديني كي تدعم وجودها، فهناك أنظمة سياسية، متماسكة وصلبة، لا علاقة لها بأي معتقد ديني. ومثالاً على ذلك الأنظمة التي تقوم على «عبادة الشخصية»، أي شخصية القائد أو الحاكم، نظراً لصفاته وقدراته، التي تجعل الناس يتعلقون به لدرجة العبادة. و«عبادة الشخصية» هذه، غالباً ما تكون نتيجة لاعتقاد الناس بحكمة القائد وكفاءته، وقدرته على تأمين النظام والخير العام، ونتيجة أيضاً للخوف من العقاب الذي يستطيع إنزاله بالمخالف.

٣ ـ شرعية السلطة السياسية.

إن الحاجة للسلطة لا تبرر لوحدها نفوذ وقدرة الحكام. فمن أجل ضمان استمرارية السلطة، يجب أن تحظى هذه الأخيرة بقبول المحكومين أو غالبيتهم. فالقدرة على الإكراه لا تكفي الحكام للحفاظ على سلطتهم، إنما يجب عليهم التمتع بثقة المحكومين. وقد برهنت على ذلك الأحداث التاريخية. فانهيار الامبراطوريات التي قامت على الغزو، وزوال الاستعمار، هما الدليل القاطع على رفض الخضوع لسلطة الغازي والمستعمر. كما أن هاجس الحكام، بضرورة إقناع

---

(٨) الأنظمة التيوقراطية هي الأنظمة التي تعتبر فيها سلطة الحكام مستمدة من الله. لذلك يصبح شخص الملك أو الحاكم مقدساً.

الشعب بصوابية السياسة التي يتبعونها وعدالتها، هو دليل آخر على حاجة الحكام لقبول المواطنين بسلطتهم. وهذا القبول يعبر عنه بواسطة الإقتراع الشعبي والإستفتاء. والمهم هو ترك المواطنين يعبرون عن إرادتهم بحرية تامة، وعدم اللجوء إلى التلاعب بنتائج الإقتراع أو الإستفتاء.

إن ضرورة موافقة المحكومين على القبول بسلطة الحكام، تؤدي إلى طرح موضوع شرعية السلطة السياسية. فالسلطة السياسية التي لا تملك سوى القوة المادية، والتي لا تحوز على رضى غالبية الشعب على الأقل، لا يمكن اعتبارها سلطة شرعية. والثورة هي التعبير بالعنف عن رفض السلطة التي يشعر الشعب بأنها ليست شرعية. ولكن ما هي معايير الشرعية، أي ما هي الشروط الواجب توافرها بالسلطة لتكون سلطةً شرعية؟

لا توجد معايير دقيقة للشرعية، غير أن احترام القواعد القانونية، وعلى الأخص الدستور، يعتبر في الديمقراطية الليبرالية، شرطاً أساسياً لوجود الشرعية، ولكنه غير كافٍ لوحده. فمن الممكن أن يصل الشخص إلى السلطة وفق القواعد القانونية المتبعة، ولكنه من الممكن أيضاً أن يفقد لاحقاً صفة الشرعية، بسبب سلوكه في الحكم (مثلاً سوء إستعمال السلطة). كما أن حكماً قام نتيجة إنقلاب عسكري (حكومة الأمر الواقع)، أي على قواعد مخالفة للقواعد الدستورية المتبعة، يمكنه أن يكتسب شرعية مع مرور الزمن، بفعل الأعمال التي يقوم بها، وتصب في مصلحة الشعب. لذلك يمكننا القول أن الشرعية ترتكز على عنصرين متكاملين هما الوصول إلى الحكم وفق القواعد الحقوقية المعتمدة، واستعمال السلطة في سبيل تحقيق المصلحة العامة، المعبر عنها بواسطة أفراد الشعب عبر الإقتراع والإستفتاء الحر. وهذان العنصران لا يلتقيان بالضرورة دائماً. والشرعية لا تقوم على عنصر القوة المادة، وهي تفترض إلتزامات خلقية من قبل الحكام تجاه المحكومين. وهي برأي جان ريفيرو Jean Rivero «حجر الفلاسفة أو الحجر الكيميائي» Pierre Philosophale الذي يحوّل رصاص سلطة الأمر الواقع إلى ذهب خالص. فالشرعية، هي تشييد سلطة الحكام على الحق، . . . وهي تنطوي على إلتزام خلقي. فإن اعتبرت أنها الأمانة للقواعد القانونية السابقة لوجودها، أو اعتبرت أنها التوافق مع مبدأ ما، فالفكرة التي تبرز دائماً هي أن السلطة ليست شرعية ما لم تتمكن من الإنتصار بوسيلة غير القوة. وهذا الرفض للقوة هو الذي يوحي بالبحث عن الشرعية، وهو الذي يعطيها حجمها الأخلاقي»[٩].

---

(٩) RIVERO (J), Consensus et légitimité, **Pouvoir**, No.5, Paris, 1978, p. 58 et 62.

وموضوع الشرعية معقد، بسبب الجدل الإيديولوجي القائم حوله. فالذي يدعي لنفسه الشرعية، يحاول بالحقيقة البحث عن مبرر لسلطته، فيستعمل الحجج التي تناسبه. والمطلوب هو معرفة ما إذا كانت هذه الحجج شرعية أم لا.

إن مفهوم الشرعية الديمقراطية هو الأكثر رواجاً في عصرنا الحاضر، وهو يقضي باعتبار كل سلطة، منبثقة من انتخابات عامة، شرعية. وهذا المفهوم يقابله مفهوم الشرعية الثورية، وهو يعني أن الثورة، بانتصارها وبتوجهاتها وبأهدافها، تمنح شرعيةً للقادة وللفئات التي انبثقت منها. وغالباً ما يلجأ القيمون على الثورة، إلى تكريس شرعيتهم، بواسطة إستفتاء شعبي أو إنتخابات عامة، فيكتسبون بذلك شرعية ديمقراطية إلى جانب شرعيتهم الثورية. كما إن بعضهم يتذرع بالتمسك طويلاً بالشرعية الثورية لوحدها، خوفاً من إجراء إنتخابات تأتي نتائجها في غير صالحه، فتسقط شرعيته.

على كلٍ يمكننا القول أن فكرة الشرعية مهمة جداً، فعليها ترتكز قوة الحكام، وبواسطتها تبرر سلطتهم على المحكومين.

القسم الثاني ـ أصل نشأة الدولة.

لقد تعددت النظريات التي تفسر نشأة الدولة، ورغم هذا التنوع يمكننا رد هذه النظريات إلى مفهومين أساسيين.

ـ النظريات التي ترى أن الدولة نشأت كظاهرة قوة.

ـ النظريات التي ترى أن الدولة نشأت نتيجة تعاقد إرادي.

أولاً ـ النظريات التي تعتبر الدولة ظاهرة قوة.

إن النظريات التي تفسر الدولة بأنها ظاهرة قوة، ترتكز جميعها على فكرة أساسية، وهي أن السلطة السياسية تعبر، قبل كل شيء، عن ظاهرة قوة وإكراه، وتكون دائماً في حوزة من يستطيع فرض سيطرته على الآخرين. فجوهر الدولة يكمن في الإكراه الذي يظهر بأشكال مختلفة. وقد شدد علم الإجتماع والأنتروبولوجيا السياسية على هذه الفكرة، أي على سلطة القهر أو الإلزام، التي هي أساس نشوء المجتمعات القديمة والحديثة على السواء. وفي الحقيقة لا توجد مجتمعات بدون سلطة، لأن حل الصراعات، التي تقوم داخل المجتمعات،

يتطلب وجود سلطة قادرة على فرض النظام، وإجبار الناس على إطاعتها. وإذا اعتبرنا أن الدولة الحديثة لا تتميز عن المجتمعات الأخرى، إلا بدرجة تطور وتعقيد تنظيمها السياسي، أمكننا القول أن عنصر الإكراه قائم فيها بحكم طبيعتها.

إن الأهمية التي نعيرها لعنصر الإكراه، في تفسير ظاهرة الدولة، تقودنا إلى إستنتاجات حقوقية وسياسية متنوعة وأحياناً متعارضة، وفقاً للمبادىء الفلسفية التي ننطلق منها. ففي المجتمعات الليبرالية، تتميز الدولة مبدئياً بوجود إكراه منظم ومحدد وموجه، من أجل الحفاظ على المصلحة العامة، كما يراها مؤيدو الفلسفة الليبرالية. ويمكن حماية المواطن، من سوء استعمال السلطة أو التطرف باستعمال وسائل الإكراه، بواسطة نصوص تشريعية تجيز له مقاومة القهر، كما نصت المادة ٣٥ من دستور فرنسا الموضوع عام ١٧٩٣. أما بالنسبة للماركسية، فيجب رفض ظاهرة القهر، والنضال من أجل القضاء على الدولة، وإقامة مجتمع مثالي مكانها. وهكذا نرى أن دراسة الدولة كظاهرة قوة، يمكن أن تقود إلى نتائج متعارضة.

ومن النظريات التي تركز على عنصر القوة، كأساس لتفسير ظاهرة الدولة، نتناول النظريات التالية.

١ ـ نشوء الدولة نتيجة صراعات الجماعات البدائية.

يرى أصحاب هذه النظرية، أن نشوء الدولة يعود إلى الصراعات بين الجماعات البشرية البدائية. فهذه الجماعات كانت تعيش في البدء دون وجود أي تمايز اجتماعي داخلها. وكانت تخضع لحكم التقاليد، ولم يكن من داعٍ لاستعمال القوة لفرض تطبيق هذه التقاليد، لأن شخصية الفرد لم تكن قد برزت بعد، إنما كانت لا تزال غارقة في شخصية الجماعة، لذلك لم يكن من مجال للمعارضة. غير أنه في مرحلة تاريخية من مراحل تطور الشعوب، تقوم جماعة وتفرض نفسها بالقوة على جماعة أخرى، وتخضعها لسيطرتها، ومن ثم تستغل طاقاتها. فتنشأ عن ذلك طبقة حاكمة وجماعة محكومة، داخل إقليم جغرافي واحد، فتبرز نواة الدولة. فالدولة تنشأ، حسب هذه النظرية، بسبب انقسام الجماعة نتيجة التمايز بين طبقة الحكام وطبقة المحكومين. وقد ميز أحد مؤيدي هذه النظرية، «شانتبو» B. Chantebout (١٠)، مرحلتين في تكوّن الدولة. ففي المرحلة الأولى ينشأ الصراع

---

(١٠) CHANTEBOUT (B), **De l'Etat. Une tentative de démythification,** Paris, 1975, in BURDEAU (G), Traité..., **op. cit.,** TII, p. 13.

٢ ـ نظرية ليون ديغي Léon Duguit

يقول «ديغي»[١٢] أن نشوء الدولة رهن ببروز تمايز سياسي في المجتمع. وينشأ هذا التمايز داخل مجتمع من المجتمعات في حقبة من حقبات تطوره التاريخي. فالدولة هي حدث تاريخي تسيطر بواسطته مجموعة من الناس على سائر أفراد المجتمع، وتفرض عليهم إرادتها، بالقهر المادي[١٣]. فنشوء الدولة هو نتيجة ظاهرة القوة. والسلطة هي جوهر الدولة، ولا وجود لدولة بدونها. وقوة الدولة يجب أن تكون الأعظم، بحيث لا تستطيع أي قوة، في الداخل، أن تنافسها وتمنعها من تحقيق إرادتها. وإذا ما وجدت هذه القوة المنافسة، وتمكنت في حقبة ما من مقاومة قوة الدولة، تفقد هذه الاخيرة مبرر وجودها. واذا ما تعادلت القوتان، تزول الدولة وتقوم الفوضى، إلى أن يأتي وقت تتكون فيه قوة لا يستطيع أحد أن يقاومها[١٤]. فلا وجود للدولة بدون القوة المسيطرة.

ويتميز «ديغي» عن غيره من أصحاب نظرية الصراع في نشوء الدولة، بأنه يعتقد بأن التطور التاريخي، قد يؤدي إلى تحول الخضوع، بواسطة الحديد والنار، إلى قبول المحكومين بسلطة الحكام، نظراً للخدمات التي يقدمها هؤلاء للمجتمع، ونظراً لتعلق المحكومين بالأهداف التي يعمل الحكام على تحقيقها. ولكن هذا التحول، الذي هو ثمرة نمو وتطور التمايز السياسي داخل المجتمع، لا يتعارض وقيام الدولة، أساساً، على قوة الإكراه، التي تتمتع بها مجموعة من الناس في وسط إجتماعي معين[١٥]. فالدولة تبقى، بطبيعتها، أمينة لنشأتها الأولى. فمهما كانت درجة التعقيد التي وصلت إليها، ومهما كان عدد الأجهزة التي تؤدي وظائفها، تبقى مرتكزة على تباين سياسي قائم على القوة. فلا يمكنها أن تتخلص من ظاهرة القوة التي هي أساس وجودها، ولا يمكن أن تستمر بدونها. ولكن الحكام، بممارستهم الإكراه، يتقيدون بحدود يعينها القانون.

وقد رفض «ديغي» إعطاء تحديد حقوقي للدولة، لأن ذلك يقود إلى نزع صفة الدولة عن بعض أشكال التنظيم السياسي التي لها ملامح الدولة، بسبب وجود

---

(١٢) ليون ديغي (١٨٥٩ ـ ١٩٢٨) كان أحد كبار رجال القانون في فرنسا، وقد تسلم عمادة كلية الحقوق في جامعة بوردو لفترة طويلة من الزمن.

(١٣) DUGUIT (L), **Traité de droit constitutionnel,** 3e éd., Paris, 1927, TI, p. 535.

(١٤) المرجع السابق، ص ٥٣٧.

(١٥) المرجع السابق. ص ٥٣٧.

بين مختلف الفئات الاجتماعية. وفي المرحلة الثانية تنشىء الفئة المنتصرة، جهاز إكراه مهمته تنفيذ مشروع التنظيم الاجتماعي الذي اختارته. هذا الجهاز هو الدولة. «ولا يتميز هذا المفهوم بشيء عن المفهوم الماركسي للدولة، إلا بتأكيده على أن الدولة تتحرر من التبعية للأقلية المهيمنة، وتصبح سلطةً مستقلةً، فتعترف الجماعة بشرعيتها. ويتستر الحكام وراء مؤسسة الدولة، ويقدمون أنفسهم كوكلاء عن المصلحة المشتركة أو العامة للجماعة»[١١].

مهما يكن من أمر، نستطيع القول أن هذا المفهوم لنشوء الدولة يرتكز على التأكيد أن كل دولة مكونة من طبقات، وأن أصل الدولة يعود إلى التمايز الواقعي بين مجموعتي الحكام والمحكومين، وأن تنظيم الدولة، يخلق الوحدة الإجتماعية للمجموعة البشرية، التي تعيش داخل حدود إقليم الدولة، وذلك بواسطة التراتبية التي تنشأ عنه، فهذه الوحدة لم تكن موجودة قبل وجود الدولة.

إن الصراع هو بدون شك، من العوامل التي تؤدي إلى نشوء الدولة، وإن لم يكن العامل الوحيد. وتقوم الدولة حكماً على التمايز بين من يقود ويوجه من جهة، ومن يطيع وينفذ من جهة أخرى. وأهمية هذه النظرية أنها واقعية وليست وهمية، فهي تحاول إيجاد تفسير لظاهرة الدولة، من خلال دراسة الواقع المحسوس. إضافة إلى ذلك، تكمن أهميتها بالتركيز على دور التنظيم في ولادة الدولة. غير أنه وإن تمكنت من تفسير نشوء الدول التي تكونت في حقبة سحيقة من تاريخ البشرية (الدول البدائية إذا جاز التعبير)، فهي لا تستطيع أن تفسر نشوء الدول الحديثة التي وجدت نتيجة حروب بين دول قائمة (الدول العربية ودول أميركا اللاتينية مثلاً). فهذه النظرية يمكن تطبيقها فقط على الدول التي حققت التمايز الإجتماعي داخلها، للمرة الأولى. وعلى هذا الصعيد، يؤخذ على هذه النظرية، إعطاؤها صفة الدولة لكل جماعة تظهر داخلها الأشكال الأولى للتمايز بين أقلية مسيطرة وأكثرية خاضعة لها. ولا يمكن مطلقاً تطبيق هذا المعيار على الدولة بمفهومها الحديث، لأن تنظيم الدولة يمتاز عن تنظيم المجتمعات البدائية، ليس فقط بمستوى التنظيم الذي هو معقد في الدولة الحديثة، إنما أيضاً بطبيعة هذا التنظيم.

---

(١١) BURDEAU (G), **op. cit.**, TII, p. 13.

تمايز أو تباين différenciation داخلها بين الحكام والمحكومين. فالطابع الحقوقي للدولة، برأيه، ليس سوى أمر عارض، وصفة تطلق على هذه أو تلك من الدول، بعد تأسيس سلطة الحكام فيها دستورياً.

تمتاز نظرية «ديغي» بواقعيتها. فهو يضع الدولة على أرض الواقع، معتبراً إياها، قبل كل شيء، ظاهرة قوة. غير أن هذه النظرية أثارت كثيراً من الجدل. والذي يؤخذ عليه، هو قوله بأن كل تمايز سياسي يشكل بالضرورة دولةً. فلا وجود للدولة بدون قدرة مسيطرة، ولكنه لا يمكن لكل قدرة مسيطرة من أن تُنشىء دولة. ومن بين الذين انتقدوا «ديغي» «جورج بيردو». فاعتبر «أن مؤسسة الدولة لا تظهر، إلا بعد أن تأخذ القدرة بعض الميزات، خاصة الميزة الحقوقية، التي يرفض «ديغي» أخذها بالإعتبار، لأنه لا يريد أن يرى في القدرة سوى مجرد حدث»(١٦). فيقول «ديغي» بأن التمايز السياسي هو حدث، ويبقى كذلك في أي مرحلة من مراحل التطور الاجتماعي، والدولة التي تبدو لنا اليوم مرتبطة بهذا التمايز هي موجودة منذ ظهوره. وهذا يعني أنه يرى الدولة حتى في أشكال التمايز السياسي الأكثر بدائية. فهو يميل إلى المزج بين الدولة والمجتمع، وهذا ما يحول دون إعطاء الدولة مفهوماً محدداً.

وينتقد «جورج بيردو» نظرية «ديغي» مجدداً، فيقول أن طبيعة السلطة السياسية في الدولة الحديثة، ليست كطبيعة السلطة السياسية في المجتمعات البدائية. فهناك مجتمعات يطيع فيها المحكومون الحكام، بسبب القوة المادية أو الروحية التي يمتلكونها، ويمارس الحكام السلطة كامتياز خاص بهم. كما ان هناك مجتمعات، يرى فيها المحكومون أن خضوعهم للحكام هو خضوع لسلطة القانون. فلا يفرض الحكام إرادتهم كونهم أصحاب القوة الأعظم، ولكن كونهم يتمتعون بصفة حقوقية في ممارسة القيادة. فقط في هذه المجتمعات يمكن الكلام على وجود دولة. أما المجتمعات الأخرى، فهي لا تشكل سوى نوع من تنظيم السلطة السياسية، من الممكن أن يتحول ليصبح دولة. فهذه المجتمعات هي مجتمعات ما قبل الدولة Sociétés préétatiques ، حسب رأي «جورج بيردو»(١٧). فالتمايز هو حالة دائمة داخل المجتمع البشري، ولكن طبيعة هذا التمايز تتغير، وظهور الدولة رهن بهذا التغير. أما «ليون ديغي»، فقد توقف عند ملاحظة التمايز

---

(١٦) BURDEAU (G), Traité.... op. cit., TII, p. 44.

(١٧) المرجع السابق، ص ٤٦

ولم يذهب أبعد من ذلك، ليصل إلى الدولة، كما يقول بيردو. «فتعريفه للدولة يصلح للمجتمع السياسي بشكل عام، ولا يصلح للدولة بحد ذاتها، إذا ما اعتبرنا أن هذه الأخيرة هي أسلوب كينونة manière d'être فريدة للمجتمع . . . فالسلطة في الدولة تمتاز عن غيرها بكونها سلطة مؤسسة. وتأسيس السلطة ينتج عن عمل حقوقي هدفه التمييز بين السلطة ومن يمارسها. وهي ترتكز على الدستور الذي يحتوي على فكرة حق القيادة في المجموعة»[١٨]. فالدستور، برأي بيردو، هو «فعل حقوقي يُعدل في طبيعة السلطة، ويُنشىء الدولة. فهناك بالنهاية انقطاع في استمرارية التمايز الذي تقوم عليه المجتمعات السياسية، وذلك في حقبة يتحول فيها النظام القائم إلى نظام حقوقي، فتظهر الدولة»[١٩].

إن التمايز داخل المجتمع، بين حكام ومحكومين، يفسر سبب رضوخ المحكومين لإرادة الحكام، وهو إمتلاك هؤلاء عنصر القوة. غير أنه لا يفسر سبب إلتزام الناس بإطاعة الدولة؛ لأن هذا الالتزام لا يبرر دائماً بقوة الإكراه، إنما بكون الدولة سلطة حقوقية، أي سلطة قائمة في مؤسسة وليس في الشخص الذي يمارسها.

٣ ـ مفهوم الدولة في النظرية الماركسية.

لقد أسهم كارل ماركس وإنكلز ولينين والمفكرون الذين حذوا حذوهم في القرن العشرين، بتكوين النظرية الماركسية. غير أن ماركس لم يتوسع في دراسة ظاهرة الدولة. هذه الظاهرة التي تعمق إنكلز بتحليلها. وقد توسع لينين في هذا التحليل، خاصة في كتابه «الدولة والثورة». وجاء فيما بعد تروتسكي، وستالين، وخروتشوف، وماوتسيتونغ، وبعض المنظرين أمثال غرامشي، فأضافوا إلى دراسة الدولة إسهامات جديدة.

أ ـ الدولة ظاهرة طبقية.

النظرية الماركسية للدولة، هي محاولة فريدة لتفسير ظاهرة الدولة، من خلال رؤية إجتماعية، تستند إلى المادة التاريخية[٢٠]، فالدولة لم توجد منذ الأزل، على

---

(١٨) المرجع السابق، ص ٤٨

(١٩) المرجع السابق، ص ٤٨

(٢٠) تعني المادية ـ التاريخية، أن الدور الاساسي في كل تنظيم إجتماعي يعود إلى البنى الاقتصادية (اشكال وعلاقات الانتاج)، وأن التناقضات الداخلية تحدد مسار تطور المجتمعات، أي تطور التاريخ.

حد تعبير إنكلز، إنما هي نتاج المجتمع في مرحلة معينة من مراحل تطوره. فهي إذن ظاهرة عابرة. وقد «وجدت مجتمعات كانت في غنى عن الدولة، ولم يكن لديها أي فكرة عن الدولة وسلطتها. وعندما بلغ التطور الاقتصادي درجة إقترنت بالضرورة بانقسام المجتمع إلى طبقات، غدت الدولة بحكم هذا الإنقسام أمراً ضرورياً»[٢١]. فنشوء الدولة مرهون ببروز الطبقات داخل المجتمع. ويقول لينين، في هذا المجال، أن الدولة هي «نتاج ومظهر إستعصاء التناقضات الطبقية. فهي تنشأ حيث ومتى وبقدر ما لا يمكن، موضوعياً، التوفيق بين التناقضات الطبقية. ويبرهن وجود الدولة أن التناقضات الطبقية لا يمكن التوفيق بينها»[٢٢]. ولكي لا تقوم الطبقات بالتهام بعضها بعضاً، يقتضي الأمر «قوة تقف في الظاهر فوق المجتمع، قوة تلطف الاصطدام وتبقيه ضمن حدود «النظام». إن هذه القوة المنبثقة عن المجتمع والتي تضع نفسها، مع ذلك، فوقه وتنفصل عنه أكثر فأكثر هي الدولة»[٢٣]. فالدولة تحد من عنف الصراع الطبقي، بواسطة تأكيد سيطرة طبقة على الطبقات الأخرى، وإضفاء صفة قانونية على هذه السيطرة.

ولا يمكن للدولة، برأي ماركس، أن تكون هيئة للتوفيق بين الطبقات. فليس باستطاعتها أن تنشأ وأن تبقى، إذا كان التوفيق بين الطبقات أمراً ممكناً. فالدولة، برأيه، «هي هيئة للسيادة الطبقية، هيئة لظلم طبقة من قبل طبقة أخرى، هي تكوين «نظام» يمسح هذا الظلم بمسحة القانون ويوطده، ملطفاً اصطدام الطبقات»[٢٤].

والدولة، بنظر الماركسية هي جهاز سيطرة وقمع طبقي. فهي انعكاس لقوة الطبقة المسيطرة (البرجوازية في القرن التاسع عشر، والبرجوازية الليبرالية في العصر الحالي). فهي المنظمة التي تنشئها الطبقة السياسية التي تمتلك السلطة، بغية إحكام سيطرتها على الطبقات الأخرى.

والدولة البرجوازية، ديمقراطية كانت أم ديكتاتورية، هي في الواقع ظاهرة قهر وإكراه، مرتبطة بمصالح الطبقات الاجتماعية المستغِلة لخيرات المجتمع. فهي «الآلة التي بواسطتها تمارس طبقة ما قهر وإكراه طبقة أخرى، فهي أساساً ظاهرة قوة» (لينين).

---

(٢١) إنكلز، ورد عند لينين، المختارات، المجلد السابع، دار التقدم، موسكو ١٩٧٧، ص ٢٥

(٢٢) لينين، المرجع السابق، ص ١٦

(٢٣) إنكلز، المرجع السابق، ص ١٦

(٢٤) لينين، المرجع السابق، ص ١٧

ب ـ إضمحلال الدولة.

والدولة، كونها قائمة على الصراع الطبقي، تحمل في داخلها بذور فنائها، فهي بنية فوقية super structure ، مصيرها الزوال أو الاضمحلال. وهذا الاضمحلال، الذي هو بالضرورة تدريجي وبطيء، يتم على ثلاث مراحل كبرى.

ـ المرحلة الاولى: ديكتاتورية البروليتاريا.

تصل البروليتاريا إلى السلطة عن طريقة الثورة، فتقضي على دولة البرجوازية. وبدل من أن تكون الدولة «قوة خاصة لقمع» البروليتاريا من قبل البرجوازية، تصبح «قوة خاصة لقمع» البرجوازية من قبل البروليتاريا. فتستفيد «البروليتاريا من سيادتها السياسية لكي تنتزع بالتدريج من البرجوازية كامل رأس المال، وتمركز جميع أدوات الانتاج في يد الدولة، أي في يد البروليتاريا المنظمة بوصفها طبقة سائدة، ولكي تزيد بأسرع ما يمكن القوى المنتجة»[٢٥].

«إن إسقاط البرجوازية، لا يمكن أن يتحقق عن غير طريق تحول البروليتاريا إلى طبقة سائدة قادرة على قمع ما تقوم به البرجوازية حتماً من مقاومة مسعورة، وعلى تنظيم جميع الجماهير الكادحة والمستثمَرة، من أجل النظام الاقتصادي الجديد»، على حد تعبير لينين[٢٦].

والبروليتاريا بحاجة إلى سلطة الدولة، من أجل تنظيم العنف، بهدف قمع مقاومة المستثمرين، ومن أجل قيادة الجماهير إلى الاشتراكية. لذلك تقوم دولة البروليتاريا على أنقاض الدولة البرجوازية. وقد ركز ماركس على دور البروليتاريا الثوري في التاريخ، وذروة هذا الدور هي ديكتاتورية البروليتاريا، أي سيادة البروليتاريا سياسياً. وتختلف دولة البروليتاريا عن دولة البرجوازية، لأن قدرة البروليتاريا هي قدرة عامة أي قدرة الشعب، وليست قدرة خاصة لفئة صغيرة مستغِلة للشعب.

ـ المرحلة الثانية: الاشتراكية.

في هذه المرحلة، تلغى الملكية الفردية لوسائل الإنتاج، وتتملك الدولة هذه الوسائل باسم المجتمع كله، ويطبق المبدأ القائل «لكل حسب عمله». فتزول

---

(٢٥) «البيان الشيوعي»، الطبعة الالمانية السابعة لسنة ١٩٠٦، ورد عند لينين، المختارات، المجلد السابع، ص ٣٥

(٢٦) لينين، المرجع السابق، ص ٣٨

القدرة كأساس للعلاقات الاجتماعية والانسانية، وتحل محلها الكفاءة. ولكن تبقى ممارسة الديكتاتورية من قبل البروليتاريا أمراً ضرورياً، من أجل منع البرجوازية من إستعادة السلطة، وبالتالي من أجل القضاء عليها قضاءً تاما، وتسريع عملية إزالة ما تبقى من التناقضات الداخلية في المجتمع. ويتم ذلك عبر مراحل عدة، تبلغ فيها الاشتراكية أشكالاً أكثر تقدماً. فإبدال دستور ١٩٣٦ بدستور ١٩٧٧ في الاتحاد السوفياتي، يندرج في إطار التقدم الذي أحرزه هذا البلد على صعيد الاشتراكية. أما وجود الدولة، فيستمر في المرحلة الاشتراكية، ولكن هذه الدولة ليست كالدولة البرجوازية، إنها «دولة من نوع جديد». لذلك تنظم السلطة العامة، في المجتمع الاشتراكي، على أساس الجمعيات العمالية أو السوفيات، ووحدة سلطة الدولة.

ـ المرحلة الثالثة: المجتمع الشيوعي وزوال الدولة.

عندما يبلغ المجتمع الاشتراكي درجة معينة من التطور، تزول الطبقات الاجتماعية تماماً، ويزول الصراع في سبيل البقاء، هذا الصراع الذي نجم عن الفوضى في الإنتاج، عندئذٍ «لا يبقى هناك ما ينبغي قمعه، ولا تبقى ايضاً ضرورة لقوة خاصة للقمع، للدولة... ويصبح تدخل الدولة في العلاقات الاجتماعية أمراً لا لزوم له»[٢٧]. فتزول الدولة بالضرورة، «وبدلاً من حكم الناس ينشأ توجيه الأمور وإدارة عمليات الانتاج»[٢٨]. والمجتمع الذي ينظم الانتاج تنظيماً جديداً، على أساس إتحاد المنتجين بحرية وعلى قدم المساواة، يرسل آلة الدولة بأكملها، «إلى حيث ينبغي أن تكون حينذاك: إلى متحف العاديات بجانب المغزل البدائي والفأس البرونزية»[٢٩]. كما يقول إنكلز.

هذه المرحلة هي مرحلة الشيوعية، «التي لا يبقى فيها العمل مجرد وسيلة للعيش، بل يغدو الحاجة الأولى في الحياة؛ وتتنامى فيها جميع القوى المنتجة مع تطور الافراد من جميع النواحي، وتتدفق جميع ينابيع الثروة الجماعية بفيض وغزارة» (ماركس). فيطبق المجتمع قاعدة «من كل حسب كفاءاته، ولكلٍ حسب حاجاته»، وتضمحل الدولة، ويصبح بالإمكان التكلم على الحرية. غير أن هذا

---

(٢٧) المرجع السابق، ص ٢٧

(٢٨) المرجع السابق، ص ٢٧

(٢٩) إنكلز، المرجع السابق، ص ٢٦

الاضمحلال مرهون بالقضاء على الرأسمالية في جميع بلدان العالم ، وبزوال خطر محاصرتها للاشتراكية .

وهكذا يبدو أن الدولة والمؤسسات السياسية ، حسب الماركسية ـ اللينينية ، هي إنعكاس لنمط علاقات الانتاج ، أي للبنية التحتية في المجتمع infrastructure . فهي تشكل البنى الفوقية superstructure . ومما لا شك فيه أن البنى الفوقية تستطيع التأثير على البنية التحتية ، غير أن التأثير الاساسي هو تأثير البنية التحتية على البنى الفوقية . فالحركة الأساسية تتجه من البنية التحتية إلى البنى الفوقية .

لقد تأثر المفهوم الماركسي للدولة ، إلى حدٍ بعيد ، بالصراعات العقائدية التي نشبت بين الماركسيين حول تفسير بعض المرتكزات الأساسية للنظرية الماركسية . فلقد أعلن بعض الأحزاب الشيوعية في أوروبا الغربية (Euro-communisme) ، كالحزب الشيوعي الفرنسي في عام ١٩٧٧ ، صرف النظر عن مرحلة ديكتاتورية البروليتاريا وفكرة العنف الثوري ، على إعتبار أنها لا تتلاءم مع النموذج الحالي للمجتمع في البلدان الصناعية النامية . وقالت أن التحول من الرأسمالية إلى الاشتراكية يجب أن يتم بواسطة وسائل صراع متجددة . غير أن المخطط العام الأساسي للنظرية الماركسية ، ومن ضمنه فكرة إضمحلال الدولة كنتيجة لزوال التناقضات الطبقية ، يبقى ، بالنسبة للماركسيين ، ركناً أساسياً من أركان هذه النظرية ، حتى وإن إنقسموا حول تحليل «آلة الدولة» ، ودورها في المجتمع الاشتراكي .

ج ـ تقييم .

إن التفسير الماركسي للدولة يحتوي على قدر من الحقيقة لا جدل فيه . فالعلاقة بين البنى السياسية والبنى الاقتصادية ـ الاجتماعية هي علاقة متينة ولا يرقى إليها الشك . كما أنه توجد داخل الدولة ، صراعات ناتجة عن تضارب المصالح الطبقية ، وهي على درجة كبيرة من الأهمية ، وغالباً ما تكون الأهم ، ولكنها ليست الوحيدة ، فهناك صراعات أخرى لها جذور غير طبقية (عرقية ، لغوية ، إيديولوجية ، الخ) ، تلعب دوراً أساسياً في تحديد البنى السياسية في بعض المجتمعات ، وفي مراحل معينة من تطورها التاريخي .

لقد إرتكز المفهوم الماركسي للدولة على إدانة السلطة السياسية . ولا يستطيع أحد أن ينكر أنه في دول كثيرة ، وفي حقبات مختلفة من التاريخ ، إستخدمت الدولة كاداة لضمان سيطرة فئة إجتماعية على الفئات الأخرى . غير أن التركيز بشكل مطلق

على هذه الحقيقة، وتجاهل الحقائق الأخرى للدولة، يؤدي إلى حصر مجمل الحياة السياسية بالصراع على السلطة. وهذا ما حدا «ريمون آرون» إلى القول، أنه لا توجد نظرية ماركسية للدولة، «إنما نظرية للصراع بين أسياد وعبيد، بين طبقات، يسحق فيها بعضهم البعض الآخر. . . ولا وجود لنظرية للعدالة أو للخير العام. . . »[٣٠].

ويقول «جورج بيردو»، في معرض نقده للمفهوم الماركسي للدولة، «أنه يمكن للدولة أن تصبح آلة قمع، ولكن القول أنها نشأت، أساساً، من أجل هذه الغاية هو مناقض لما نعرفه عن مبررات قيامها»[٣١]. فلم تنشأ الدولة، برأي بيردو، من أجل ضمان تفوق طبقة على أخرى، إنما نشأت كأداةٍ توحيدية، منفصلة عن المصالح الفئوية. ففي إطار الدولة «تصبح السلطة قوة تعمل في سبيل الجماعة بكاملها. ويبين تطور التاريخ أنه بفضل الدولة، تتحمل الجماعة بكاملها، أكثر فأكثر، مسؤولية مصيرها. . . وأن صمود الدولة في مجتمع بدون طبقات (يقصد دول المنظومة الاشتراكية)، يعني أنها ليست بطبيعتها آلة قمع، تمارس قمعها على الشعب بواسطة المجموعة الاقوى إقتصادياً»[٣٢].

إن للدولة وظيفة أساسية، هي تحقيق الإنصهار الوطني أو التلاحم المجتمعي. والمذهب الماركسي الجديد la doctrine néo-marxiste نفسه يعبر عن هذه الحقيقة بمصطلحاته الخاصة، فيقول «نيكوس بولانتزاس» Nicos Paulantzas : «تقوم الدولة بوظيفة فريدة إذ تشكل العامل الذي يحقق تماسك مستويات التكوين الاجتماعي»[٣٣].

أما مقولة زوال الدولة، فهي نتيجة حتمية للمفهوم الماركسي للدولة. فالقول بأن الدولة هي وليدة الصراع الطبقي، يعني أنها ستزول بزوال هذا الصراع. وزوالها يقضي بتلاشي المجتمع السياسي بالمجتمع المدني، على حد تعبير «غرامشي» Gramsci ، وهو العملية الأساسية في التقدم نحو الشيوعية. غير أنه لا يبدو أن هناك ما يشير، في الحقيقة، إلى السير باتجاه زوال الدولة. فالعنف الإكراهي، في الدول التي تعتبر نفسها إشتراكية، وفي تلك التي تعتبر نفسها

---

(٣٠) ARON (R), Le Grand Schisme, Paris, 1948, p. 132.

(٣١) BURDEAU (G), op. cit., p. 23.

(٣٢) المرجع السابق، ص ٢٤ و ٢٨

(٣٣) نيكوس بولانتزاس، السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية، ترجمة عادل غنام، دار ابن خلدون، بيروت، ١٩٨٣، ص ٤٤

ليبرالية، لا يبدو بشكل من الأشكال أنه في طريق الزوال. ودور أجهزة الدولة وإتساع نشاطها آخذ بالتعاظم. ولقد تساءل جان وليم ـ لابيار عن كيفية تحقيق شروط قيام مجتمع بدون دولة، على المدى الطويل، وأجاب «بأنه من العبث التأمل باحلال إدارة الاشياء محل حكم الناس، والغاء كل علاقة أمر وطاعة إلغاءً جذرياً، وزوال كل تمييز بين الحكام والمحكومين، طالما أن طاقة الابداع والتجدد لا تزال محفورة في حقيقة مادية أجسام الناس. فالناس هم وحدهم الحيوانات السياسية، لأنهم وحدهم يبدعون ويصنعون تاريخهم»[٣٤].

من ناحية أخرى، لا يمكن إدارة الثروة الاجتماعية وتسييرها بطريقة مرضية، إلا بواسطة بيروقراطية واسعة، وهذا ما دفع المعترضين على فكرة زوال الطبقية إلى نفي وجود مجتمع بدون طبقات، وفي هذا الإطار يقول روبرتو ميشال «إن إدارة ثروة هائلة، وخصوصاً عندما يكون المقصود ثروة تخص المجموعة، تمنح من يقوم بها درجة من السلطة توازي على الأقل، تلك التي يتمتع بها من يدير ثروة خاصة»[٣٥].

لقد تأثر ماركس وإنكلز بلا إنسانية المجتمع الصناعي في زمنهما، وباستغلال العمال من قبل أرباب العمل، وبعدم اكتراث الحكام بهذا الواقع، مما أفسح المجال أمام الذين يمتلكون القوة الاقتصادية لإخضاع الضعفاء والاستبداد بمصيرهم. تجاه هذه الحقيقة، تصبح الثورة الحل الوحيد لتحرير المقموعين والمستغَلين. وبما أن السلطة السياسية هي بيد الأقوياء إقتصادياً، يصبح من الواجب إدانة هذه السلطة، والعمل من أجل القضاء عليها، لأنها هي المسؤولة عن عدم المساواة في البنية الاجتماعية. فالذي كان يبحث عنه ماركس وإنكلز هو تحرير الفرد من الاستغلال والتبعية، وقيام مجتمع حر. غير أنه لم يخطر ببالهما أنه يمكن لسلطة الدولة أن تلعب دوراً إيجابياً في توحيد المجتمع، والسهر على مصالح المواطنين، عن طريق التدخل في الشأن الاقتصادي والاجتماعي. ويبدو أن هذا التدخل أصبح أمراً ملحاً في المجتمعات الصناعية المعاصرة، ومطلباً شعبياً، للحفاظ على التوازن داخل هذه المجتمعات، وللحد من الأزمات الاقتصادية والاجتماعية. والماركسيون المعاصرون أنفسهم يبررون عملية إحياء الدولة في الكتلة الشرقية بضرورة بناء الاشتراكية. لذلك تبدو الدولة جهازاً لإدارة شؤون المجتمع، وللعمل على النهوض الجماعي؛ أكثر مما هي قناع لسلطة جماعة ما.

---

(٣٤) LAPIERRE (J-W), **Vivre sans Etat?** op. cit., p. 371.

(٣٥) روبرتو ميشال، المرجع السابق، ص ٢٩٨

٤ ـ إبن خلدون ونشأة الدولة.

لقد فسّر إبن خلدون نشأة الدولة تفسيراً إجتماعياً اقتصادياً. فربط نشوء المجتمع بضرورة تأمين الحاجات المعيشية، واعتبر العصبية أساساً للقدرة السياسية ولتماسك المجتمع. فالعصبية هي «صلة رحم طبيعية في البشر، وهي التي يحصل بها الاتحاد والالتحام في المجتمع. ويظهر في القبيلة الواحدة أو في القبائل المتحالفة نسب عام يقترن بعصبية عامة، ونسب خاص يقترن بعصبيات خاصة. ولحمة النسب الخاص هي أقوى من لحمة النسب العام. لذلك تتنافس العصبيات الخاصة على الرئاسة، فتظفر بها العصبية الأقوى، أي تلك التي تستطيع التغلب على العصائب الأخرى. ومن ثم تطلع هذه العصبية إلى التغلب على القبائل الأخرى، وتتوق إلى «المُلك». «والمُلك منصب شريف ملذوذ يشتمل على جميع الخيرات الدنيوية والشهوات البدنية والملاذ النفسانية فيقع فيه التنافس غالباً، وقلّ أن يسلمه أحد لصاحبه إلا إذا غَلب عليه فتقع المنازعة وتُفضي إلى الحرب والقتال والمغالبة وشيء منها لا يقع إلا بالعصبية...»[٣٦]. «وبهذه العصبية يكون تمهيد الدولة وحمايتها من أولها»[٣٧]. فالدول تنشأ بسبب العصبية، وتستمر طالما إستمرت هذه العصبية، وتضمحل عندما تفسد العصبية.

ويحدد إبن خلدون عمر الدولة، في الغالب، بثلاثة أجيال (الجيل يساوي أربعين سنة). «لأن الجيل الأول لم يزالوا على خلق البداوة وخشونتها وتوحشها في شظف العيش والبسالة والافتراس والاشتراك في المجد، فلا تزال بذلك سورة العصبية محفوظة فيهم، فحدهم مرهف، وجانبهم مرهوب، والناس لهم مغلوبون».

«والجيل الثاني تحوّل حالهم بالملك والترفه من البداوة إلى الحضارة، ومن الشظف إلى الترف والخصب، ومن الاشتراك في المجد إلى إنفراد الواحد به، وكسل الباقين عن السعي إليه... فتنكسر سورة العصبية بعض الشيء... ويبقى لهم الكثير من ذلك، بما أدركوا الجيل الأول وباشروا أحوالهم وشاهدوا من اعتزازهم وسعيهم إلى المجد، فلا يسعهم ترك ذلك بالكلية، وإن ذهب منه ما ذهب، ويكونون على رجاء من مراجعة الأحوال التي كانت للجيل الأول...».

---

(٣٦) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، دار القلم، بيروت، ١٩٧٨، ص ١٥٤

(٣٧) المرجع السابق، ص ١٥٦

«وأما الجيل الثالث فينسون عهد البداوة والخشونة كأن لم تكن ويفقدون حلاوة العز والعصبية. . . ويبلغ فيهم الترف غايته، بما تبقوه من النعيم وحضارة العيش، فيصيرون عيالاً على الدولة، ومن جملة النساء والولدان المحتاجين للمدافعة عنهم، وتسقط العصبية بالجملة. . . فإذ جاء المطالب لهم لم يقاوموا مدافعته، فيحتاج صاحب الدولة حينئذٍ إلى الاستظهار بسواهم من أهل النجدة، ويستكثر بالموالي، ويصطنع من يغني عن الدولة بعض الفناء، حتى يتأذن الله بانقراضها. فتذهب الدولة بما حملت»[٣٨].

وهكذا تنشأ الدول، برأي إبن خلدون، عندما تكون العصبية قوية، وقادرة على التغلب على عصبيات قومها وعصبيات الأقوام الآخرين. ولكن عندما يبلغ أهل العصبية الملك، ينغمسون في النعيم والترف، فيخسرون طبائع البداوة وعاداتها ويكتسبون عادات الحضارة، ويستسلمون في ظل الدولة إلى الدعة والراحة، فتنقص العصبية تدريجياً في الأجيال المتعاقبة، إلى أن تزول وينقرض القبيل، فتلتهمهم الأمم الأخرى التي تمتلك عصبية قوية. فتزول الدولة بزوال العصبية، وتحل محلها عصبية جديدة وأمة جديدة ودولة جديدة. وهكذا تتعاقب الأمم والدول، حسب إبن خلدون. وجدير بالقول انه لايمكن إعتبار العصبية سبب نشوء الدولة في العصر الحديث، وإن كانت عاملاً أساسياً في تكوين المجتمعات البدائية. ولكن أهمية إبن خلدون تكمن في أنه حاول إيجاد أسباب إجتماعية لنشأة الدولة، في زمن كانت تفسر فيه ظاهرة الدولة تفسيراً أخلاقياً.

ثانياً ـ النظريات التي تعتبر الدولة ظاهرة إرادية.

إلى جانب النظريات التي تفسر الدولة بأنها ظاهرة قوة؛ هناك المذاهب الفلسفية التي تقول أن الدولة نشأت نتيجة إتفاق بين الأفراد. فأصل نشأة الدولة هو إذن تعاقدي، وهو يفرض وجود نوع من العقد، يربط ما بين الأفراد الذين يعيشون في إطار مجتمع الدولة. وهذه الفرضية حول أصل نشأة الدولة هي قديمة، ونجدها في الفلسفة اليونانية (ابيكير Epicure ، ارسطو)، وفي القرون الوسطى (توما الاكويني) ، كما نجدها عند أصحاب مدرسة الحق الطبيعي. وقد إزدهرت هذه النظرية، في القرنين السابع عشر والثامن عشر، مع بروز المذاهب الليبرالية التي مهدت لقيام الثورة الفرنسية.

---

(٣٨) المرجع السابق، ص ١٧٠ ـ ١٧١

إن أهمية المذاهب التي تقول أن أصل الدولة هو تعاقدي، يعود إلى أنها، بتبنيها وجهة النظر هذه، تتجاوز موضوع تكوين الدولة، إلى قضايا أساسية في علم السياسة والقانون العام، كمصدر السيادة، وقيمة حقوق الفرد، والعلاقات الحقوقية القائمة بين الفرد والدولة، الخ. وقد ركز أصحاب هذا المذهب مذهبهم، في القرن الثامن عشر، على إفتراض وجود حالة طبيعية، يتمتع فيها الفرد بحقوق طبيعية، وهذه الحالة هي أساس النظام الحقوقي التي تقوم عليه الدولة. من هنا تدخل فكرة التأسيس التعاقدي للدولة في نطاق نظرية الحق الطبيعي. والهدف المباشر لأصحاب هذه النظرية ليس هو تفسير أصل نشأة الدولة، إنما هو إيجاد أساس منطقي لنظام فلسفي متكامل. وسنتناول تفسير نشأة الدولة، على ضوء نظرية العقد الاجتماعي، عند كلٍ من توماس هوبس، وجون لوك، وجان جاك روسو.

١ ـ توماس هوبس (١٥٨٨ ـ ١٦٧٩)

هوبس فيلسوف إنكليزي، نشر عام ١٦٥١ كتابه الشهير «اللفيتان»Leviathan، وقد ضمنه نظريته حول العقد الاجتماعي.

ينطلق هوبس من الإعتقاد بأن الانسان فاسد بطبعه. فالانسان، برأيه، «ذئب للانسان». والمجتمع غير المنظم هو غابة، يسودها حق الأقوى، أي «قانون الذئاب». فالناس المشتتون في الحالة الطبيعية، هم «قوى تحركها الرغبة التي لا يحدها شيء ـ هم أحرار تماماً وكلياً ـ سوى العجز المادي الذي يمكنهم أن يصابوا به وهم يسعون لاشباع رغبتهم. وفي هذا المقام بالذات ـ الذي يستبعد كل فكرة تكيف إجتماعي (مقيد) وتوافق مع البيئة ـ يشعر الانسان من حيث هو آلة حسية، بمشاعر يسودها الحسد والخوف... إذن، إذا كان النظام الطبيعي ـ النظام الآلي ـ هو «قانون الذئاب»، سيترتب عليه أن تكون الحالة الطبيعية، في آن واحد وتناقضياً، حرية تامة ورعباً دائماً: إنها حالة لا تحتمل»[٣٩]. فرغبة القوة ورغبة الحياة بسلام تتناقضان. لذلك يجب، من أجل حماية الانسان من عيوبه بالذات، تنظيم المجتمع، الذي هو مجبر على العيش فيه. ويتم ذلك ببناء سلطة عليا قوية، قادرة على فرض النظام الذي يزيل العنف الطبيعي ويُحل محله السلم الاجتماعي، في سبيل تحقيق مصالح المواطنين. وإن قيام هذه السلطة يكون بقرار إرادي، هو عقد

---

(٣٩) شاتليه (فرنسوا)، تاريخ الافكار السياسية، ترجمة د. خليل احمد خليل، معهد الانماء العربي، بيروت ١٩٨٤، ص ٧٣

ضمني يتنازل بموجبه الناس عن حريتهم، ويتركون أمر حماية مصالحهم إلى هذه السلطة، التي هي الدولة. وهذا يعني أن إنشاء المجتمع السياسي للدولة، يفترض أن المواطنين قد اتفقوا جميعاً على التخلي الكلي عن قوتهم الفردية ونقلها إلى السلطة العامة. وهذا التخلي يتم بملىء إرادة المواطنين، وهو دليل تعقل وحكمة، لأنه ضروري للحفاظ على السلم الاجتماعي.

وتكون «سيادة الدولة الواحدة، وغير القابلة تجزئة»، سيادة غير محدودة: فالعقد الذي ينشئها لا يخضعها لأي موجب، اللهم إلا موجب توفير الطمأنينة والرفاه للمتعاقدين»[٤٠]. فالدولة هي اللفيتان، وهو الوحش في الاسطورة الفينيقية، الذي أصبح صورة القوة الجسمانية التي لا يقاومها شيء. وهو «يملك حق تقرير القوانين، وحق القضاء في كل أشكاله، وحق تقرير الحرب والسلم... واختيار جميع المستشارين والوزراء، للسلم والحرب على السواء» وحق «الثواب والعقاب.. كما يحلو له... وحق تعيين الراتب والرتبة، الشرف والمقام»[٤١]. وقد أدرك هوبس مقدار المغالاة بوصف سيادة الدولة التي هي بنظره سيادة مطلقة، فبرر ذلك بقوله إن «السلطة ذات السيادة هي أقل أذى من انعدام السلطة»[٤٢]. فسيادة الدولة المطلقة هي أفضل من خطر الفوضى التي تؤدي إليها الحرية الفردية الأنانية. ولكن على هذه السلطة، واجب العمل على تأمين السلم الاجتماعي وطرد الحرب الأهلية نهائياً. وهذا ما سيمكن المواطنين من أداء أعمالهم بكل حرية.

إن هذا العرض المختصر لنظرية هوبس، يبين أن الدولة، برأيه، هي ظاهرة إرادية. فقد ولد مجتمع الدولة كنتيجة مصطنعة لميثاق إرادي، وضع بهدف حماية المواطنين.

٢ ـ جون لوك (١٦٣٢ ـ ١٧٠٤).

جون لوك فيلسوف انكليزي، يستعيد الحجج التي طرحها هوبس، ولكن بشكل مغاير، فيصل إلى نتيجة معاكسة لتلك التي توصل إليها هوبس، وإن تكن ترتكز على فكرة العقد الاجتماعي.

---

(٤٠) المرجع السابق، ص ٧٤

(٤١) HOBBES (T), **Léviathan,** Siray, Paris, 1971, p. 187.

(٤٢) المرجع السابق، ص ١٩٠

يرى لوك أن الانسان في الحالة الطبيعية هو كائن واعٍ وحر، ولكنه يطمح لأن يكون في حالة أفضل. لذلك يتنازل طوعياً عن بعض مطامحه، ويولي القدرة للدولة، بواسطة عقد. وللدولة رسالة هي تأمين إحترام حقوق المواطن، والعمل على إزدهارها. وهذه الحقوق هي طبيعية، ولا يمكن التصرف بها.

ويختلف عقد تأسيس الدولة أو السلطة العامة عند لوك عن العقد الذي تخيله هوبس. فهذا الأخير يتصور العقد تنازلاً كاملاً من قبل المواطنين، الذين لا يمكنهم أن ينظموا شؤونهم بسلام، في الحالة الطبيعية التي تسودها شريعة الغاب. بينما يرى لوك أن المجتمع، في الحالة الطبيعية، «يملك القدرة على تنظيم ذاته بانسجام، دون أن يكون ثمة حاجة إلى الاستعانة بالنظام السياسي. وإن ما يُلزم بقيامها هو العجز الذي يواجهه مجتمع كهذا، عندما يكون إنتظامه الطبيعي مهدد من طرف أعداء داخليين وخارجيين. ان الحقوق الطبيعية بدون قوة: فلا مفر من إقامة سلطة تعلنها وتشكلها ـ فتمنحها قوة القانون ـ وتفرض فعاليتها ـ بالاكراه»[٤٣]. فالعقد الاجتماعي، برأي لوك، ليس هو عمل ارتهان، ولكن هو تسوية ضرورية، تجعل من الشعب المؤتمن الحقيقي على المصلحة العامة. ولا يمكن للدولة أن تتوانى عن أداء مهمتها، وهي خدمة الخير العام، ولا أن تخالف أحكام الحقوق الطبيعية. وإذا توانت يصبح «من واجب المواطنين القيام «بالانتفاضة المقدسة»، واختيار حكام مصممين على جعل الدولة سلطة في خدمة الحريات المطبوعة في كل فرد»[٤٤]. وهكذا يعترف لوك للمحكومين بحق الثورة على الدولة التي تتنكر لرسالتها. فهو، عكس هوبس، يؤكد بوضوح أن وجود «الحقوق الفردية الطبيعية» يضع حدوداً للسلطة السياسية، لأن هذه الحقوق سابقة بوجودها وجود الدولة، وهي أسمى منها، فالعقد، كما يتصوره هوبس، هو إلتزام المحكومين بإطاعة الحاكم، فهو «عقد خضوع»، بينما العقد، الذي تكلم عنه لوك، يحدد حقوق وواجبات الحاكم والمحكومين تجاه بعضهم البعض. وقد إعتُبر لوك مؤسس الليبرالية السياسية، وكان له التأثير الكبير على فلاسفة القرن الثامن عشر، خاصة روسو ومونتسكيو، كما أن إعلاني حقوق الانسان، الاميركي عام ١٧٨٧، والفرنسي عام ١٧٨٩، إستُلهما من أفكاره.

---

(٤٣) شاتليه (فرنسوا)، المرجع السابق، ص ٨٥ ـ ٨٦

(٤٤) المرجع السابق، ص ٨٦

٣ ـ جان جاك روسو (١٧١٢ ـ ١٧٧٨)

جان جاك روسو فيلسوف فرنسي، نشر عام ١٧٦٢ كتابه الشهير «العقد الاجتماعي». لا نريد هنا الغوص في فلسفة جان جاك روسو، لأن ذلك يتعدى نطاق الموضوع الذي نعالج؛ إنما سنتطرق إلى أصل نشأة الدولة كما يراه روسو.

ينطلق روسو من مسلّمة postulat هي التالية: «خلق الانسان صالحاً، ولكن المجتمع أفسده». فالمجتمع السياسي المثالي، يفرض، برأي روسو، وجود نظام إجتماعي. وهذا النظام، لا يمكن أن يقوم إلا على ميثاق إرادي. وهذا الميثاق أو العقد الاجتماعي يتلخص بأن «يضع كل واحد من الناس شخصه وكل قوته تحت قيادة إرادة عامة عليا...»(٤٥). فتنشأ عن هذا العمل الترابطي هيئة معنوية وجماعية، بدلاً من الشخص الخاص بكل متعاقد. «وهذه الهيئة تتألف من عدد من الأفراد مساوٍ لعدد أصوات الجمعية، وهي تتلقى من هذا الفعل بالذات وحدتها، وأناها المشتركة son moi commun ، وحياتها وإرادتها»(٤٦). هذا الشخص العام الذي يتكّون هكذا بواسطة إتحاد كل الاشخاص المتعاقدين، هو الدولة. وبموجب هذا العقد الارادي، يبقى كل متعاقد حراً بذاته، بالوقت الذي يخضع فيه للإرادة العامة المجسدة بالدولة. فهذا العقد هو التعبير عن القبول بالسلطة أي بشرعية السلطة. فبتوقيعهم العقد الاجتماعي، يسهم المواطنون، إن إفرادياً أو جماعياً، بتحقيق الهدف نفسه؛ فيقبضون على جزءٍ متساوٍ من السيادة، ويقبلون في الوقت نفسه الخضوع للقانون، الذي هو «التعبير عن الإرادة العامة».

إن فلسفة روسو التي تفترض في النهاية آتفاقاً جماعياً، تؤدي إلى المطلقية الديمقراطية أو الديمقراطية في المطلق. فهي تطرح مبدأ الديمقراطية المباشرة، والتفوق الكامل للوظيفة التشريعية على التنفيذية، لأن المنّفذ، إن كان ملكاً حصل على الملك بالوراثة، أو كان منتخباً، يبقى في كلتا الحالتين منّفذاً لما تقرره الإرادة العامة.

---

(٤٥) ROUSSEAU (J-J), **Du Contrat Social,** Ed. du Seuil, Paris, 1977, p. 184.

(٤٦) المرجع السابق، ص ١٨٤

٤ ـ إستنتاج

إن المذاهب التي تقول بالعقد الاجتماعي، تقودنا إلى الملاحظات الثلاث التالية:

ـ لقد كان لهذه المذاهب الأثر الكبير على الفلسفة السياسية الثورية، وهي التي أرست نهائياً فكرة شرعية السلطة، والسيادةالوطنية والسيادة الشعبية. ولكنها على درجة كبيرة من التعقيد، شأن كل المذاهب الفلسفية، لذلك هي موضوع جدل ونقاش، وهي عرضة لتفسيرات متناقضة أحياناً.

ـ من العبث البحث عن أمثلة دقيقة على العقد الاجتماعي عبر التاريخ. فقد وجدت مجتمعات بدائية، ولكنها لم تعرف «الحالة الطبيعية» التي تكلم عليها أصحاب نظرية العقد الاجتماعي، والتي يتمتع فيها الفرد بحرية مطلقة، إنما على العكس كان الفرد في هذه المجتمعات مكبلاً بالقيود الاقتصادية وبالكثير من المعتقدات، ولا وجود لأثر أي ميثاق أو عقد إنشاء دولة.

ـ لا يصلح مذهب العقد الاجتماعي، كفرضية نظرية لنشوء الدولة، لأن العقد لا يلزم إلا موقعيه. فلكي تنشأ الدولة، بموجب عقد إجتماعي، يجب أن يكون هذا العقد مقبولاً من جميع الذين سيشكلون رعايا الدولة. وقد دلت التجربة أنه لا يمكن الحصول على الإجماع إنما الأغلبية، فكيف تصبح الوضعية القانونية للذين لم يوافقوا على العقد، وهم جزء من الدولة التي أُنشئت[٤٧] ؟

إن فكرة العقد الاجتماعي ليست بالنسبة لهؤلاء المفكرين سوى فرضية منطقية، تفسر كيفية نشوء الدولة. والقول بأن قيام الدولة بوظائفها، بشكل صحيح، يتطلب حداً أدنى من التوافق، لا يمت بصلة إلى فكرة العقد الاجتماعي. فهذا الأخير ليس مجرد إتفاق حول برنامج سياسي معين، إنما هو إتفاق بين مجموع المواطنين على وجود الدولة. ولا يمكن التحقق من وجود هذا الإتفاق، إلا في الأزمات الحادة التي تعصف بالدول.

ـ القول بأن الدولة ظاهرة إرادية، يعني أن الدولة ظاهرة دائمة ومستمرة. وهذا يناقض النظرية الماركسية التي تعتبر الدولة ظاهرةً عابرة.

---

(٤٧) HAURIOU (André). **Droit constitutionnel et institutions politiques**, Ed. Montchrestien, Paris. 1972. p.

ثالثاً ـ نظرية موريس هوريو Maurice Hauriou

يعتقد موريس هوريو[٤٨]، وهو رجل قانون فرنسي عاش في القسم الأول من القرن العشرين، أن الدولة لم توجد منذ فجر التاريخ، إنما ظهرت على مرحلتين، في سياق عملية تاريخية.

ففي المرحلة الأولى، يلعب عامل القوة الدور الأساسي داخل الجماعة البشرية، ويستعمل من قبل الحكام لتشديد قبضتهم على الجماعة. ولكن يبدأ الحكام بالشعور تدريجياً بضرورة تحقيق فكرة سامية، ويباشرون فعلاً العمل على تحقيقها واقعياً. فيشعرون هكذا بأنهم ليسوا الأقوى فقط، إنما بانهم يقبضون على السلطة في سبيل الوصول إلى هدف سامٍ. فتأخذ الدولة طريقها إلى التكوين.

أما في المرحلة الثانية، فيعي المحكومون أهمية دور الحكام، وضرورة إيجاد هيكلية للتنظيم الاجتماعي. فيلتزمون بتحقيق الفكرة التي يعمل من أجلها الحكام. هذا الرضى والقبول من جانب المحكومين يؤدي إلى إنجاز عملية تكوين الدولة، وإضفاء صفة الشرعية على الحكام.

لقد فسر «هوريو» ظاهرة الدولة تفسيراً عقلانياً. فالمؤسسة، برأيه، هي حصيلة فكرة يجري تحقيقها في عمل ما، وهي تؤسس بواسطة الذين يأتون بهذه الفكرة، ويتقاسمها الذين ينتفعون بها، أي المحكومين. من هنا تنشأ التزامات حقوقية بالنسبة لهؤلاء وأولئك، لا يمكن للمؤسسة أن تستمر بدونها.

تؤخذ على «هوريو» المغالاة في التحليل العقلاني لظاهرة الدولة، في الوقت الذي تبدو فيه هذه الظاهرة أكثر تعقيداً مما يتصورها. ولكن يعود له الفضل في إبراز المظاهر التالية في تكوين الدولة.

ـ إبراز الطابع التاريخي لنشأة الدولة، أي وضع تكوين الدولة في سياق عملية تاريخية طويلة.

ـ التأكيد بأن أصل السلطة السياسية يكمن في مزيج من الإكراه والمعتقد، وبأن القبول بالسلطة هو الذي يمنحها طابع الشرعية.

---

(٤٨) HAURIOU (M). **Précis de droit constitutionnel**, Paris, 2e. éd., 1929.

ـ إبراز الطابع الإرادي للدولة، فهي بصفتها مؤسسة، خُلقت بواسطة الناس وليس بواسطة الطبيعة، فهي ظاهرة حقوقية مجسدة بفكرة الشخص المعنوي. فالدولة هي المؤسسة التي تملك القدرة السياسية.

رابعاً ـ إستنتاج.

إن هذا العرض لبعض النظريات، التي تحاول تفسير أصل نشأة الدولة، يدل على أن ظاهرة الدولة والسلطة كانت ولا تزال تشغل المفكرين السياسيين. ولقد حاول كل من هؤلاء إيجاد الفرضية التي تتلاءم مع مذهبه ومعتقده. ولكننا إذا تركنا المذاهب الفلسفية والسياسية جانباً، وعدنا إلى الواقع التاريخي، لاستطعنا ملاحظة الوقائع التالية:

١ ـ إن المفهوم الحديث للدولة هو بدون شك وليد تطور تاريخي. فالدولة هي أحد المظاهر التاريخية التي تؤكد بواسطتها الجماعة وحدتها وتحقق مصيرها. فقد سبق نشوء الدولة تنظيمات سياسية عديدة (القبيلة، الحاضرة، الامبراطورية، الاقطاعية)، ومن الممكن أن تحل مكان الدولة، مستقبلاً، أشكال جديدةمن التنظيم السياسي. ومنذ عشرات القرون، تعاقبت حضارات وامبراطوريات متعددة (حضارات ما بين النهرين، الفراعنة، الهند، الأشوريون، الفرس، الخ.). وكانت تتمتع، احياناً، بتنظيم سياسي فريد من نوعه، ولكنها، على الرغم من ذلك، كانت مجتمعات ذات بنية هشة وغير متماسكة. وذلك يعود إلى قيامها، غالباً، على أساس عامل الإكراه فقط. كما كانت تشكل مجتمعات سياسية منعزلة عن بعضها البعض. ومن الصعب مقارنة هذه الامبراطوريات، على الرغم من القوة التي بلغتها أحياناً، بالدولة الحديثة. فهي تشكل عصر ما قبل الدولةère pré-étatique ، على حد تعبير مارسيل بريلو.

مع اليونان القديمة والامبراطورية الرومانية، بدأت تظهر عناصر الدولة الحديثة (تنظيم الحاضرة اليونانية، التشريعات الرومانية، المؤسسات السياسية في الامبراطورية، الخ.). ولكن مع إنهيار الامبراطورية الرومانية، حوالي القرن الرابع بعد الميلاد، شهدت اوروبا تراجعاً شاملاً على صعيد التنظيم السياسي (غزوات البربر)، بينما كانت تبرز في أنحاء أخرى من العالم مجتمعات من النوع السابق لوجود الدولة. أما مع مطلع القرن الثامن، فقد بدأت تتكون في اوروبا مجتمعات جديدة، هي المجتمعات الاقطاعية، التي تمتاز، من جهة بالعلاقات القائمة بين السيد الاقطاعي والمقاطعجي، الذي يُقطعه السيد الاقطاعي أرضاً أو

مقاطعة لقاء تعهد بتقديم الخدمات له. ومن جهة أخرى، تمتاز هذه المجتمعات الاقطاعية، بالعلاقة القائمة بين السلطة السياسية المدنية والسلطة الدينية. وقد لعبت هذه العلاقة دوراً أساسياً في اوروبا طيلة عدة قرون.

في هذه الحقبة من التاريخ، كانت هناك مجتمعات أخرى في طور التكوين. فظهرت الدولة الاسلامية في المنطقة العربية، كما ظهرت في الهند سلالات حاكمة قوية.

أما في مطلع القرن الثالث عشر، فقد بدأ النظام الاقطاعي في اوروبا بالانهيار تدريجياً مفسحاً المجال لتطور،أدى إلى تحولات عميقة في عصر النهضة والاصلاح الاجتماعي والسياسي. ويمكن القول أن القرن السادس عشر شهد ظهور الملامح الاساسية للدولة الحديثة. وقد برزت هذه الملامح من خلال الفصل تدريجياً بين السلطتين السياسية والدينية، وقيام وحدات سياسية قومية على أساس المركزية السياسية، وتأسيس السلطة ووضع القواعد القانونية لممارستها. وهذه القواعد شبيهة، إلى حدٍ ما، بدساتير الدول في العصر الحاضر.

٢ ـ إن الفكرة الحديثة للدولة، عرفت إنتشاراً شاملاً. فقد أدى إنهيار الاقطاعية إلى نشوء دول عديدة، وكانت إحدى نتائج معاهدة ويستفاليا (١٦٤٨) تقسيم أوروبا إلى دول مستقلة. وفي القرن التاسع عشر؛ كان لبروز مبدأ القوميات الأثر الكبير بخلق دول جديدة. ولم يشمل ظهور الدول القارة الاوروبية وحدها، بل تعداها إلى مناطق أخرى من العالم، فأدت حروب الاستقلال، في القرن التاسع عشر في القارة الاميركية؛ ونهاية الاستعمار، بعد الحرب العالمية الثانية، إلى نشوء العديد من الدول، في آسيا وإفريقيا؛ بحيث أصبح عدد الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة يفوق المئة والخمسين.

٣ ـ توضع حالياً علامات استفهام حول أهمية الدولة وقدرتها على تلبية متطلبات المجتمع. فعلى الرغم من تمسك الدول بمبدأ السيادة، والدفاع عنه، تغدو حدودها غير قادرة على أن تشكل، في الواقع، سياجاً أمنياً لها. وعلى الصعيد الاقتصادي، فإن الاكتفاء الذاتي بات غير ممكن، نظراً لتداخل اقتصاديات الدول بعضها ببعض، في عصرنا الراهن، وإن أزمة التضخم المالي التي إجتاحت دول العالم هي خير دليل على ذلك. وعلى صعيد آخر، تبدو سياسة الدولة الخارجية، وحتى سياستها الداخلية، متأثرة إلى حدٍ ما بالأحداث الاقليمية والدولية، التي

تفرض على حكومات الدول أخذها بالإعتبار، على الرغم من المبدأ القائل بضرورة عدم التدخل في شؤون الدولة الداخلية من قبل الدول الأخرى.

إن الانتقاص واقعياً من مبدأ سيادة الدولة، يتجلى ببروز التيارات الفكرية الداعية إلى تجاوز الأُطر القومية الضيقة، وإلى إقامة وحدات سياسية كبيرة أو عالمية، دون إعطاء أهمية لكيانات الدول. وذلك بغية إيجاد أطر سياسية أكثر فاعلية من إطار الدولة (الاتحادات الدولية للنقابات، السوق الاوروبية المشتركة وغيرها). والصيغة التنظيمية المطروحة في هذا المجال هي الفيدرالية.

من جهة أخرى، تبرز، في الوقت الحاضر، الانتقادات الموجهة للدولة كونها سلطة مركزية قوية؛ لا تفسح المجال أمام الجماعات، المتواجدة داخل حدودها، لإدارة شؤونها الذاتية، والعمل على إنماء خصوصياتها. لذلك يدعو البعض إلى الحد من مركزية السلطة.

إنطلاقاً من هذا الواقع؛ تبدو الدولة كإطار للسلطة السياسية، وشكل من أشكال التنظيم الإجتماعي، في صلب مناقشات أنصار المذاهب السياسية والفلسفية المختلفة. وهي في موقع المتهم، لأن البشرية بدأت تشعر بتقصير الدولة، في مجال تحقيق سعادتها. وهذا يطرح تساؤلات عدة حول مستقبل الدولة. غير أن الانتقاص من أهمية الدولة هو نسبي، فهي تبقى، حالياً، التنظيم الاجتماعي المتماسك بهيكليته الصلبة، ويُعبر في إطارها عن مجمل الحياة السياسية تقريباً. فلا تزال بنية الدولة الشكل الأكمل للوحدة السياسية، لذلك نرى أن البلدان تميل طبيعياً إلى تكوين دول.

الفصل الثامن

الديمقراطية

مقدمة

القسم الأول ـ تعريف الديمقراطية

أولاً ـ الديمقراطية كشكل لنظام الحكم.

ثانياً ـ الديمقراطية كنمط للعلاقات الإنسانية.

القسم الثاني ـ المفهومان الليبرالي والماركسي للديمقراطية.

أولاً ـ المفهوم الليبرالي للديمقراطية

١ ـ الديمقراطية السياسية

٢ ـ الديمقراطية الإقتصادية ـ الإجتماعية

ثانياً ـ المفهوم الماركسي للديمقراطية.

١ ـ الديمقراطية الماركسية.

٢ ـ تطبيق الديمقراطية الماركسية.

٣ ـ الديمقراطية الماركسية وتعدد الأحزاب.

٤ ـ الحقوق والحريات في الديمقراطيات الشعبية.

٥ ـ ألبير يسترويكا وإشاعة الديمقراطية.

القسم الثالث ـ أشكال الديمقراطية.

أولاً ـ الديمقراطية المباشرة.

ثانياً ـ الديمقراطية شبه المباشرة.

ثالثاً ـ الديمقراطية التمثيلة.

...

القسم الرابع ـ الديمقراطية والأحزاب السياسية.

أولاً ـ أثر الديمقراطية في نشوء ونمو الأحزاب السياسية.

ثانياً ـ دور الأحزاب السياسية في الأنظمة الديمقراطية.

القسم الخامس ـ المعارضة في النظام الديمقراطي.

أولاً ـ تعريف المعارضة.

ثانياً ـ وضع المعارضة القانوني.

ثالثاً ـ وظائف المعارضة.

رابعاً ـ التناوب.

إستنتاج.

مقدمة

عرفت الديمقراطية منذ عهد الاغريق، فتناولها في كتاباته كل من سقراط وأفلاطون وأرسطو، واعتمدت في أثينا، في إطار المدينة ـ الدولة، كنظام سياسي يختلف عن نظام أسبارطة الأرستقراطي، وعن سائر أنظمة ذلك العصر التي تميزت بالإستبداد.

وقامت ديمقراطية أثينا على توسيع المشاركة الشعبية في الحكم، عبر إشراك المواطنين في تسيير شؤون الدولة. غير أن صفة المواطنية اقتصرت فقط على فئة ضئيلة من المجتمع دون سواها. فالمجتمع الإغريقي كان يعتمد الرق والعبودية أساساً لنظامه الاقتصادي، فكان مكوناً من أحرار وعبيد، وطبقة الأحرار كانت تتألف بدورها من مواطنين وغير مواطنين. فغير المواطنين هم الأحرار الغرباء، ولا يتمتعون بالحقوق السياسية لأنهم محرومون من صفة المواطنية. فقط المواطنون كان لهم حق تولي المناصب السياسية والادارية والمشاركة في الاجتماعات الشعبية العامة لمناقشة شؤون المدينة. والمواطنية كانت تكتسب بالولادة فيتوارثها الأبناء عن الأباء.

ويقول المؤرخون أن مجموع سكان أثينا كان يقدر بثلاثماية وخمسة عشر ألفاً، ولكن عدد الذين كان يحق لهم حضور الاجتماعات السياسية بلغ ثلاثة وأربعون ألفاً فقط. أما من الناحية الفعلية فلم يكن يحضر منهم سوى ثلاثة آلاف. والذين لم يحق لهم الحضور هم النساء، بسبب حرمانهن من الحقوق السياسية، والرقيق، وجميع الأجراء من الأحرار لأنهم لا يملكون شيئاً سوى عملهم المأجور، وجميع الغرباء.

من ناحية أخرى، كان هناك شروط لا بد من توافرها في المواطن الذي يحضر الاجتماع، لكي يحق له المشاركة في المناقشة. من هذه الشروط، ألا يكون مديناً للمدينة بدين مالي، وأن يتمتع بأخلاق فاضلة، وأن يكون مالكاً لعقار ووافياً بالتزاماته إزاء المدينة، وألا يكون فاراً من أي معركة حربية.

وهكذا يبدو أنه، في ظل ديمقراطية أثينا، كانت فئة ضئيلة من الشعب تتمتع بحقوقها السياسية. وهذا لا يطابق مفهوم الديمقراطية، إنما على العكس يناقضه لأن الديمقراطية تعني توسيع دائرة الحقوق، لكي تشمل كافة البشر، بحيث يتساوون في فرص الحياة، وتُضمن حرياتهم وحقوقهم السياسية والإجتماعية، وتتأمن مشاركتهم بالحكم.

لقد كثر تداول كلمة الديمقراطية، في أوروبا، إبتداءً من القرن السابع عشر، وخاصة في القرن الثامن عشر، مع توطد الليبرالية السياسية. أما بالنسبة للعرب، فلم تدخل كلمة الديمقراطية اللغة العربية، إلا من خلال الغرب، في أواخر القرن التاسع عشر. وكان لتطور مفهوم الديمقراطية في الغرب، أثره على تطور وممارسة الديمقراطية في البلدان العربية.

سنتناول، في هذا الفصل، التعريف بالديمقراطية، وشرح مفاهيمها في الفلسفتين الليبرالية والماركسية، وتحديد أشكالها، كما سنعالج موضوع الأحزاب والمعارضة في الأنظمة الديمقراطية.

القسم الأول ـ تعريف الديمقراطية.

ليس من السهل التعريف بالديمقراطية، نظراً لشمولها مختلف أوجه الحياة، ولتأثرها بالمعطيات التاريخية والسياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية والنفسية. وهذا ما حدا بجورج بيردو G. Burdeau إلى القول أن على الباحث في الديمقراطية «أن يكون في الوقت نفسه مؤرخاً، لفهم تكون فكرة الديمقراطية؛ عالم اجتماع، لدراسة تجذرها في الجماعة؛ عالم إقتصاد، لإدراك العوامل المادية المؤثرة في تطورها؛ عالم نفس، لمعرفة مصدر الطاقة التي تغذيها؛ منظراً سياسياً، لتحليل أثر الأنظمة والعقائد السياسية على مفهوم الديمقراطية، وأخيراً رجل قانون، لتعريف المؤسسات الخاصة والسياسية التي تجسد عملياً الديمقراطية»[1].

فالديمقراطية، لا تقتصر، كما يبدو للبعض، على شكل نظام الحكم، إنما تتعدى نطاق المؤسسات الدستورية، وتدخل مباشرة في صلب العلاقات بين

---

(١) BURDEAU (G), **La Démocratie**, Paris, Ed. du Seuil, 1978, p. 9.

الأفراد والجماعات. فمن أجل إدراك معنى الديمقراطية، يجب على الباحث أن يتناولها كشكل لنظام الحكم، وكنمط للعلاقات الانسانية في آن.

أولاً ـ الديمقراطية كشكل لنظام الحكم.

تبدو الديمقراطية، شكلاً لنظام الحكم، متعارضاً مع الحكم الملكي الاستبدادي والحكم الأوليغارشي. ويرتبط تعريفها بالاجابة عن الأسئلة التالية: باسم من، وبمن، ومن أجل من تمارس السلطة؟

بالنسبة للسؤال الأول، هناك ثلاثة أجوبة.

ـ الجواب الأول: ممارسة السلطة باسم المولد وصلة القربى، أو الصفات العقلية الخارقة. وفي كلتا الحالتين، يكون الشخص «الأفضل» مدعواً لممارسة الحكم. أما الذي يميز الحالتين بعضهما عن بعض، فهو المعيار المعتمد في اختيار الحكام. ففي الحالة الأولى يكون المولد ورابطة القربى المقياس المعتمد؛ بينما في الحالة الثانية تكون الصفات الخلقية والعقلية هي المقياس. فيكون الحكم «حكم العقلاء والعلماء». وهناك إعتقاد بأن الأمور سوف تسير نحو الأفضل، في حال وضع الشعب مصيره بيد هؤلاء.

ـ الإمكانية الثانية، هي ممارسة السلطة باسم الثروة. فيصل إلى سدة الحكم الأشخاص الأكثر غنى (أصحاب المؤسسات المصرفية، كبار الصناعيين والتجار، الخ.)؛ ويقيمون نظاماً سياسياً، تكون فيه السلطة حكراً عليهم، وينعزلون نسبياً عن باقي المجتمع، كونهم يعبرون في ممارستهم الحكم عن مصالح فئة ضئيلة من الشعب، وليس عن مصالح الأكثرية. فيكون الحكم حكماً أوليغارشيا.

ـ الإمكانية الثالثة، هي ممارسة الحكم باسم غالبية الشعب، المعبر عن إرادته بالاقتراع العام. وهذه هي الديمقراطية. والذين يمارسون الحكم، هم الأشخاص الذين يقع عليهم اختيار الشعب، دون إعطاء أي أهمية لمحتدهم ولعلمهم ولثروتهم. فالديمقراطية تتعارض تماماً مع مبدأ السلطة التي لا تنبع من إرادة الشعب. فهي نظام حكم يهدف إلى إدخال الحرية في العلاقات السياسية، أي علاقة القيادة ـ الطاعة، الملازمة لكل مجتمع منظم سياسياً. فالسلطة تستمر، بدون شك، في الحكم الديمقراطي، ولكنها تبنى على موافقة الأشخاص الخاضعين لها، فتكون متوافقة ومنسجمة مع حرياتهم.

أما بالنسبة للسؤال؛ من أجل من تمارس السلطة؟ فيقوم جدل بين المفكرين السياسيين. فالبعض يقول بأن غاية ممارسة السلطة، في النظام الديمقراطي، هي تحقيق مصلحة كافة أفراد الشعب. فالحكومة التي تمارس السلطة استناداً إلى القوة العامة، لا يمكنها إلا أن تعمل في سبيل مصلحة كل أفراد الأمة. أما البعض الآخر، فيقول بأن السلطة تمارس، في النظام الديمقراطي، من أجل الغالبية العظمى من الشعب، لأنه لا يمكن، عملياً، تحقيق مصالح كافة أفراد الشعب. فهذا الأخير ليس مجموعة متجانسة تماماً، إنما هو مكوّن من فئات وطبقات وجماعات، ليس لها جميعاً ذات المصالح، وقد تكون مصالحها متضاربة في أوقات كثيرة.

هذا الجدل يقودنا إلى البحث في الإجابة عن السؤال؛ بمن تمارس السلطة؟ وهنا تبدو الإجابة مرتبطة بالإجابة عن السؤال السابق، أي من أجل من تمارس السلطة؟

القول بأن السلطة، في النظام الديمقراطي، تمارس من أجل تحقيق مصلحة كافة أفراد الشعب، يقود إلى الإستنتاج بأن الذي أنشىء من أجل تحقيق مصلحة الجميع، على الجميع أن يشاركوا فيه. فإذا كانت السلطة تمارس من أجل الجميع، فعلى الجميع أن يمارسها. والقول بأن السلطة، تمارس من أجل تحقيق مصلحة الغالبية العظمى من الشعب، يقود ايضاً إلى الاستنتاج بأن على الغالبية الشعبية أن تمارس السلطة. غير أنه لا يمكن لكل أفراد الشعب، ولا للغالبية العظمى من أفراده، أن تكون في الوقت ذاته حاكمةً ومحكومةً. فتطابق أو تماثل الحكام والمحكومين، بشكل كامل، هو أمر صعب التحقيق. فلا يمكن، عملياً، ممارسة الحكم إلا بواسطة أقلية من الشعب. لذلك تمتاز الأنظمة السياسية بعضها عن بعض، بمدى إقترابها من المثال الديمقراطي، الذي يصعب بلوغه لهذا السبب يطرح الموضوع من زاوية أخرى، وهي ضرورة إنبثاق الأقلية الحاكمة من الشعب، باعتماد عدة طرق، من بينها الاقتراع العام، الذي يبدو الأكثر ملاءمة للمثال الديمقراطي. فالديمقراطية، على حد تعبير هنري دي مان، «هي طريقة خاصة لإنتقاء الأقلية الحاكمة، لا أكثر ولا أقل». فيقتصر البحث، والحالة هذه، على إيجاد الوسائل الكفيلة بتقليص المسافة، إلى أقصى حد ممكن، بين النظام السياسي، بواقعه الحقيقي، والمثال الديمقراطي؛ لأن تحقيق هذا المثال، واقعياً وفي المطلق، غير ممكن.

هذا التعريف بالديمقراطية، كشكلٍ لنظام الحكم، يجد التعبير عنه في القول أن الديمقراطية هي «حكم الشعب بالشعب وللشعب». ولكن حصر الديمقراطية في شكل نظام الحكم، يؤدي إلى تقليص مضمون مفهوم الديمقراطية.

ثانياً ـ الديمقراطية كنمط للعلاقات الانسانية.

للقواعد الدستورية الوضعية، وللتقاليد والأعراف السياسية، أهمية كبرى في تحقيق الديمقراطية. فالاقتراع العام، وتحديد وظائف المؤسسات وصلاحيات الأشخاص الذين يمارسون السلطة، والتقيد بالأصول المتبعة في تأليف واسقاط الحكومات، والفصل بين السلطات، والاعتراف بالحريات والحقوق والمساواة، هي جميعها في أساس النظام الديمقراطي، وعدم التقيد بها يؤدي إلى تشويه الديمقراطية. غير أن المؤسسات الدستورية والقواعد الحقوقية، على الرغم من أهميتها، لا تصنع الديمقراطية. فالديمقراطية، في جوهرها، تتجاوز هذه المؤسسات والقواعد لتشكل سلوكاً إجتماعياً وسياسياً، يرتكز على فكرة المساواة في العلاقات الإنسانية، واحترام حقوق الانسان وحرياته. فهي تدخل في تكوين شخصية الفرد والجماعة. وهذا ما عبر عنه «جورج بيردو» حين قال أن الديمقراطية هي فلسفة، ونمط عيش ومعتقد، وتكاد تكون عرضاً شكلاً للحكومة»[٢]. وغالبية الذين كتبوا عن الديمقراطية، عبروا عن هذا المفهوم. فالديمقراطية تدخل في صلب العلاقات بين المواطنين من جهة، وبينهم وبين السلطة الحاكمة من جهة أخرى، ولا تقتصر فقط على شكل الحكم. وقد كتب ألكسي دي توكفيل، وهو أول من بين أهمية المساواة في تحقيق الديمقراطية، أن ما لفت نظره، أثناء رحلته إلى الولايات المتحدة الاميركية، هي المساواة في الفرص المتاحة لمختلف أفراد الشعب، فاكتشف أن «ثورة كبيرة هي قيد التحقيق»، وأن الديمقراطية لا بد قادمة.

ولكي تتحقق الديمقراطية عملياً، في الواقع السياسي، ولا تبقى مجرد فكرة أو شعار لا قيمة فعلية له، أو ستار للأستبداد والتعسف، يجب أن يكون الشعب مؤمناً بقيمة المبادىء الديمقراطية، وبالديمقراطية كقيمة بذاتها، ومدركاً لأهميتها في الحياة السياسية. وهذا يتطلب قدراً من الثقافة والنضج السياسي. فالمؤسسات الدستورية تشكل إطار العمل السياسي، وتلعب دوراً هاماً في تحديد أنماط النشاط

---

(٢) المرجع السابق، ص ٩

السياسي، غير أن القوى السياسية، من أحزاب وقوى ضاغطة وتنظيمات وتجمعات، هي التي تقوم بهذا النشاط، ومن صفوفها ينطلق من يمارس السلطة. فلا يكفي أن يكون شكل المؤسسات الدستورية ديمقراطياً لتتحقق الديمقراطية، إنما يجب أن تكون المبادىء الديمقراطية راسخة في عقول ونفوس الحكام، وفي الشعب نفسه الذي هو مصدر السلطة. وهذا يفترض تمرساً في العمل السياسي الديمقراطي. فالأنظمة السياسيةتقترب من النموذج الديمقراطي بقدر ما تتوفر لها هذه الشروط. فنرى شعوباً عريقة في الديمقراطية إلى جانب شعوب حديثة العهد بها، بينما شعوب أخرى تكاد لا تعرف عنها الشيء الكثير.

وللأفعال الصادرة عن السلطة، أهمية أساسية في تحديد طبيعة النظام السياسي. فالديمقراطية لا تترجم فقط بالتعبير عن إرادة الأكثرية، إنما أيضاً بمضمون عمل السلطة، أي بتطابق أو على الأقل بعدم تعارض الأفعال والممارسات الصادرة عن السلطة، المعبرة عن إرادة الأكثرية، مع القواعد القانونية والاخلاقية التي يؤمن بها الشعب، ومع المبادىء التي ترتكز عليها الديمقراطية. فالأكثرية غير المؤمنة بالحرية والمساواة، والتي لا تحترم حقوق سائر المواطنين، لا يمكنها أن تمارس الحكم الديمقراطي. فالديمقراطية ليست حكم الأكثرية وحسب، إنما حكم الأكثرية الساعية إلى تحقيق أهداف الديمقراطية، والمتمسكة بالقواعد والمبادىء التي ترتكز عليها المؤسسات الديمقراطية. فالحكم التعسفي ربما إستند إلى إرادة الاكثرية. ويقول روبرت م. مَاكيفر، في هذا المجال، «لربما بلغت الأكثرية الحكم من الطريق الديمقراطي، واستخدمت الحكم بعد ذلك للقضاء على المبدأ الديمقراطي. ولربما إستطاع زعيم غوغائي أو توتاليتاري جائر أن يظفر بأكثرية الأصوات في إنتخاب ديمقراطي حر. وما يلبث بعد ذلك أن يهدم المؤسسات الديمقراطية التي رفعته إلى السلطة. ويكون عمله هذا نهاية الديمقراطية، وإن أقدم عليه باجماع الاكثرية التي تؤيده»[٣].

إن تقيد الأكثرية الحاكمة بالمبادىء الديمقراطية، هو الذي يصون حقوق وحريات الأقلية السياسية، فاذا كانت قرارات السلطة الحاكمة غير منسجمة أو متناقضة مع هذه المبادىء، يصبح من حق الأقلية السياسية، بل من واجبها وواجب كل مؤمن بالديمقراطية، رفض هذه القرارات، والعمل على الغائها. فهل يجوز مثلاً للحكومة، في نظام ديمقراطي، إتخاذ قرارٍ يجيز التمييز العنصري؟ إن

---

(٣) روبرت م. ماكيفر، المرجع السابق، ص ٢٤٦ ـ ٢٤٧

سياسة التمييز العنصري تتناقض والديمقراطية، لأنها تناقض مبدأ المساواة، والحكم الذي يمارسها لا يكون ديمقراطياً، حتى ولو كان يعبر عن إرادة الأكثرية. ولا يمكن للمواطنين التعبير عن آرائهم ومواقفهم في ظل بعض الأنظمة التي تستمد سلطتها من إرادة الأكثرية (النظام النازي في المانيا أثناء حكم هتلر، والنظام الفاشي في ايطاليا في عهد موسوليني، على سبيل المثال لا الحصر)، فقط في النظام الديمقراطي يستطيع المواطنون التعبير بحرية عن آرائهم، وانتقاد الحكومة.

وفي نهاية هذا التحليل، يمكن القول أن الديمقراطية، قبل أن تكون شكلاً لنظام الحكم، هي تجسيد لقيم إنسانية، «ونمط للعيش»، والقواعد الدستورية الوضعية، التي تعبر عنها، هي مجرد بنية فوقية، لا معنى لها، إلا بقدر ما تتمسك الجماعة بالمبادىء والقيم التي تكرسها هذه القواعد.

القسم الثاني ـ المفهومان الليبرالي والماركسي للديمقراطية.

إن الخلاف بين الليبرالية والماركسية حول مفاهيم الدولة والحرية والمساواة، أدى إلى خلاف بينهما حول مفهوم الديمقراطية.

أولاً ـ المفهوم الليبرالي للديمقراطية.

لقد تبلورت الفلسفة الليبرالية في أوروبا، في القرنين السابع عشر والثامن عشر، ولم تقترن نشأتها بالديمقراطية، إنما على العكس، قاومت الديمقراطية في البدء ومن ثم إستوعبتها تدريجياً. فحق الاقتراع إقتصر حتى الثلث الأول من القرن التاسع عشر على الطبقة العليا، وإنتشر فيما بعد فشمل الطبقة الوسطى (الاصلاح الانتخابي في بريطانيا عام ١٨٣٢)، ولم يعترف به للعمال إلا في نهاية القرن الماضي، وكان على النساء أن ينتظرن حتى القرن العشرين ليتمتعن بهذا الحق (الولايات المتحدة الاميركية عام ١٩٢٠ وانكلترا عام ١٩٢٨ وسويسرا عام ١٩٧١).

«لقد قامت الديمقراطية الليبرالية على إفتراض أساسي وهو حرية الاختيار، ونقلت مفهوم حرية المستهلك من مجال الاقتصاد إلى مجال السياسة، فكما

تصورت الليبرالية نظاماً اقتصادياً يقوم على المنافسة، المستهلك فيه هو السيد الذي يختار بين السلع المتنافسة وفقاً لقوانين حرية السوق والعرض والطلب، تصورت ايضاً نظاماً سياسياً يقوم على حرية الاختيار بين الاحزاب والاتجاهات السياسية»[٤].

لقد مرت الديمقراطية الليبرالية في مرحلتين تاريخيتين. امتازت الأولى بتطبيق المبادىء الديمقراطية النابعة من تحديد الديمقراطية تحديداً نظرياً، مجرداً عن الواقع المجتمعي. وهذه الديمقراطية هي الديمقراطية الكلاسيكية أو الديمقراطية السياسية. بينما امتازت المرحلة الثانية بالتحول الذي طرأ على مفهوم الديمقراطية، تحت تأثير الأزمة التي واجهتها، فتحولت إلى ديمقراطية ذات مضامين اقتصادية واجتماعية إضافة إلى مضمونها السياسي.

١ ـ الديمقراطية السياسية.

أ ـ خصائص الديمقراطية السياسية.

تمتاز الفلسفة الليبرالية، التي نتج عنها مفهوم الديمقراطية السياسية، ببعض الخصائص الاساسية. وأولى هذه الخصائص إيمانها المطلق بحرية الانسان. فالحرية ملازمة للطبيعة البشرية، حسب هذه الفلسفة، ومهما وجدت عوائق اجتماعية في طريق هذه الحرية، فلن تقوى على انتزاعها من الانسان.

يستمد هذا المفهوم جذوره من بعض الأفكار التي سادت اوروبا في القرن الثامن عشر وخاصة فكرة جان جاك روسو، التي تتلخص بأن الانسان في الحالة الطبيعية هو كائن طيب وحر. وإذا تمكن المجتمع في بعض الحالات من الحد من حريته وإفساده، فهذا لا يعني أن طبيعة الانسان أُصيبت بالفساد. فالانسان يبقى طيباً وحراً بطبيعته، وهو قادر على أن يتفتح ويتقدم في إطار بعض المؤسسات الاجتماعية والسياسية الملائمة.

---

(٤) د. علي الدين هلال، مفاهيم الديمقراطية في الفكر السياسي الحديث، بحث نشر في «أزمة الديمقراطية في الوطن العربي»، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٥٨٤، ص٣٨

أما الميزة الثانية لهذه الفلسفة، فهي الفردية فالفرد يشكل، بالنسبة لليبرالية السياسية، المحور الاساسي، فهو القيمة الاولى والرئيسية. لذلك لا يجوز المساس بحرية الفرد ومنافعه. وعلى مؤسسات الدولة ان تراعي حريته إلى أقصى درجة، وأن تضمن حقوقه. وهذا يكون بعدم تدخل الدولة في شؤونه، وتركه يعمل وفق إرادته. والذي يضمن ذلك، هو مشاركة المواطنين بالحكم. فهذه المشاركة تحول دون تطاول الدولة على حرياتهم وحقوقهم. من هنا نشأ مبدأ المشاركة كأساس للديمقراطية، غير أن المشاركة، من هذه الوجهة، تبدو عملية سلبية، لأن وظيفتها ليست مساعدة الناس على إكتساب الحرية وتحقيق المساواة، إنما الحيلولة دون سلب حرياتهم الملازمة لطبيعتهم البشرية. فالديمقراطية، في الفلسفة الليبرالية، هي أداة للحفاظ على الحرية التي هي معطى طبيعي لا أكثر ولا أقل. وتجدر الاشارة إلى أن الليبرالية تخشى أكثر ما تخشاه ذوبان الفرد في الجماعة، لأن هذا يقضي على حريته الفردية. لذلك يتخذ الليبراليون موقفاً معادياً لكل المذاهب التي تقول بأولوية الجماعة على الفرد، وبضرورة تقديم مصلحة الجماعة على المصالح الفردية، كالمذاهب التي تركز اهتماماتها على الطبقات الاجتماعية، أو تلك التي تمجد عظمة الأمة وتضع مصالحها فوق مصالح الأفراد. من هنا يمكن القول بأن الفلسفة الليبرالية ترفض عامةً القيم الجماعية.

ب ـ تطبيق الديمقراطية السياسية.

أما تطبيق الديمقراطية السياسية عملياً، فيتم بواسطة عدة وسائل. أولها الاقتراع، وهو الطريقة التي تمكن الفرد من المشاركة في ممارسة السلطة. وهذه المشاركة يمكنها أن تكون مباشرة، عبر الاستفتاء الشعبي؛ كما يمكنها أن تكون غير مباشرة، بواسطة إنتخاب هيئة، تمارس أعمالها باسم المواطنين. وقد تكون هذه الهيئة جماعية كمجلس النواب، أو سلطة فردية كرئيس الجمهورية؛ أو الاثنين معاً كما حددها دستور الجمهورية الخامسة في فرنسا (دستور ١٩٥٨).

إن الاقتراع، في الديمقراطية الليبرالية، لا يمكن أن يكون إلا إقتراعاً عاماً. فالمساواة السياسية، تقضي بأن يشارك الجميع باختيار ممثليهم في السلطة؛ كما أنها تقضي باعطاء صوت واحد لكل مواطن. والقاعدة المعتمدة في الاقتراع العام، هي قاعدة الاكثرية. لأن الاجماع صعب التحقيق إن لم نقل غير قابل التحقيق. أما القرارات فتتخذ بالأغلبية.

والوسيلة الاخرى المعتمدة، على الصعيد التأسيسي، في تطبيق الديمقـراطية السياسية، هي فصل السلطات. وفي هذا المجال يعـود الديمقـراطيون إلى ملاحظة مونتسكيو الشهيرة، وملخصها أن التجارب أثبتت أن كل شخص يصل إلى الحكم يرى نفسه مدفوعاً لتجاوز حدود السلطة. فمن أجل تجنب ذلك، يجـب تجزئـة السلطة إلى عدة سلطات، وعدم حصرها في شخص أو هيئة واحدة؛ إنما توزيعها على هيئات أو مؤسسات عدة. «فالسلطة توقف السلطة»، على حد تعبير مونتسكيو، فتصان الحريات. وعلى الصعيد الدستوري يتم ذلك بفصل السلطات، والتمييز بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية. وجعل كل سلطـة من إختصاص هيئة أو مؤسسة متميزة عن سائر مؤسسات الدولة. وهذا ما يحول دون تجاوز أي من السلطات حدودها، وبالتالي يحـول دون قيام نظـام إستبـدادي. فالحرية لا تكون مطلقاً «إذا ما اجتمعت السلطة الاشتراعية والسلطة التنفيذية في شخص واحد أو في هيئة حاكمـة واحـدة، وذلك لأنـه يخشـى أن يضـع الملك نفسه... قوانين جائرة لينفذها تنفيذا جائراً... وكذلك لا تكون الحرية إذا لم تفصل سلطة القضاء عن السلطة الاشتراعية والسلطة التنفيذية، وإذا كانت متحدة بالسلطة الاشتراعية كان السلطان على الحياة وحرية الأهلين أمراً مرادياً، وذلك لأن القاضي يصير مشترعاً وإذا كانت متحدة بالسلطة التنفيذية أمكن القاضي أن يصبح صاحباً لقدرة الباغي[٥]. إذن حصر السلطات في هيئة واحدة أو شخص واحد يؤدي إلى قيام حكم ديكتاتوري.

إضافة إلى الوسائل التي تكلمنا عنها، هناك وسيلة أخـرى معتمـدة في تطبيق الديمقراطية السياسية، وهي عدم حصر السلطة التشريعية نفسها في هيئة واحدة، إنما توزيعها علـى هيئتين bicamérisme أو أكثـر pluri-camérisme . فهنـاك من يعتقد بضرورة توزيع السلطة التشريعية على مجلسين: مجلس النواب ومجلس الشيوخ، فلا يستأثر أي من المجلسين بالتشريع لوحده. وتـكون وظيفـة مجلس الشيوخ، عادةً، الحد من جماح مجلس النواب، دون أن يأخذ دوره بالتشريع. ولكن هذا الرأي هو موضع جدل ونقاش بين المدافعين عنه والمعارضين له. وبما يختصر بالديمقراطية السياسية، لا يمكننا القول بأن البرلمان المكون من مجلسين أو هيئتين أو أكثر، هو وسيلة لا غنى عنها لتحقيق الديمقـراطية، أو هو تعبير عن

---

(٥) مونتسكيو، المرجع السابق، ص ٢٢٨ ـ ٢٢٩.

الديمقراطية. فهناك، اليوم، العديد من الأنظمة الديمقراطية، التي لا يرقى إليها الشك، والتي يتولى التشريع فيها برلمان مكون من مجلس واحد، هو مجلس النواب. كما يبدو أن هناك إتجاهاً، خاصة في الدول الاسكندينافية، للتخلي عن مبدأ البرلمان المكوّن من مجلسين، وإعتماد المجلس الواحد، أي مجلس النواب. وهذا لا يعني أن مجلس الشيوخ فقد كل قيمة لوجوده، إنما يدل على أنه لم يعد عنصراً ضرورياً في النظم الديمقراطية.

ج ـ أزمة الديمقراطية السياسية.

لقد تعرضت الديمقراطية السياسية لأزمة حادة، بسبب التطورات الاجتماعية والاقتصادية التي لم تتمكن من مواجهتها. فعلى الصعيد الاقتصادي، أدت المغالاة في الليبرالية إلى مشاكل خطيرة، فكان من نتائج حرية التجارة والصناعة سيطرة الأقوياء على الضعفاء، وحرمان هؤلاء من حرياتهم وحقوقهم، وتكريس اللامساواة بين المواطنين. فلم يدرك آدم سميث ومؤيدوه «أن التنافس لا يمكن أن يكون حراً ومتساوياً، إلا إذا كان المتنافسون أحراراً ومتساوين. ولم يدركوا أن المساواة تفترض التساوي بين من يعرض العمل وبين من يأخذه. وما لم تتوفر هذه المساواة أولاً، فان التنافس الحر يؤدي إلى استفحال الشقة بين الناس بدل أن يؤدي إلى المزيد من المساواة»[٦].

فالديمقراطية الليبرالية أقرت المساواة السياسية، فألغت إمتيازات الطبقة الارستقراطية، ولكنهاخلقت تدريجياً لا مساواة اقتصادية، لأنها أدت إلى تكديس ثروات الأغنياء على حساب سائر فئات الشعب، فنتج عنها أرستقراطية جديدة، نشأت في ظل الثورة الصناعية.

فإزاء تقدم الصناعة رأى الفرد نفسه مجرداً من الوسائل التي تمكنه من الدفاع عن حقوقه. وقد ازدادت ظروف العمل صعوبة، بعد ان تزايد استغلال الطبقة العاملة من قبل أرباب العمل. فأوردت بعض التقارير أنه، في عام ١٨٤٠، كان العديد من الاولاد، الذين لا تزيد أعمارهم عن السنوات الخمس، يعملون في المناجم، كما ان يوم العمل كان يصل إلى أربع عشرة ساعة. وقد جاءت الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، بين الحربين العالميتين الاولى والثانية، لتظهر عدم قدرة الديمقراطية

---

(٦) روبرت م. ماكيفر، المرجع السابق، ص ٤٠٩ ـ ٤١٠.

السياسية على مواكبة المستجدات، ووضع حد لهذه الأزمات. ويعود ذلك للأسس الفلسفية التي ارتكزت عليها. فالفلسفة الليبرالية، انطلقت، في فهمها للديمقراطية، من تحديد الانسان تحديداً مجرداً عن الواقع الاجتماعي والاقتصادي الذي يعيش فيه. فعرفته بجوهره، وليس بخصائصه الناتجة عن الوضع المادي الذي يحيطبه. فلم تأخذ بالاعتبار وضعه ككائن ضمن شبكة من العلاقات المجتمعية المميزة، ولا المتطلبات الحقيقية للحرية. فكان على الديمقراطية الليبرالية أن تقيم وزناً أساسياً للمعطيات الاقتصادية والاجتماعية، لتتمكن من التغلب على أزمتها. وقد إضطرت إلى أخذ هذه المعطيات بالاعتبار، تحت تأثير إشتداد الازمات المعيشية والاجتماعية، وتصاعد نضال الحركات المطلبية، فتحولت من ديمقراطية ذات مضمون سياسي بحت إلى ديمقراطية ذات مضامين سياسية واقتصادية واجتماعية.

٢ ـ الديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية.

أ ـ خصائص الديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية.

الديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية هي تحول في مفهوم الديمقراطية الليبرالية، ولا يجوز الخلط بينها وبين الديمقراطية الماركسية. فالديمقراطية الماركسية تركز على المضمون الاقتصادي والاجتماعي للديمقراطية، غير ان مفهوم الديمقراطية في الفلسفة الماركسية يختلف عن مفهوم الديمقراطية الليبرالية.

والديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية كالديمقراطية السياسية الكلاسيكية، ترتكز على حقوق الانسان، ولكنها تفهم هذه الحقوق بشكل يختلف عن فهم الديمقراطية السياسية لها. فالحقوق في هذه الأخيرة، وكما نص عليها إعلان ١٧٨٩، هي ميزة ملازمة للفرد ويعود له وحده استعمالها، وفضيلة الدولة الوحيدة هي عدم التعرض لهذه الحقوق أو إغتصابها. أما بالنسبة للديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية، فالحقوق عكس ذلك. فهي ليست نابعة من وجود الفرد، بل هي تكريس قانوني لمتطلبات محددة، وإستجابة لحاجات معينة. وهذه الحقوق، بتعريفها الجديد، هي حقوق اجتماعية لأنه معترف بها، ليس لكائن مجرد عن الواقع الاجتماعي والاقتصادي الذي يعيش في إطاره، إنما لانسان كائنٍ داخل

شبكة من العلاقات المادية، أي انسان يعيش في وسطا اجتماعي، وهو مرتهن له إلى حد كبير. وهي حقوق إجتماعية لأنها حقوق للمواطن على المجتمع.

أما بالنسبة للحرية، فالديمقراطية التي هي في المفهوم الليبرالي الكلاسيكي، أداة للحفاظ على الحرية، كون الحرية ملازمة لطبيعة الانسان؛ أصبحت، بعد هذا التحول، أداة لتحرير الانسان. لأن الواقع أثبت أن الحرية ليست معطىً طبيعياً، وأن الانسان غير قادر على التمتع بها فعلياً، بسبب القيود والاستغلال الذي يمارسه عليه من هو أقوى منه مادياً، وعليه اكتساب هذه الحرية. فحلت فكرة التحرر محل فكرة الحرية.

ويمكن القول أن الديمقراطية، بمضامينها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، تهدف إلى تحرير الفرد من كل أشكال القمع. فعلى الصعيد السياسي، ترمي إلى حماية الفرد من الاستبداد والقهر، وإلى اشراكه في وضع القواعد القانونية التي تحكم العلاقات في المجتمع في شتى المجالات. أما على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي، فهي تهدف إلى توفير شروط حياة تضمن لكل فرد الأمان والبحبوحة والسعادة، أي ايجاد مجتمع تتحقق فيه المساواة عملياً في الواقع، وليس على المستوى النظري فقط، بحيث يصبح من حق كل فرد مطالبة المجتمع بالحماية والضمانات إزاء صعوبات الحياة. وهذا ما يؤدي إلى إعتراف الدولة بحقوق جديدة للمواطن، كحق العمل، وحق الحصول على مرتب موازٍ للعمل، وحق الضمان الاجتماعي والصحي، وضمان الشيخوخة، وحق التعليم وغيرها من حقوق إجتماعية، بهدف الحد من التفاوت الاجتماعي بين أفراد الشعب الواحد.

إن العلاقة بين المضمون السياسي والمضمون الاقتصادي ـ الاجتماعي للديمقراطية، هي علاقة جدلية. فتوفير الضمانات الاجتماعية للمواطن، يمكنه من التحرر من الفقر والجهل، ويوفر له بالتالي شروط التمتع بالحرية، والمشاركة السياسية الفعلية الواعية. كما ان هذه المشاركة تمكنه من تحقيق المزيد من المكاسب على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، أي توفير الشروط المادية لممارسة الديمقراطية بمضمونها السياسي. فتمتين هذه العلاقة يؤدي إلى تعميق معنى الديمقراطية واتساع نطاقها.

ب ـ دور الدولة في تطبيق الديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية.

تبرز أهمية الدولة في تحقيق الديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية. فبعد أن أدعى الفلاسفة الليبراليون بأن الديمقراطية تتحقق تلقائياً، عبر الازدهار الاقتصادي وفيض الخيرات، الذي يفسح المجال أمام الفرد ليعيش بحرية، ويتمكن بجهوده الشخصية من تحقيق سعادته، ودعوا الحكام إلى الامتناع عن التدخل بشؤون المحكومين، والاكتفاء بعدم التعرض لحرياتهم، جاء الواقع ليثبت عدم صحة هذه النظرة المتفائلة بتحقيق السعادة. وقد أكدت الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، الناتجة عن عدم تدخل الدولة في الشأن الاقتصادي والاجتماعي، أن الديمقراطية الاجتماعية يجب أن تبنى، ولا يمكن أن تأتي عفوياً أو تلقائياً. فشح الموارد الطبيعية، وأنانية المستفيدين من النظام الاقتصادي والاجتماعي الليبرالي المطلق، والأزمات الاقتصادية التي انعكست على أوضاع الطبقات الفقيرة، أكدت ضرورة فرض نمط جديد من العلاقات في حياة الجماعة، من أجل القضاء على العيوب الاجتماعية، وذلك عن طريق اعادة توزيع الثروة الوطنية. وهذا ما أجبر الدول على التدخل في الشأن الاقتصادي (مراقبة، تخطيط، إدارة مشاريع، الخ). فأصبحت «السلطة أداة لتحقيق مسلتزمات الديمقراطية والازدهار. وبدلاً من أن يشارك الشعب في ممارسة السلطة، لمنع الحكام من المساس بمبادرته الفردية، وحرية تنافس القوى الاقتصادية، أصبح يمارس حقوقه السياسية من أجل إصلاح البنية الاجتماعية...»[٧]. وحتى في الدول التي تبدو فيها الديمقراطية الاجتماعية ناجمة عن البادرة الفردية والنظام الاقتصادي الحر، نرى أن أنظار الناس تتجه نحو الدولة كلما لاحت في الأفق بوادر أزمة اقتصادية. وقد أدرك الشعب الاميركي بالذات، منذ أزمة عام ١٩٣٠، أهمية القدرة التي تملكها الدولة، والتي تمكّنها من تصحيح الخلل الاقتصادي، بغية الحفاظ على الازدهار. وإذا كان الازدهار الاقتصادي في الولايات المتحدة الاميركية والدول الغربية، لم يأت نتيجة لتدخل الدولة في الشأن الاقتصادي؛ فمن المؤكد أن هذا التدخل هو الضمانة الاساسية لاستمراره.

والكلام عن تدخل الدولة، يقودنا إلى البحث عن الوسائل التي تمكّن السلطة من تحمل مسؤوليتها إزاء المواطنين، في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، كما

---

(٧) BURDEAU (G). op. cit., p. 70.

يطرح على نطاق البحث، مدى تدخل هذه السلطة. وهنا يبدو الخيار الأساسي بين تحقيق الديمقـراطية الاجتمـاعية كامتـداد للديمقـراطية السياسية؛ وتحقيق الديمقراطية الاجتماعية عن طريق الثورة التي تقودها البروليتاريا.

الطرح الأول يرمي إلى إفساح المجال أمام مؤسسات الديمقراطية الكلاسيكية لكي تلبي مستلزمات الديمقراطية الاجتماعية. وهـذه هي الطريقـة المعتمـدة في الدول الغربية (فرنسا، بريطانيا، ايطاليا، النمسا، سويسرا، المانيا الغربية، الدول السكندينافية، الخ...).

إن الضغط الشعبي على الحكام، عبر النقابات والأحزاب، يقود السلطـة إلـى العمل من أجل التأثير في البنى الاقتصادية والاجتماعية، بغية توجيهها نحو توازن جديد. فتتم مراقبة الاقتصـاد بطريقـة تضمـن التـوفيق بين الأهـداف الجمـاعية والمصلحة الفردية. وتتم مراقبة الملكية بشكل يضمن وظيفتها الاجتماعية، فتنزع إمتيازات المشـاريع الصنـاعية في بعض الحـالات، لتحـرير العمـال من التبعية لأصحاب رؤوس الأموال، ويعاد توزيع الدخل القومي بواسطة الضرائـب، التـي يستفيد منهـا كافـة أفـراد الشعـب عن طريق المساعـدات والضمانـات (ضمـان إجتماعي، صحي، ضمان ضد البطالـة والشيخوخـة، الـخ...)، التـي تؤمنهـا السلطة للمواطنين. ومن ناحية أخرى، يشكل تدخل السلطة في الشأن الاقتصادي ضمانة ضد الهزات الاقتصادية، التي تهدد مصالح أرباب العمل. فعندما تبرمج الحكومة الاقتصاد تجعل استخدام الثروة والطاقة، في خدمة الجماعة بكاملها[٨].

إضافة إلى ذلك، يمكن لمؤسسات الديمقراطية أن تتجاوز الإطـار السياسـي البحت، لتشمل مختلف مجـالات النشـاط البشـري، بحيث تضمـن الجماعـة سيطرتها على القوى التي تحركها. وذلك بواسطة تأميم المؤسسات الاقتصـادية، وإشراك الأجراء بادارتها، وتمثيل النقابات بالاجهـزة العامـة، حيث تتـم دراسـة مشاريع القوانين التي تهم العمال؛ وإشـراك كل الجماعـات التـي يتـكون منهـا الشعب في الوظائف القيادية في المجتمع.

---

(٨) المرجع السابق، ص ٧٣

إلى جانب هذه الطريقة المعتمدة في تحقيق الديمقراطية الاجتماعية، هناك إعتقاد بعدم إمكانية تحقيق الديمقراطية، إلا بواسطة التحرر بالاكراه والقوة، أي بالثورة التي تقودها البروليتاريا على ضوء المبادىء الماركسية.

ثانياً ـ المفهوم الماركسي للديمقراطية.

١ ـ الديمقراطية الماركسية

المقصود بالديمقراطية الماركسية، مجموعة المبادىء والمؤسسات التي ترتكز عليها أنظمة الاتحاد السوفياتي والديمقراطيات الشعبية. وهي تستمد جذورها من النظرية الماركسية ـ اللينينية للدولة.

فالدولة، حسب النظرية الماركسية، هي وليدة الصراع الطبقي. فقد نشأت، تاريخياً، بسبب ظهور الملكية الفردية وإنقسام المجتمع إلى طبقات. فهي تعبير عن سيطرة طبقة أو طبقات إجتماعية، بفعل قوتها الاقتصادية، على الطبقات الأخرى. والدولة هذه ظاهرة عابرة، تزول بزوال الصراع الطبقي. ففي المجتمع الشيوعي تزول الطبقية وتزول معها الدولة.

فالدولة، في النظرية الماركسية، هي أداة قمع طبقي، فهي إذن ذات طابع ديكتاتوري غير ديمقراطي. والحريات التي تدعي الديمقراطية البرجوازية أو الليبرالية الاعتراف بها، ليست، برأي الماركسيين، سوى خدعة. إذ «ما تعني حرية الكلام، والكتابة، وإختيار الممثلين في الحكم، إذا كان وجود الانسان، أي الوجود المرتبط بالعمل، مرتهناً للقدرة المركزة بقبضة المحظوظين أو المالكين، وخاضعاً لجور الحاجة؟»، على حد تعبير كارل ماركس. لذلك يميز ماركس بين الحريات الشكلية التي تقدمها المجتمعات الليبرالية، والحريات الحقيقية، التي هي حصيلة التحرر من الإرتهان للذين يمتلكون أدوات الانتاج. فالحرية في مجتمع منقسم إلى طبقات ليست سوى وهم، والتحرر لا يكون بغير الثورة. فالانسان ليس حراً طالما لا يعي بالمعرفة والثورة حقيقة واقعة (ماركس). والحرية الحقيقية التي يتمتع بها كافة أفراد المجتمع لا تكون إلا في المجتمع الشيوعي، حيث يزول الصراع بين الأفراد من جهة، وبين الافراد والدولة من جهة أخرى. فإلغاء الملكية الخاصة لوسائل الانتاج، يزيل الامتيازات التي تتمتع بها الطبقات التي كانت تمتلك هذه الوسائل، ويؤدي بالتالي إلى قيام مساواة حقيقية بين الأفراد في مجتمع متجانس، لا وجود فيه لطبقات إجتماعية.

ولكن قبل بلوغ الشيوعية، لا بد من المرور بمرحلة ديكتاتورية البروليتاريا؛ وهي المرحلة التي تتحول فيها الدولة من دولة البرجوازية إلى دولة البروليتاريا. وديكتاتورية البروليتاريا، كما يراها لينين، هي ديكتاتورية للبرجوازية وديمقراطية للبروليتاريا. لأن واجب البروليتاريا، بعد إستيلائها على السلطة، قمع الطبقة البرجوازية والقضاء التام عليها، من أجل قيام مجتمع متجانس، ووضع حد نهائي للصراع الطبقي. فديكتاتورية البروليتاريا هي اضطهاد بالنسبة للأقلية البرجوازية، وديمقراطية حقيقية بالنسبة للأغلبية الساحقة من الشعب. بينما الديمقراطية في المجتمع الرأسمالي، هي ديمقراطية الأقلية، لأنها تقتصر على الأغنياء دون الفقراء. إذن في ظل ديكتاتورية البروليتاريا لا يمكن الكلام على ديمقراطية للجميع أو ديمقراطية كاملة.

لقد برز، بعد الحرب العالمية الثانية، تعبير **الديمقراطيات الشعبية** للدلالة على الأنظمة السياسية الاشتراكية التي نشأت في اوروبا الشرقية. ويبدو تعبير «الديمقراطية الشعبية» متضمناً تكراراً في ذاته، لأن الديمقراطية تعني حكم الشعب بالشعب. ولعل إستعماله بهذا الشكل، جاء للتأكيد على شعبية هذه الأنظمة، ولتمييز الديمقراطية التي تعتمدها عن الديمقراطية في الأنظمة الرأسمالية. ولكن مفهوم الديمقراطية الشعبية يشوبه شيء من الغموض، بسبب تعدد التفسيرات الماركسية له. ففي «الفترة **١٩٤٥ ـ ١٩٤٧** قيل أنها عبارة عن نظام وسط بين الديمقراطية الماركسية، التي أساسها ديكتاتورية البروليتاريا، والديمقراطية البرجوازية أو الرأسمالية. وبهذا المعنى تصبح الديمقراطية الشعبية مرحلة انتقالية وتمهيداً لاستقبال الديمقراطية الماركسية»[٩]. ثم حدث تطور في تعريف مفهوم الديمقراطية الشعبية، فإعتُبرت أحد أشكال ديكتاتورية البروليتاريا، فورد في قرارات المؤتمر الثاني والعشرين للحزب الشيوعي السوفياتي، في عام **١٩٦٢**، أن الديمقراطية الشعبية هي شكل من أشكال ديكتاتورية البروليتاريا يعكس تطور الثورة الاشتراكية في ظروف ضعف الاستعمار، وتغّير ميزان القوى في صالح الاشتراكية وظروف البلاد التاريخية والوطنية[١٠].

أما التطور الآخر المهم، الذي أُعلن عنه في هذا المؤتمر، فهو تحول الدولة السوفياتية، تحت قيادة الطبقة العاملة، من ديكتاتورية البروليتاريا إلى دولة الشعب

---

(٩) الدكتور علي الدين هلال، المرجع السابق، ص ٤٥

(١٠) الحزب الشيوعي السوفياتي، من اجل السلام والتقدم، قرارات المؤتمر الثاني والعشرين للحزب الشيوعي السوفياتي، ص ٢٦

بأسره. وهذا التحول يعني أن الدولة لم تعد تعبر عن ديكتاتورية طبقة من الطبقات، إنما أصبحت أداة للمجتمع بكامله، بعد أن قضت البروليتاريا على الطبقات المستغِلة، قضاءً تاماً. وهذا ما أدى إلى تطور ديمقراطية البروليتاريا لتصبح ديمقراطية اشتراكية للشعب كله؛ وبدلاً من أن يكون الحزب الشيوعي حزب الطبقة العاملة أصبح حزب الشعب بأسره. ومن الضروري الحفاظ على الدولة في هذه المرحلة، كأداة صراع ضد الرأسمالية العالمية، التي تعمل من أجل محاصرة الاشتراكية والقضاء عليها. فزوال الدولة لا يتم، بنظر الماركسيين، إلا بعد أن تعم الشيوعية العالم.

٢ ـ تطبيق الديمقراطية الماركسية.

أما على الصعيد العملي، فيتم تطبيق الديمقراطية الماركسية عبر وسائل وأساليب مناقضة لتلك التي يعبر بواسطتها عن الديمقراطية الليبرالية. فالاقتراع العام الذي يعتبر وسيلة أساسية لاشراك المواطنين في الحكم، في الديمقراطية الليبرالية، ترفضه الماركسية؛ لأنه لا يمكّن البروليتاريا من الوصول إلى السلطة لتحول المجتمع الرأسمالي إلى مجتمع إشتراكي. فالاقتراع العام في المجتمع الرأسمالي ليس، بنظر الماركسيين، سوى وسيلة تمكّن الطبقات المستثمرة من السيطرة على البروليتاريا. فتحول المجتمع من الرأسمالية إلى الاشتراكية لا يتم بغير الثورة. أي لا يمكن إسقاط السلطة الرأسمالية إلا بالعنف. غير أن المؤتمر العشرين للحزب الشيوعي السوفياتي، المنعقد عام ١٩٥٦، عدل بعض الأفكار التي سادت الفكر الماركسي، بخصوص الانتقال من الرأسمالية إلى الاشتراكية. فقال بامكانية الوصول إلى الاشتراكية بالطرق السلمية في حال توافر شروط معينة. وأوضح خروتشوف في تقريره للمؤتمر، أن لجوء البروليتاريا إلى العنف يتوقف على مدى مقاومة البرجوازية واستخدامها للقوة. فمن الممكن الوصول إلى الاشتراكية عن طريق البرلمان، أي بواسطة الاقتراع العام، إذا استطاعت البروليتاريا أن تكتل حولها الفلاحين والمثقفين وكل القوى الوطنية للوقوف ضد القوى الرجعية، وأن تظفر بأغلبية برلمانية، وبذلك يتحول المجلس إلى كونه تعبيراً حقيقياً عن القوى الشعبية. ومن ثم يمكن من خلاله تحقيق تغييرات إجتماعية جذرية، بحيث يتم التحول تدريجياً من ديمقراطية برجوازية إلى ديمقراطية إشتراكية.

ومن الجدير ذكره، أن عدداً من الأحزاب الشيوعية في أوروبا الغربية (الأحزاب الشيوعية في فرنسا وايطاليا واسبانيا)، قد تخلت عن مبدأ الوصول إلى المجتمع

الاشتراكي عن طريق العنف، وتبنت فكرة الوصول إلى السلطة عن طريق الاقتراع العام، الذي هو أحد مرتكزات الديمقراطية الليبرالية. فقد قال توليياتي، الزعيم الشيوعي الايطالي، إن إشتراك الشيوعيين في الحكم، في الدول الرأسمالية الاوروبية، يتيح «تحويلاً ديمقراطياً من الداخل» لطبيعة الدولة البرجوازية؛ وإن إمكانية التقدم نحو الاشتراكية عبر الطريق السلمي ترتبط بفهم وحل هذه المسألة[11].

إن هذا الموقف الجديد، من الوسيلة التي يمكن بواسطتها الانتقال تدريجياً من المجتمع البرجوازي إلى المجتمع الاشتراكي، هو تحول مهم في الفكر الماركسي. غير أن غالبية الاحزاب الشيوعية، في العالم، لا تزال تؤمن بأن الانتقال إلى الاشتراكية، لا يمكن أن يتم بغير الثورة؛ وبأنه لا يمكن إعتماد الاقتراع العام بعد وصول البروليتاريا إلى السلطة. فهذه المرحلة ليست مرحلة الديمقراطية الكاملة، إنما هي مرحلة تكون فيها الديمقراطية وقفاً على البروليتاريا، التي تمارس ديكتاتوريتها على الطبقة البرجوازية المنهارة. والاقتراع العام قد يؤدي إلى عودة الطبقة البرجوازية إلى السلطة والاطاحة بحكم البروليتاريا. فالمهمة الاولى لديكتاتورية البروليتاريا هي القضاء التام والنهائي على البرجوازية.

أما الركن الثاني الذي تقوم عليه الديمقراطية الليبرالية وترفضه الديمقراطية الماركسية، فهو مبدأ فصل السلطات. فالماركسية ترفض القول بأن تجزئة السلطة تشكل وسيلة أكيدة لحماية الحريات، وتحول بالتالي دون قيام حكم ديكتاتوري. ففصل السلطات الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية) ليس بنظر الماركسيين، سوى خدعة؛ لأن هذه السلطات، في الواقع، هي في قبضة الرأسمالية، التي تسخر لمصلحتها كافة اجهزة الدولة. وهو وسيلة لاقتسام السلطة داخل الطبقة الرأسمالية الحاكمة. أما ديكتاتورية البروليتاريا فهي ديكتاتورية الأكثرية، أو ديمقراطية الأكثرية، لأنها ديكتاتورية الشعب. والسلطة النابعة من إرادة الشعب هي سلطة غير قابلة للتجزئة، ويجب أن تركز في قبضة الجهاز الذي يعبر بدوره عن هذه الارادة. فالبروليتاريا هي طبقة متجانسة ومصالحها واحدة لا تتجزأ، لذلك لا مبرر لفصل السلطات. فالماركسية، عكس الليبرالية السياسية، تقول بمبدأ وحدة السلطة.

---

(١١) مجلة الحرية، بيروت، العدد ٣٢٨ ـ ٣٢٩، تاريخ ٢١ ـ ٢٨ ايلول ١٩٦٤

٣ ـ الديمقراطية الماركسية وتعدد الأحزاب.

لقد أثار موضوع التعددية الحزبية جدلاً كبيراً في أوساط المنظرين الماركسيين، فرفض البعض مبدأ التعددية الحزبية، إنطلاقاً من كون الحزب يعبر عن مصالح طبقة محددة، وديكتاتورية البروليتاريا هي ديكتاتورية الشعب صاحب المصالح الواحدة، لذلك لا مبرر لوجود حزب غير الحزب الشيوعي، برأي هؤلاء.

أما البعض الآخر، فرأى أن الماركسية ـ اللينينية لا تنفي إمكانية التعددية الحزبية، فنظام تعدد الاحزاب معمول به في عدد من البلدان الاشتراكية، وإذا كان لا وجود، في الاتحاد السوفياتي، إلا لحزب واحد، فذلك يعود إلى الظروف الموضوعية القائمة في هذا البلد. وقد طرح أحد المندوبين، على الكونفرانس التاسع عشر للحزب الشيوعي السوفياتي، المنعقد في حزيران ١٩٨٨، سؤالاً حول هذا الموضوع، فقال: هل يمكن ضمان تعدد الآراء والديمقراطية الحقة في ظل نظام الحزب الواحد؟ وبعد نقاش مستفيض، تم التوصل إلى الاستنتاج التالي: «من الممكن تطوير الديمقراطية، في ظروف نظام الحزب الواحد الذي ترسخ في الاتحاد السوفياتي تاريخياً، في حال إجراء إصلاح في البناء الفوقي السياسي، من أجل خلق آلية لجذب الجماهير الواسعة إلى عملية الحكم والادارة»[١٢]. وقد رأى ميخائيل غورباتشوف «أن الديمقراطية ليست وقفاً على عدد الأحزاب بل على الدور الذي يلعبه الشعب في المجتمع... وان الحزب بالذات هو الضامن لعمليات الديمقراطية والتغييرات العميقة الجارية في المجتمع»[١٣]. غير أن اللجنة المركزية للحزب الاشتراكي العمالي المجري[١٤]، إتخذت قراراً، في ١٠ شباط عام ١٩٨٩، بالموافقة على التعددية الحزبية في المجر، وأعلن أمينها العام أنها لا توافق فقط على هذه التعددية إنما تشجعها أيضاً[١٥].

٤ ـ الحقوق والحريات في الديمقراطيات الشعبية.

إن الأنظمة السياسية في الاتحاد السوفياتي والديمقراطيات الشعبية، تركز

---

(١٢) سيرغي كوليسنيكوف، تعدد الآراء في ظل نظام الحزب الواحد، النداء، في ٦/ ١١/ ١٩٨٨

(١٣) وكالة الانباء الفرنسية، ٢٨/ ٤/ ١٩٨٩

(١٤) الحزب الاشتراكي العمالي المجري هو الحزب الماركسي ـ اللينيني الحاكم في المجر

(١٥) وكالة الانباء الفرنسية، ١٢/ ٢/ ١٩٨٩.

بشكل أساسي على الحقوق الاجتماعية للمواطن. وهذه الحقوق تتحقق فعلياً في إطار النظام الاشتراكي المعمول به في هذه الدول.

أما بالنسبة للحريات والحقوق الفردية الأخرى، كالحرية السياسية، وحرية المعتقد، والقول، والنشر، والاجتماع وغيرها، فنرى أن دساتير الاتحاد السوفياتي والديمقراطيات الشعبية، تنص عليها بطريقة متقاربةمع النصوص الواردة في دساتير الدول الغربية، ما عدا حق الملكية الفردية. غير أن هذه الحريات والحقوق لا يمكن ممارستها، في الأنظمة التي تستقي مبادءها من الماركسية ـ اللينينية، بطريقة مغايرة لروح النظام، إنما يجب ممارستها بهدف تقوية نظام الديمقراطية الشعبية. أي يجب أن تؤدي ممارستها إلى تأمين التجانس داخل المجتمع الاشتراكي، وليس إلى زرع بذور الانقسامات داخل هذا المجتمع. فالمهمة الأساسية للنظم، التي ترتكز على الماركسية ـ اللينينية، هي الوصول إلى مجتمع بدون طبقات. والحقوق الفردية، التي تعترف بها هذه الأنظمة، ليست مطلقة كتلك التي تعلنها النظرية الكلاسيكية لحقوق الانسان، إنما هي مقيدة بغاية محددة، وهي الوصول تدريجياً إلى المجتمع الشيوعي.

٥ ـ البيريسترويكا وإشاعة الديمقراطية.

إن انتخاب ميخائيل غورباتشوف أميناً عاماً للحزب الشيوعي السوفياتي، شكل إنطلاقة تحولات جذرية في السياسة السوفياتية الداخلية والخارجية على السواء، نظراً للنهج الجديد الذي إتبعه، وعبر عنه ب «البيريسترويكا»، أي إعادة البناء والتجديد. وهو، في الواقع، ثورة في الاشتراكية، على مختلف الصعد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، وفي علاقات الاتحاد السوفياتي الخارجية. وهذا النهج الجديد يهدف إلى استخدام القدرات الكامنة في النظام الاشتراكي، والتي لم تستخدم بعد كما يجب، لكي يصل هذا النظام إلى أهدافه الانسانية. فالتغيير وإعادة البناء يتوخيان الكشف، على نحو كامل، عن الطابع الانساني والقدرة البناءة للاشتراكية، حسب ما جاء في مقررات الكونفرانس التاسع عشر للحزب الشيوعي السوفياتي.

أ ـ الديمقراطية أساس الإصلاح.

الديمقراطية هي من القضايا الاساسية التي ركزت عليها البيريسترويكا. فقد شدد غورباتشوف على إستحالة إجراء أي تحويل جذري، في المجال الاقتصادي

أو الاجتماعي أو الثقافي أو في المجالات الاخرى، بدون تحقيق الاصلاح السياسي، وعلى أن أساس هذا الاصلاح إشاعة الديمقراطية. فالديمقراطية تدخل في صلب عملية التجديد، فهي تبعث الشعور بالمسؤولية لدى المواطن، وتساعد على إحياء الحوافز الشخصية، وتقضي على «عناصر الاغتراب الناتجة عن ضعف الروابط بين الهيئات الحكومية والاقتصادية من جهة، وبين التجمعات المنتجة وأفراد العمال العاديين من جهة ثانية، وعن عدم التقدير الكافي لدورهم في تطوير المجتمع الاشتراكي»[١٦].

ولقد إعتبر غورباتشوف أن العامل الانساني، بمفهومه العريض، هو الاحتياط الرئيسي في عملية إعادة البناء، وان السبيل الوحيد إلى تجسيده وتنشيطه هو إشاعة الديمقراطية[١٧]. فالاصلاح الاقتصادي والاجتماعي، بالوتائر المطلوبة، يتطلب توسيع رقعة الديمقراطية، وضمان مشاركة المواطنين في صنع القرارات على كل المستويات. وهذا يتطلب بدوره القضاء على البيروقراطية والنزعة الستالينية، التي قضت على كل مبادرة عند الجماهير، وعطلت كل استقلالية في الحلقات الأولية للانتاج، وألغت كل مبادرة في القاعدة، وحولت الجميع إلى مجرد منفذين ينتظرون التوجيهات والتعليمات من فوق، فاستبعدت الجماهير عن المساهمة الديمقراطية في السلطة، واستبدلت القيادة الجماعية بالقيادة الفردية، وحل التسلط محل الاقناع، وكل مقاومة لهذا النهج اعتبرت عداءً للاشتراكية. ولقد رأى «ادوارد اندرييف»، الاستاذ في معهد الماركسية ـ اللينينية في موسكو، أن تاريخ الحزب الشيوعي السوفياتي والدولة السوفياتية هو «تاريخ النضال والصراع بين نزعتين: نزعة ديمقراطية ونزعة بيروقراطية، أي صراع بين اللينينية والستالينية. وهذا الأمر مستمر حتى الآن، لا بل لا يزال قضية أساسية تجابه البيريسترويكا وتجديد الاشتراكية واصلاح النظام السياسي»[١٨].

ب ـ إستعادة دور السوفياتات، والنظام الانتخابي الجديد.

لقد انطلق الاصلاح السياسي من ضرورة القضاء على التشويهات التي لحقت بالتجربة اللينينية في الديمقراطية الاشتراكية، خلال الحقبة الستالينية وفترة الركود،

---

(١٦) ميخائيل غورباتشوف، البيريسترويكا، دار الفارابي، بيروت ١٩٨٨، ص ١٤٦.

(١٧) المرجع السابق

(١٨) النداء، ١٩/ ٤/ ١٩٨٩

وأدت إلى تهميش تدريجي لدور السوفياتات لصالح مركزية الاجهزة البيروقراطية في الدولة والحزب. كما إنطلق من ناحية ثانية، من ضرورة بناء آلية سياسية تجسد وتؤمن سلطة الشعب الحقيقية. لذلك تركز الاصلاح، بشكل أساسي، على وضع نظام إنتخابي جديد يضمن تمثيل مصالح مختلف فئات الشعب واتجاهاتهم، وسن قوانين تعيد للسوفيات السلطة الفعلية، وتجعلها أداة تشريعية حقيقية واحدى أدوات الشعب للرقابة[١٩]. فاعيدت وظيفتها الأساسية، التي كانت قد سلبتها منها الوزارات ومختلف المؤسسات التنفيذية والجهاز القيادي الأعلى في الحزب، بعد ان كانت مهمة القسم الأكبر من النواب تنحصر في التصويت على القرارات المتخذة باسمهم. وقد قال غورباتشوف بضرورة «إحياء دور السوفياتات إلى أقصى الحدود بوصفها هيئات للسلطة السياسية، وعاملاً جباراً من عوامل الديمقراطية الاشتراكية»[٢٠].

ووفر الاصلاح السياسي الشروط الضرورية (حقوقياً واقتصادياً ومالياً) التي تمكن السوفياتات، على مختلف المستويات، من لعب دورها كاملاً وممارسة صلاحياتها، فمنح النواب الحصانة النيابية، التي توفر لهم الحرية في ممارسة مهامهم، وخص أعضاء مجلس السوفيات الاعلى بتعويضات مالية لقاء تفرغهم الكامل لعمل المجلس.

أما النظام الانتخابي الجديد، الذي جرت على أساسه الانتخابات التشريعية في ٢٦ اذار عام ١٩٨٩، فقد أكد الانفتاح الكبير على الديمقراطية، وأفسح المجال أمام الراغبين بخوض المعركة الانتخابية، فلم يقتصر الترشيح على مرشح واحد للمقعد النيابي، كما كان في السابق، انما تنافس حوالي سبعة آلاف مرشح، للمرة الاولى منذ سبعين سنة تقريباً، على ألفين ومئتين وخمسين مقعداً نيابياً، توزعت على الشكل التالي:

٧٥٠ نائباً عن الدوائر المحلية

٧٥٠ نائباً عن الدوائر القومية

٧٥٠ نائباً عن الحزب والمنظمات الاجتماعية المختلفة.

وهؤلاء النواب يؤلفون مؤتمر نواب الشعب، وينتخبون من بينهم ٥٤٢ نائباً، يشكلون مجلس السوفيات الاعلى.

---

(١٩) لقد وضع الكونفرانس التاسع عشر للحزب الشيوعي السوفياتي برنامجاً لتغيير البناء الفوقي السياسي، جعله إلى حد ما شبيه بالبنى السياسية التي كانت قائمة في عهد لينين.

(٢٠) غورباتشوف، المرجع السابق، ص ١٦٠

وقد بلغ عدد المتنافسين على المقعد الواحد، في بعض الدوائر، اثني عشر مرشحاً، بينما فاز أربعماية مرشح بالتزكية.

واشترط النظام الانتخابي الجديد الحصول على أكثر من ٥٠٪ من الأصوات في الدورة الاولى ليعتبر المرشح فائزاً. أما في الدورة الثانية فيفوز من نال العدد الأكبر من أصوات الناخبين.

وتمر عملية الترشيح بمرحلتين، ففي المرحلة الاولى يجري إقتراح المرشحين من جانب المؤسسات الانتاجية، أو من جانب المنظمات الاجتماعية (حزب، نقابة، الخ)، أو من جانب المواطنين في أماكن سكنهم، وهذا شيء جديد لم يكن معمولاً به في السابق. أما المرحلة الثانية، فهي مرحلة تسجيل المرشحين أي البت بالترشيحات. وهذا يتم في إجتماعات عامة على نطاق دوائر الانتاج أو المنظمات الاجتماعية أو في الدوائر السكنية، حيث تجري مناقشة المرشحين وبرامجهم. وفي المرحلة الثالثة يجري انتخاب النواب بالاقتراع العام. وهذه المراحل الثلاث تجعل الانتخابات شعبية بكل ما في الكلمة من معنى. وقد أظهر المواطنون السوفيات إهتماماً كبيراً بالحملة الانتخابية التي حركت كل قطاعات الشعب، فأخذوا يشعرون بدورهم ومسؤوليتهم في إختيار من سيقودهم ويتخذ القرارات باسمهم، وقد كانوا يبدون، في السابق، قلة إهتمام في هذه القضية. فجاءت نسبة الاقبال على الاقتراع كبيرة جداً. وقد أكدت النتائج صحة الانتخابات وسلامتها، فرسب فيها حوالى ٢٠٪ من مرشحي الحزب الشيوعي، من بينهم مسؤولين كبار في موسكو ولينينغراد وكييف. وهذا يدل على أنه لم يتم تلاعب بالنتائج، على غرار ما يجري في بعض الدول الحديثة العهد بالديمقراطية[٢١].

ج ـ الديمقراطية أساس الشرعية.

شدد غورباتشوف من ناحية ثانية، على أهمية الشرعية ودورها في إرساء الحكم على قواعد راسخة؛ وربط بين الشرعية والديمقراطية، فقال «بدون الديمقراطية لا يمكن أن يكون هناك شرعية. والديمقراطية بدورها لا تستطيع أن تستمر وتتطور من دون الارتكاز إلى الشرعية، فهي مدعوة لحماية المجتمع من سوء استخدام السلطة، وهي مدعوة أيضاً إلى ضمان حقوق المواطنين وحرياتهم وكذلك حقوق منظماتهم وتجمعاتهم العمالية المنتجة وحرياتها»[٢٢].

---

(٢١) بلغت نسبة الاصوات التي نالها «بوريس بلتسين»، في موسكو، ٩١,٢٪ ضد مرشح الحزب الشيوعي.

(٢٢) غورباتشوف، المرجع السابق، ص ١٥٠

د ـ دولة القانون الاشتراكية.

القانون، هو الذي يحمي حقوق المواطنين والمنظمات والتجمعات وحرياتهم، ويحول دون استغلال السلطة. وقد نشط العمل التشريعي في عهد لينين، غير أن مرحلة عبادة الشخصية قد انعكست سلباً على القوانين، «فالمركزية الشديدة وتوجيه الأوامر من فوق وتغليب دور التوجيهات وأشكال الحظر الادارية قد قلصت جميعها دور القوانين، مما جعل هذه الاخيرة تعاني في فترة معينة التسيب، فسادت حالة من التعسف، مما لا يمت بصلة لا إلى مبادىء الاشتراكية، ولا إلى أعراف دستور ١٩٣٦. إن مسؤولية ذلك تقع على عاتق قيادة البلاد ـ ستالين وحاشيته»[٢٣]. وقد جاءت البيريسترويكا لتعيد إحياء القوانين ومبادئها الديمقراطية، وتجري تحولات عميقة في التشريع الاشتراكي. فتم توطيد النظام القانوني، وإصدار مئات التشريعات، في إطار بناء دولة القانون الاشتراكية. أي الدولة التي يبسط القانون فيها سيادته على الجميع، بحيث تخضع له كل هيئات السلطة وكل المواطنين، إبتداء من أعلى مسؤول في الدولة إلى آخر مواطن. ودولة القانون تعني، من جهة ثانية، «تبادل المسؤولية بين الدولة والمواطن، مسؤولية الدولة فيما يختص بحقوق المواطن وحرياته وحمايته وتوفير الظروف لممارسةحقوقه كمواطن، وتوفير حرية الاختيار له»[٢٤].

والقانون، برأي غورباتشوف، «يجب أن يضمن بحزم حماية مصالح المجتمع ويمنع كل ما يمكن أن يلحق بها الضرر. وهذه مسلمة. ولكن القانون، إذ يضع هذه الأطر الصارمة فهو مدعو في الوقت نفسه إلى إفساح المجال الكافي أمام مبادرة المواطنين والتجمعات العمالية المنتجة والمنظمات»[٢٥]. فاحياء المبادرة الفردية هو من أهداف البيريسترويكا، ومن العناصر الأساسية في إشاعة الديمقراطية، التي هي جوهر البيريسترويكا، على حد تعبير غورباتشوف[٢٦]، ومن الضروري تنشيط وتشجيع هذه المبادرة في إطار القانون.

ومن أجل نشر الديمقراطية في الاتحاد السوفياتي، صدرت قوانين تضمن استقلال القضاء، وتنشطدور المحاكم، وتزيد من فاعلية الرقابة، من جانب النيابة

---

(٢٣) المرجع السابق، ص ١٥٢

(٢٤) ادوارد أندرييف، النداء، ٢٦/٣/ ١٩٨٩

(٢٥) غورباتشوف، المرجع السابق، ص ١٥٣ ـ ١٥٤

(٢٦) المرجع السابق، ص ١٥٠

العامة، على التقيد باستخدام القوانين والنمط الموحد لهذا الاستخدام، وتوسيع نطاق وظائف هيئة التحكيم الحكومية. كما صدرت قوانين عن مجلس السوفيات الاعلى «تلقي تبعة جنائية على كل من يسهم في كبت النقد، وتقر نظام تعويض الضرر الذي يلحق بالمواطن بسبب الأعمال المخالفة للقانون الصادرة عن الهيئات الحكومية والاجتماعية والمسؤولين، كما أُقر قانون الطعن في المحكمة بعدم قانونيةممارسة المسؤولين التي تنتقص من حقوق المواطنين»[٢٧]. وقد اكتسبت عملية المناقشة الشعبية العامة، للشؤون الحكومية المهمة، شكلاً حقوقياً، وأقرت في قانون صدر في حزيران عام ١٩٨٧ عن مجلس السوفيات الأعلى. وذلك من إطار النهج الجديد الداعي إلى «تأييد الاشخاص المبادرين، المفكرين، النشيطين، المالكين جرأة النقد الذاتي في تقويم الأمور، والقادرين على التخلص من الشكلية والحرفية في العمل، وعلى إيجاد الحلول الجديدة المبتكرة»[٢٨].

هـ ـ ترسيخ اللامركزية.

إن المرحلة الثانية، على طريق إشاعة الديمقراطية، كما حددها الكونفرانس التاسع عشر، تقضي باجراء تغييرات جذرية في السلطات، على مستوى الجمهوريات الاتحادية والمناطق والاقاليم القومية، والعلاقة بين المركز وبين هذه السلطات؛ تغييرات من شأنها توسيع دائرة حقوقها وترسيخ مقومات استقلاليتها الاقتصادية. اما المرحلة الثالثة من الاصلاح، فستطال القضايا المحلية، أي تطوير الادارة الذاتية في المناطق والاقاليم.

إن عملية التحول في الاتحاد السوفياتي لا تزال في بدايتها، وتعترضها صعوبات كثيرة، عبّر عنها المفكر السوفياتي «سيرغي كوليسينكوف» حين قال «يجب الاعتراف بأن مستوى ثقافة مجتمعنا ديمقراطياً لا يزال دون الحد المطلوب. فقسم من المواطنين يخاف العلنية، وآخرون لا يزالون يميلون إلى إعتبار الاشتراكية كرفض لكل ما يتعلق بالفرد، والقسم الثالث يركض وراء الشعارات المتطرفة. لذا لا يمكن أن تنشأ تقاليد ديمقراطية راسخة إلا في ظروف إحقاق الحقوق السياسية، وهذا ما يجري الآن في البلد»[٢٩].

---

(٢٧) المرجع السابق، ص ١٥٤ ـ ١٥٥

(٢٨) المرجع السابق، ص ١٧٤

(٢٩) النداء، ٦/ ١١/ ١٩٨٨

لذلك يبدو من الصعب الحكم على نتائج النهج الجديد في الاتحاد السوفياتي، في الوقت الراهن، لأن عملية إعادة البناء والتجديد لا تزال في بدايتها، غير أنه يمكن القول أن الخطوات المتخذة، حتى الآن، قد حققت تقدماً كبيراً على طريق إشاعة الديمقراطية.

القسم الثالث ـ أشكال الديمقراطية

من حيث الجهة التي تمارس السلطة فعلياً، يمكن تمييز ثلاثة أنواع من الديمقراطية: الديمقراطية المباشرة والديمقراطية شبه المباشرة والديمقراطية التمثيلية.

أولاً ـ الديمقراطية المباشرة.

في الديمقراطية المباشرة، يمارس الشعب السلطة مباشرة، دون وجود من ينوب عنه، وفقاً لتعريف الديمقراطية بأنها حكم الشعب بالشعب.

هذا النوع من الديمقراطية إعتمد قديماً في أثينا في عهد الاغريق، فكان يجتمع المواطنون الذكور البالغين سن العشرين في جمعية عمومية، ويناقشون المسائل السياسية وشؤون المدينة، وكانت تنعقد هذه الجمعية عشر مرات في السنة على الأقل. غير أن ديمقراطية أثينا لم تخلُ تماماً من الصفة التمثيلية، فقد كانت الجمعية العمومية تنتخب من بين أعضائها هيئات تمثيلية، تعمل نيابة عن الشعب لأجل قصير، ولايعاد إنتخاب أعضائها لكي يتاح للجميع المشاركة في عمل هذه الهيئات. فكان هناك مجلس للشيوخ تنتخبه القبائل العشر التي كانت تتكون منها أثينا، بمعدل خمسين عضواً عن كل قبيلة، وكان يتم انتخابه سنوياً. ويمارس السلطة التنفيذية (مراقبة كبار الموظفين، الاهتمام بالشؤون المالية وفرض الضرائب)، إضافة إلى المهام التشريعية، فكان يقترح مشاريع القوانين ويقدمها للجمعية العامة. كما أن الشعب كان ينتخب مجلساً عسكرياً، يمارس الشؤون العسكرية، وينتخب أيضاً أعضاء المحاكم. وهكذا يتبين لنا أنه حتى في ديمقراطية أثينا، التي تعتبر ديمقراطية مباشرة، كان يوجد هيئات تمثيلية، غير أن هذه الهيئات كانت خاضعة لمراقبة المواطنين المستمرة، وكانت الجمعية العمومية التي تضم

هؤلاء هي السلطة العليا، وهذا «لا يعني أن الجمعية الشعبية قد مارست بالفعل شؤون السياسة العامة»[٣٠].

وفي عصرنا الراهن، تطبق الديمقراطية المباشرة في الجماهيرية الليبية، وفي بعض الوحدات السكنية السويسرية، حيث تمارس الديمقراطية المباشرة كتقليد من التقاليد الشعبية. غير أنه توجد صعوبات كثيرة تحول دون فعالية الحكم في الديمقراطية المباشرة، لذلك يقول جورج سباين أن «الديمقراطية المباشرة بمعنى الحكم بواسطة الشعب كله، خرافة سياسية أكثر منها نظاماً من نظم الحكم»[٣١].

ومن الانتقادات الموجهة لنظام الديمقراطية المباشرة، انه لا يمكن تطبيقها إلا على مستوى الوحدات الصغيرة، والدول التي ليس فيها سوى عدد صغير من السكان. كما إن صعوبات كثيرة تحول دون إتخاذ قرارات شعبية، تعبر عن إرادة الجميع، نظراً لتنافر مصالح المواطنين. إضافة إلى ذلك يحول تباين المستويات الثقافية والتعليمية بين المواطنين دون فهم جوهر القضايا الخطيرة فهماً صحيحاً، يصلح لاتخاذ قرار نهائي بشأنها. وان هناك من الأمور العامة ما ينطوي على مسائل فنية معقدة يتعذر معه العثور على حلول سليمة لها، وبالتالي فإن المصلحة العامة، كما يقول «بيار باكتيه»، تقتضي تعيين جهة أو جهات معينة تتمتع بتخصص خاص لمعالجة مثل هذه الأمور، بدون عرضها مباشرة على الجمهور. وهناك جملة مسائل سرية، تتعلق بأمن الدولة وسلامتها، لا يحسن الكشف عنها أمام الشعب، في جلسة علنية ومناقشتها جهراً.

من جهة أخرى، يعرض «أيسمن» Eismmann الأدلة المعارضة للديمقراطية المباشرة بشأن التشريع، فيقول أن هذا النظام ذو محاذير كثيرة في الأساس والشكل. فهو فاسد من حيث الأساس لأن أكثرية أبناء الوطن القادرة على اختيار الممثلين وتعيين وجهة التشريع والحكومة، عاجزة عن تقدير القوانين أو مشاريع القوانين التي تعرض عليها، وعلة هذا العجز هي أنها لا تتمكن من فهم مشاريع القوانين، وليس لديها الوقت الكافي لدراستها. . . وليس نظام الديمقراطية المباشرة بأقل فساداً من ذلك في الشكل، فهو يقضي على كل مناقشة فعالة أمام الهيئة التي تقترع للقانون اقتراعاً نهائياً. إن مناقشة كهذه كانت ممكنة في

---

(٣٠) جورج سباين، تطور الفكر السياسي، ترجمة حسن جلال العروسي، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة ـ نيويورك، ١٩٦٣، ص ٦

(٣١) المرجع السابق، ص ٦

الجمهوريات الصغيرة القديمة، حيث كان الشعب كله قادراً على الاجتماع في مكان عام، وحول منبر الخطابة الذي يصعده أشهر أبناء الوطن وأخطب خطباء الأمة، ولكن مناقشة مثل هذه تتعذر في ألوف المجالس الابتدائية (الأساسية) التي تنقسم إليها الأمة الكبيرة للقيام بالاقتراع.

إنه من الصعب تطبيق نظام الديمقراطية المباشرة، في عصرنا الراهن، للأسباب التي عرضناها، ولأن التطور التكنولوجي السريع، في شتى المجالات، يتطلب خبرات وتخصص في شؤون الحكم، لذلك نرى أنه، حتى في الديمقراطيات التمثيلية، يتعاظم دور الاخصائيين والخبراء ويكاد يطغي على دور السياسيين.

ثانياً ـ الديمقراطية شبه المباشرة.

تمتاز الديمقراطية شبه المباشرة بمشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرار. فهي تتميز عن الديمقراطية المباشرة بوجود هيئات تمثيلية منتخبة من الشعب بالاقتراع العام، وتتميز عن الديمقراطية التمثيلية بالرجوع غالباً إلى الشعب في اتخاذ القرارات المهمة، وباقتراح مشاريع القوانين من قبل الشعب. وهذا النظام مطبق في سويسرا، حيث يدعى الشعب للتصويت على مشاريع تعديل الدستور الفدرالي، وهذه الدعوة إلزامية، ولكي يصبح التعديل نافذاً، يجب أن ينال مشروع التعديل أكثرية الأصوات وأكثرية الكانتونات. كما أن مشاريع القوانين والمراسيم الفدرالية يمكن أن تخضع للإستفتاء الشعبي، بناءً على رغبة خمسين ألف ناخب[٣٢]. من ناحية ثانية، يستطيع المواطنون، في سويسرا، إقتراح مشروع تعديل الدستور، وهذا يتطلب توقيع عريضة من قبل مئة ألف مواطن، أي ما يوازي أقل من ثلاثة بالمئة من مجموع الناخبين السويسريين. ويبت بالتعديل المقترح في استفتاء شعبي، وفق النصوص التي حددت طريقة تعديل الدستور. لذلك يتمتع المواطنون في النظام السويسري بسلطة حقيقة تسمح لهم بتحديد مسار التطور الدستوري، إن بالموافقة أو بإقتراح مشاريع تعديل الدستور، كما تسمح لهم بلعب دور أساسي في مجال التشريع والتقرير.

إن اتساع إطار الديمقراطية شبه المباشرة، يبدو «كوسيلة فعالة لخلق التوافق والحفاظ عليه، في مجتمع مجزأ. فهي صمام أمان، يسهم في تهدئة الصراعات

---

(٣٢) هذا العدد كان ثلاثون ألف ناخب، ومن ثم رفع إلى خمسين ألف في التعديل الدستوري في ايلول ١٩٧٧.

الإيديولوجية والدينية، وفي الحفاظ على حقوق الأقليات، لأنها تفسح المجال أمامها لإمكانية طرح مطالبها والدفاع عن مواقفها. كما أنها تسهم في عدم تهميش بعض الجماعات، وتحول دون دفعها إلى استخدام وسائل غير شرعية أو عنفية»(٣٣).

ثالثاً ـ الديمقراطية التمثيلية.

١ ـ مبررات الديمقراطية التمثيلية.

تعترض ممارسة الديمقراطية المباشرة صعوبات كبيرة، تجعلها غير قابلة التحقيق عملياً في الحياة السياسية، فلا يستطيع الشعب بكامله أن يكون حاكماً ومحكوماً في آن. وحتى جان جاك روسو نفسه، رأى في الديمقراطية المباشرة مثالاً لا يمكن تطبيقه على الناس لأنهم غير كاملين، فقال، في «العقد الاجتماعي»، «لو كان يوجد شعب من الآلهة لحكم نفسه ديمقراطياً. حكومة مثالية كهذه لا تلائم البشر». وطالما أن الشعب غير قادر على ممارسة الحكم مباشرة، فلا يعود من مجال، في الديمقراطية، إلا لممارسة الحكم بواسطة قلة من الحكام، يتم اختيارها من قبل الشعب، فيشارك الشعب هكذا في الحكم، وبدلاً من أن تكون الديمقراطية حكم الشعب بالشعب تصبح حكم الشعب بواسطة قلة منبثقة منه، عبر الإقتراع العام. ففي غياب الديمقراطية المباشرة، تصبح المشاركة حاجة ضرورية في المنظار الديمقراطي، لأنه يجب أن تتوفر للمواطن القدرة على التعبير عن إرادته، وتوجيه السياسة التي يقودها الحكام بالاتجاه الذي ترغبه الأكثرية، وبوسائل متعددة، دون قمع الأقلية.

٢ ـ الوكالة النيابية.

هذه الديمقراطية القائمة على المشاركة هي الديمقراطية التمثيلية التي ترتكز على مبدأ الوكالة. «وتقضي نظرية الوكالة بأن تفوض الأمة بالإنتخاب إلى ممثلين تختارهم ممارسة سيادتها، بحيث أن ما يقوم به الوكيل من أعمال قانونية يعتبر كأنه

---

(٣٣) SIDJANSKI (Dusan), La Suisse: Le pouvoir des gouvernés et le pouvoir des préjugés, in **Pouvoirs,** Paris, P.U.F., 1978, No. 7, p. 115.

صادر عن الموكل نفسه. . . والوكالة، كما حددتها مبادىء الثورة الفرنسية، هي وكالة جماعية بمعنى أنها ليست ذات صفة فردية صادرة عن أفراد لافراد، بل أنها موهوبة من الأمة كوحدة جماعية للمجلس بمجموعه. لقد اعتبرت الوكالة في مجلس الولايات العامة Etats Généraux ، في عهود الملكية في فرنسا، وكالة فردية أعطتها هيئة الناخبين للنائب الذي انتخبته، فكان النائب في هذه الحالة وكيلاً عن منطقته. وهذا ما اعتنقه «روسو»، استناداً إلى نظريته القائلة بتجزئة السيادة وتوزيعها، وطالما أن كل فرد يملك جزءاً من السيادة، فإن الممثل المنتخب تنحصر وكالته بمن عهدوا إليه بحقوقهم في السيادة، ولا تربطه أي علاقة بالناخبين الذين لا حق لهم بتوكيله عنهم. غير أن الجمعية التأسيسية قد استبعدت هذه الفكرة المدنية للوكالة وأعلنت أن النواب يمثلون الأمة جمعاء، باعتبار أن سيادة الأمة كل لا يقبل التجزئة وأن النواب وهيئتهم الانتخابية يمثلون مجموع الكائن الوطني»[٣٤]. وقد أخذ الدستور اللبناني بهذا المبدأ فنص على أن «عضو مجلس النواب يمثل الأمة جمعاء» (المادة ٢٧).

إن الوكالة النيابية هي وكالة عامة في العمل باسم الأمة بحرية تامة، في جميع القضايا التي تعرض على النواب أو ممثلي الأمة. وليس على النائب أن يؤدي حساباً، من الناحية القانونية، إلى أي مواطن، على أساس «أن الانتخاب ليس وكالة فردية بل طريقة للتعيين، وأن المنتخَب الذي يستمد سلطته في النيابة من الأمة وليس من هيئته الانتخابية، هو غير مسؤول عن طريقته في ممارستها أمام ناخبيه. وإذا كان ليس عليه أن يؤدي حساباً لناخبيه فلأنه ليس مقيداً حيالهم بأي أوامر أو توجيهات»[٣٥]. وهذا يقضي باستبعاد كل إمكانية للوكالة الإكراهيةmandat impératif . فالنائب يمارس مهامه ليس باسم الناخبين الذين صوتوا له إنما باسم الأمة جمعاء، لذلك لا يخضع قانونياً لرقابة الناخبين، وهو حر ويعمل من أجل الأمة جمعاء، وليس من أجل تحقيق المصالح الفردية للناخبين في دائرته. وقد اعتمد الدستور اللبناني هذا المبدأ، فنص على أنه لا يجوز أن ترتبط وكالة عضو مجلس النواب بقيد أو شرط من قبل منتخبيه (المادة ٢٧).

---

(٣٤) عبده عويدات، الأنظمة الدستورية في لبنان والبلاد العربية والعالم، منشورات عويدات، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٦١، ص ٧٨ ـ ٧٩

(٣٥) المرجع السابق، ص ٨٠

هذا المفهوم للوكالة النيابية ينبع من نظرية السيادة الوطنية، التي تتلخص بأن السيادة لا تعود للمواطنين كأفراد إنما للأمة بصفتها شخص معنوي، وهي كل لا يتجزأ. غير أن بعض الدول أخذ بنظرية السيادة الشعبية التي تقول بأن كل مواطن يقبض على جزء من السيادة، وبأن السيادة الشعبية هي مجموع الارادات الفردية، وهذا يعني أنه يُعَبر عن السيادة الشعبية عملياً بإرادة الأكثرية. أما الوكالة التي تستند إلى هذه النظرية، فهي الوكالة الإكراهية، لأن على الوكيل أي النائب أن يؤدي حساباً عن تصرفاته، في ممارسة وظيفته، إلى الأفراد الذين انتخبوه، وهو مقيد بتوجيهاتهم. والوكالة الإكراهية معتمدة في الديمقراطيات الشعبية التي لا تقر السيادة الوطنية إنما السيادة الشعبية. فقد نص دستور ١٩٧٧، في الاتحاد السوفياتي، على إمكانية عزل النواب وإلزامهم بتأدية الحساب لناخبيهم (المادة ١٠٧)، كما أن الصين الشعبية أخذت بالمبدأ ذاته في دستور ١٩٥٤ (المادة ٣٨) ودستور ١٩٧٨ (المادة ٢٩).

هذا من الناحية النظرية، أما من الناحية الواقعية فإن نظرية السيادة الوطنية ونظرية السيادة الشعبية تتداخلان، وما يمكن ملاحظته هو ميل الدساتير إلى تقديم واحدة منها على الأخرى، حسب الأنظمة والأزمنة. فدستور الجمهورية الخامسة في فرنسا مثلاً، يحرم الوكالة الإكراهية (المادة ٢٧)، ولكنه في الوقت نفسه لا ينكر السيادة الشعبية، فقد نصت المادة الثالثة منه على أن «السيادة الوطنية تعود إلى الشعب الذي يمارسها بواسطة ممثليه وبالاستفتاء». وهذا ما يجعل النظام أكثر ديمقراطية على أساس أن الشعب هو مصدر السلطات.

على صعيد آخر، عدم تقييد النائب بوكالة إكراهية لا يعني، واقعياً، تحرره من الرقابة الشعبية ومن مسؤولياته تجاه المواطنين. فإن تبدل المعطيات الاجتماعية والاقتصادية أدى إلى تطور وظائف الدولة وازديادها، كما مر معنا، وأصبحت تتدخل مباشرة في شؤون المواطنين، وتسهر على تحقيق مصالحهم، وتأمين شروط الازدهار والرفاه في المجتمع. وازدادت مطالب الشعب، وأضطرت الأحزاب وكافة القوى السياسية إلى أخذ هذه المطالب بالاعتبار، ووضعها في صلب برامجها الانتخابية، وتكفلت بإيجاد الحلول لمختلف المشاكل الاجتماعية التي تهم المواطنين. وأصبح الشعب ينتخب ممثليه على أساس هذه البرامج، وهذا جعل النواب مقيدين سياسياً بالبرامج التي انتخبوا على أساسها، ومجبرين على تقديم حساب عن أعمالهم للشعب في الدورة الانتخابية التالية. فتحديد مدة ولاية المجالس النيابية، بفترة زمنية معينة، يصار بعدها إلى إجراء انتخابات جديدة، ليس هو إلا لتأدية الحساب أمام الشعب، الذي يبت في عملية اختيار ممثليه.

من ناحية ثانية، يبدو أن نمو الوعي السياسي عند الشعوب، وتطور وسائل الاعلام (صحافة إذاعة، تلفزيون). واتساع رقعة انتشارها، وتنظيم الرأي العام، خاصة في الدول المتقدمة، دفع باتجاه تحقيق المزيد من الضغط على النواب، لأنه جعل المواطنين على معرفة دائمة بكل عملٍ يقومون به، كما أسهم بإيصال مطالب الشعب إلى المسؤولين. لذلك يشعر ممثلو الشعب بحرية أقل من تلك التي منحتهم إياها نظرية السيادة الوطنية.

وهكذا نرى أن النظام التمثيلي آخذ بالاقتراب، واقعياً، من النموذج الديمقراطي، بسبب تقيد النواب أكثر فأكثر بالارادات الشعبية، وأن الوكالة النيابية غير المقيدة أصبحت أقرب إلى الوكالة المقيدة منها إلى الوكالة المتحررة.

٣ ـ تقييم الديمقراطية التمثيلية.

إن إنتشار النظام التمثيلي على نطاق واسع جداً، في بلدان العالم، رغم اختلاف الايديولوجيات التي تنبع منها الأنظمة السياسية في هذه البلدان، لهو دليل قاطع على نجاح هذا النظام، أقله على الصعيد العملي. فلقد اعتبر النظام التمثيلي كنموذج مثالي للحكم القائم على قواعد حقوقية لا شك في منطقيتها وانسجامها، كما اعتبر النموذج الأفضل القادر على تحقيق التوافق بين فاعلية السلطة وحرية المواطنين. غير أنه في الوقت نفسه تعرض لانتقادات كثيرة تناولت الأسس القانونية التي قام عليها، إضافة إلى التعارض القائم بينه وبين الديمقراطية، وعدم ملاءمته متطلبات الحياة العصرية.

أ ـ الأساس الحقوقي.

يعتبر العديد من الحقوقيين أن نظرية التمثيل ترتكز على وهم مطلق. فإذا كانت الوكالة تستند إلى التعبير عن إرادة معينة، فإن المواطن، بصفته الفردية، لا يملك الحق في أن يكون ممثلاً، لأن الممثِل يمثل الأمة جمعاء. فليس للمواطن أي سلطة لكي يوكل شخصاً آخر بممارستها نيابة عنه. فلا يوجد إذن أي علاقة حقوقية بين الناخبين وممثلي الأمة.

من ناحية ثانية، يُنكر «ديغي» Duguit وجود أمة لها حقوق ذاتية، ويذهب هو وغيره من الحقوقيين إلى الشك بوجود شخصين حقوقيين مميزين (الأمة والبرلمان)، تقوم بينهما علاقة وكالة، بسبب عدم وجود إرادة سابقة لعقد الوكالة يمكن تفويضها. وهذا يعني وجود إستحالة حقوقية ومنطقية. فلا وجود للموكل

(الأمة، التي ليس لها إرادة سابقة للارادة التي نشأت بنشوء المجلس المنتخب)، ولا للموكَل (المجلس، الذي لا يصبح له وضعية قانونية إلا بعدانتخاب أعضائه) أثناء توقيع العقد. لذلك كل العناصر الأساسية للوكالة هي غير متوافرة في التمثيل السياسي[٣٦]. وفي هذا الصدد يقول «كارى دى مالبرغ» Carré de Malberg «إن النظام المسمى نظاماً تمثيلياً، ليس هو تمثيلي لأنه لا يمكن اعتبار الجسم النيابي ممثلاً لا للمواطنين ولا للأمة»[٣٧].

ب ـ ديمقراطية النظام التمثيلي.

لقد وجد سياس Sieyès في ٧ أيلول ١٧٨٩ تعارضاً بين مصطلحي «ديمقراطية» و«تمثيل»، فالحكم التمثيلي هو أرستقراطي بطبيعته.

إن انتخاب الممثلين، لا يؤدي إلى الحفاظ على حرية الناخبين أي المحكومين، إنما يضفي شرعية على سيطرة الحكام. فالشعب ينتخب قلة تمارس السلطة نيابة عنه، وهي تتحول تدريجياً، بفعل هذه الممارسة، إلى نخبة لها مصالح مميزة عن مصالح سائر فئات الشعب، تعمل في سبيل الحفاظ عليها. فتأخذ بالابتعاد عن الناخبين، وتكوّن طبقة سياسية ينحصر فيها التمثيل السياسي، فتتحول الوكالة النيابية إلى مهنة سياسية، ويتوجه أعضاء هذه الطبقة، عند انتهاء ولاية المجلس النيابي، «إلى الناخبين طالبين توزيع الأوراق واختيار اللاعبين»[٣٨]. فيهيمن الممثلون هكذا على مقدرات الشعب، وينشغلون بالدفاع عن مصالحهم الوظيفية أكثر مما يهتمون بمصالح الأمة. وبقدر ما تطول ولاية النائب بقدر ما يبتعد عن الشعب. وفي هذا المجال يقول «دي جوڤنال» R. de Jouvenel متهكماً «بعد فترة من الزمن، يفقد النائب نهائياً الاتصال بالرأي العام، فيصبح برلمانياً عريقاً»[٣٩].

إن تحول النيابة إلى مهنة، يفقد النائب الصفة التمثيلية، لأن صاحب المهنة يتوخى الكسب الشخصي المادي والمعنوي، بينما مهمة التمثيل تهدف إلى تحقيق مصالح الممثَلين أي الشعب أو الأمة. لذلك رفض العديد من المفكرين، أمثال

---

(٣٦) TURPIN (Dominique), Critiques de la représentation, in **Pouvoirs,** Paris, P.U.F., No. 7, 1978, p. 9.

(٣٧) CARRE DE MALBERG (R), **Contribution à la théorie générale de l'Etat,** T.II, Paris, 1920, p. 228.

(٣٨) DUVERGER (M), **La démocratie sans le peuple,** p. 182.

(٣٩) DE JOUVENEL (R), **La République des camarades,** p. 39.

موسكا Mosca وروبرتو ميشال Roberto Michel وبارتو Pareto ، النظريات التي يَقوم على أساسها مبدأ التمثيل ، لأنها تبرر فقط إمتلاك السلطة من قبل أقلية حاكمة . وقد رأى «بارتو» «أن الشعب الطيب يعتقد أنه يفرض إرادته (بواسطة ممثليه) ، وهو في الحقيقة يتوجه بإرادة الحكام الذين ، منذ عصر أرستوفان Aristophane حتى عصرنا ، يمارسون فن خداع الشعب Démos »(٤٠).

من ناحية ثانية ، اعتبرت الماركسية ـ اللينينية التمثيل عملية تضليل ، اخترعتها الطبقة البرجوازية لإضفاء الشرعية على سيطرتها على الشعب. فقد أكد ماركس ولينين أن الديمقراطية التمثيلية ، في مجتمع مقسم إلى طبقات ، تأخذ طابع الطبقة المسيطرة. فديمقراطية أثينا هي ديمقراطية للرجال الأحرار وديكتاتورية للعبيد. وفي المجتمعات الغربية الرأسمالية ، ظهرت الديمقراطية البرلمانية ، تاريخياً ، في سياق نمو نمط الانتاج الرأسمالي ، الذي فرض نهاية التعسف وإقامة دولة القانون ، أي إقامة سلطة يحدها القانون ويراقبها المواطن. فالديمقراطية البرلمانية البرجوازية تهدف إلى تحقيق ديمقراطية المالكين الذين يدفعون الضريبة ، وإلى استبعاد البروليتاريا. وهذه الديمقراطية تعني ، برأي الماركسية ، ديكتاتورية الطبقة ، وهي تهدف إلى إعادة تنظيم الدولة على أسس تضمن سلطة البرجوازية. ولكن تحت تأثير نضال الطبقة العاملة وخوفاً من نشوب ثورة إجتماعية ، لا بد للديمقراطية البرجوازية من تقديم تنازلات أساسية لحساب الجماهير، على صعيد الحقوق والحريات الديمقراطية ، تؤدي إلى دخول ممثلي العمال إلى المجالس المنتخبة ، وتنعش الأمل لديهم بإمكانية الاستيلاء على سلطة الدولة بالطرق الدستورية. غير أن البرجوازية الحاكمة سرعان ما تتصدى لذلك بسلسلة إجراءات ، كاعتماد طرق جديدة في الاقتراع ، وإعادة تقسيم الدوائر الانتخابية ، من أجل ضمان سيطرتها على مؤسسات الدولة. من هنا يستنتج ماركس ولينين أن الديمقراطية التمثيلية ، أو البرلمانية البرجوازية ، تضمن سيطرة الأكثر قوة. فمؤسساتها ووسائل تطبيقها تهدف إلى ضمان وإعادة إنتاج سيطرة أقلية محظوظة متسترة بوهم السيادة الشعبية.

ج ـ المستجدات والنظام التمثيلي.

من الناحية التمثيلية ، يبدو أن قدرة النظام التمثيلي آخذة في التضاؤل ، بسبب

---

(٤٠) PARETO, **Le concept de représentation politique chez les philosophes du XVIIIe siècle français**, p. 1442.

إتساع دائرة تدخل الدولة الليبرالية في شؤون المواطنين. فتحول الدولة من الدولة الدركي إلى الدولة راعية شؤون المواطن، جعل السلطة تهتم في خصوصيات المواطنين أكثر فأكثر، لدرجة أنها أصبحت تتدخل في قضايا حميمة جداً، كالاجهاض وتحديد النسل وغير ذلك. ومواقف المواطنين وميولهم، بالنسبة لهذه القضايا، هي على درجة كبيرة من التنوع والاختلاف، وهذا يضعف قدرة النائب التمثيلية، بحيث لا يعود باستطاعته تمثيل مختلف الآراء والمصالح الآخذة بالتباعد. فازدياد وظائف الحكومة، ودرجة التعقيد في عملها من جهة، ونمو عدد الناخبين الممثلين بنائب واحد من جهة أخرى، جعلا مبدأ التمثيل باطلاً إلى حدٍ كبير «لأنه من الصعب الجمع، في وقت واحد، بين التمثيل الحقوقي للأمة التي هي أصغر القواسم المشتركة بين ملايين الأفراد، وبين التمثيل السوسيولوجي لكل فرد من أفرادها بخصوصياته الذاتية. لذلك لاحظ «سارتوري» G. Sartori وجود علاقة عكسية بين نمو عدد الناخبين وقوة التمثيل intensité de la représentation ، فالنائب الذي يمثل كل الناس لا يمثل في الحقيقة أحداً»[٤١].

أما من ناحية دور النائب كوسيط لا غنى عنه بين السلطة والشعب، فإن هذا الدور تخطاه الزمن بفعل تطور وسائل الاعلام الحديثة. فالشعب يمكنه إسماع صوته إلى المسؤولين في السلطة، كما أن السلطة، المهتمة بكل أوجه حياة المواطن، يمكنها بدورها أن تتوجه مباشرة إلى الشعب، عبر هذه الوسائل. لذلك يبدو أن وسائل الاعلام، واستقصاءات الرأي العام، آخذة في الحلول مكان إحدى أقدم وظائف النائب، ألا وهي الوظيفة التمثيلية.

أما بالنسبة لفاعلية الممثلين، فهي أيضاً آخذة بالتقلص بسبب التطور التكنولوجي الشامل. فاستخدام التكنولوجيا الحديثة في مختلف الميادين، والنمو الاقتصادي، جعلا القضايا الاقتصادية أكثر تعقيداً، وفرضا نمطاً أكثر تطوراً وتنظيماً في إدارة شؤون الدولة. وهذا ما جعل الممثلين، المنتخبين من الشعب، غير قادرين على الخوض في هذه الأمور، بسبب عدم الأهلية، لأن معالجة هذه القضايا يتطلب درجة عالية من الكفاءة والتخصص. لذلك نرى «التكنوقراطيين» (أصحاب الاختصاصات العالية) يمسكون أكثر فأكثر بأجهزة الدولة الحديثة. ولعل هذا ما حدا بالجنرال ديغول إلى القول «إن الشؤون العامة هي اليوم أكثر تنوعاً وتعقيداً، وتطلب معالجتها طريقة جديدة. فالخطر الكامن في القرارات الاستبدادية

---

(٤١) TURPIN (D), op. cit., p. 13.

الصادرة عن برج عاجي، هو أقل بكثير من ذلك الناتج عن نقاشات طويلة لا تؤدي إلى اتخاذ قرار»[٤٢]. فالنائب لا يمكنه الخوض عامةً في النقاشات ذات الطابع التقني، فهي تقتصر على التقنيين. وهكذا يبدو أن «طبقة سياسية» جديدة، تعايشت زمناً طويلاً مع الطبقة السابقة، وهي نابعة من آليات النظام البرلماني، بدأت تظهر لكي تمسك تماماً بزمام السلطة، وتقضي على الطبقة السابقة»[٤٣]. وهذه الطبقة هي «طبقة التكنوقراطيين».

د ـ حسنات الديمقراطية التمثيلية وشروط نجاحها.

على الرغم من كل هذه الانتقادات، يبقى النظام التمثيلي، في غياب القدرة على تطبيق الديمقراطية المباشرة، النظام الأفضل الذي يمكن المواطن من المشاركة في اختيار الحكام، ويؤمن حداً معيناً من الحرية والمساواة والعدالة. والمهم هو أن تترك للمواطن حرية الاختيار، ولا تمارس عليه الضغوط من قبل أصحاب النفوذ أو من قبل الحكومة، لأن ذلك يشوه إرادته. فالديمقراطية التمثيلية هي نظام سياسي متقدم جداً قياساً على الأنظمة الاستبدادية والأوليغارشية، لأنه يفسح المجال أمام المواطنين لمراقبة الحكام، والضغط عليهم بهدف الحد من سوء استخدام السلطة، وتحقيق مصالح أوسع الفئات الشعبية. وهذا يستوجب تنظيم الشعب في أحزاب وتنظيمات فاعلة، تتمتع بحرية التحرك سلمياً.

إضافة إلى ذلك، يجب أن يكون الشعب على مستوى من الثقافة والوعي يمكّنه من اختيار الأفضل لممارسة السلطة، ومن مراقبة الحكام، في أداء وظيفتهم.

من ناحية ثانية، يتطلب نجاح الديمقراطية التمثيلية حداً أدنى من التوافق بين المصالح الاقتصادية للشعب والمصالح الاقتصادية للأقلية الحاكمة، ويفترض تحسناً مضطرداً في أوضاع الجماهير الشعبية المعيشية. فبدون ذلك يصبح التوافق صعباً، فيدخل النظام التمثيلي في أزمة حادة، في ظل الانهيار الاقتصادي، ويتحول غالبا إلى نظام إستبدادي، كما حصل في ألمانيا وإيطاليا مع النازية والفاشية. لهذا السبب يعتقد العديد من المفكرين السياسيين أنه لا يمكن النظام التمثيلي أن ينجح، إلا في ظل الازدهار الاقتصادي، وأنه لا يلائم الدول الفقيرة.

---

(٤٢) Conférence de presse, 9 septembre 1965.

(٤٣) AMSON (M), La République des Préfets, **Revue politique et parlementaire**, 1973, No. 843.

القسم الرابع ـ الديمقراطية والأحزاب السياسية.

لقد كان لقيام الديمقراطية الليبرالية وتوطدها أثر بارز في نشوء الأحزاب السياسية ونموها، كما أن هذه الأحزاب لعبت دوراً بارزاً في تطوير الممارسة الديمقراطية وترسيخها.

أولاً ـ أثر الديمقراطية في نشوء ونمو الأحزاب السياسية.

لقد أدى الاقتراع العام إلى نشوء الأحزاب بمفهومها الحديث، فتحولت إلى تنظيمات جماهيرية لها صفة الديمومة. فقبل إقرار الاقتراع العام كان هناك أحزاب وتجمعات، تعبر عن الصراع بين القوى السياسية، ولكنه كان ينقصها التنظيم والاستمرارية في العمل السياسي. وقد بيّن «أوستروغورسكي» Ostrogorski، في كتابه «الديمقراطية والأحزاب السياسية» La démocratie et les partis politiques، أن نشأة الأحزاب اقترنت بالتحولات الحاصلة في النظام السياسي نتيجة اعتماد الاقتراع العام. فالاصلاحات التي تناولت النظام الانتخابي، في بريطانيا، أدت إلى اتساع الهيئة الناخبة، وحددت مراحل تطور وتحول الأحزاب السياسية في هذا البلد. فالقانون الصادر عام ١٨٣٢ أعطى حق الاقتراع لسكان المدن الذين يتمتعون بمقدار معين من الثروة. وهذا التوسع في ممارسة الاقتراع أدى إلى تحولات عميقة في الأحزاب السياسية، التي لم يكن لها وجود إلا في البرلمان، فأصبحت مضطرة، بعد هذا القانون، إلى تنظيم وتسجيل الناخبين الجدد، لأن التمثيل النيابي، كان في السابق، حكراً على الارستقراطية، واختيار النواب كان يقتصر على المساومات بين الوجهاء، ولم يكن هناك ثمة حاجة للإحاطة بالناخبين من قبل الأحزاب. أما الاصلاحات التي وضعت عام ١٨٦٧، فعلى الرغم من عدم إقرارها مبدأ الاقتراع العام، أدت إلى زيادة عدد الناخبين، وهذا ما حدا بالأحزاب إلى إنشاء جمعيات محلية، من أجل تنظيم وتعبأة الناخبين، فلعبت دور الوسيط السياسي بين الجماهير، غير المنظمة سابقاً، والبرلمان. وقد جاء إصلاح نظام الانتخابات عام ١٨٨٤ ليسّرع ويقوي دور الأحزاب على صعيد التنظيم والإحاطة بالجماهير. فانتشار الاقتراع العام، يفترض تعبأة الناخبين والتعريف بالمرشحين وتوجيه الأصوات نحوهم، وهذا لا يتم إلا بواسطة اللجان الانتخابية التي تتحول تدريجياً، بفضل الممارسة الديمقراطية، إلى أحزاب سياسية، خاصة أن إعادة انتخاب ممثلي الشعب، في دورات انتخابية متتالية، يتطلب نشاطاً سياسياً مستمراً. وقد أدى اعتماد الاقتراع العام إلى نمو الأحزاب الاشتراكية، في بداية

القرن العشرين في أكثرية البلدان الأوروبية، غير أن موريس ديفرجيه اعتبر أن توسع الاقتراع ليس هو العامل الوحيد المؤدي إلى نشأة اللجان والأحزاب. «فلولا تطور مشاعر المساواة، وإرادة استبعاد النخب الاجتماعية التقليدية، بشكل أو بآخر، لما استطاع التوسع أن يفعل فعله... فإذا لم تُرافق توسع الاقتراع لجان ناشطة، قادرة على توجيه ثقة الناخبين الجدد واستيعابهم، فإن أصواتهم ستتوجه حتماً، نحو المرشحين المعروفين منهم، أي نحو النخبة الاجتماعية التقليدية. مثال ذلك، انتخابات الجمعية الوطنية، التي جرت في فرنسا سنة ١٨٧١، حيث أُعيد فجأة نظام الاقتراع الحر، بعد عشرين سنة من الترشيح الرسمي، في حين لم يكن للأحزاب أي وجود، فاتجه الناخبون نحو زعماء البلاد الاقطاعيين، في كل المقاطعات الريفية، وسميت الجمهورية يومئذٍ بجمهورية الأسياد République des Ducs »[٤٤]. فالرغبة في إيصال نخب جديدة إلى الحكم، هو عامل أساسي في تكوين اللجان الانتخابية والأحزاب، لأنها الوسيلة الأساسية لتعريف الجماهير الشعبية بهذه النخب. لذلك كان اليسار سباقاً في مجال التنظيم الجماهيري، وقد أُضطر اليمين إلى الأخذ بهذا الأسلوب، فيما بعد، ليتمكن من الحفاظ على مواقعه السياسية.

من ناحية ثانية، تقتضي أساليب الاقتراع التقنية جهداً جماعياً، لا يمكن أن يتحقق إلا في إطار اللجان والأحزاب السياسية، وعلى الأخص في حال اعتماد الاقتراع على أساس اللائحة والتمثيل النسبي، لأن هذه الطريقة تفرض قيام تنسيق بين عدد كبير من المرشحين وتنظيم الحملة الانتخابية. «ففي بعض البلدان (سويسرا والسويد) ترافق تشكيل الكتل البرلمانية الأولى، المنظمة، مع اعتماد نظام التمثيل النسبي»[٤٥].

إضافة إلى ذلك، أفسح الاعتراف بالحريات الديمقراطية (حرية المعتقد، والقول، والكتابة والتجمع والتنظيم، الخ)، المجال أمام تنظيم القوى السياسية المختلفة، وصراع الإيديولوجيات السياسية ونشوء النقابات. وهذا أسهم إسهاماً كبيراً في نشأة الأحزاب السياسية. فالعديد من الأحزاب الاشتراكية مدين بوجوده إلى النقابات (الحزب الاشتراكي البريطاني عام ١٨٩٩ وغيره).

---

(٤٤) موريس ديفرجيه، الأحزاب السياسية، دار النهار للنشر، الطبعة الثانية، بيروت ١٩٧٧، ص ١٠

(٤٥) المرجع السابق، ص ٨

فنمو الأحزاب السياسية ارتبط باتساع دائرة الاقتراع العام، وإطلاق حرية العمل السياسي، أي بنمو الديمقراطية.

ثانياً ـ دور الاحزاب السياسية في الأنظمة الديمقراطية.

الأحزاب السياسية ركن أساس من أركان الديمقراطية، نظراً للدور الذي تلعبه في تنظيم الرأي العام، وخلق نخب جديدة، وتحقيق التوازن السياسي العام الذي هو ضمانة إستمرار الديمقراطية.

١ ـ تنظيم الرأي العام.

انبثاق الحكام من المحكومين، بواسطة الاقتراع العام، والاعتراف بالحريات السياسية، جعلا للرأي العام أهمية كبرى في اختيار الحكام وتحديد أهداف الحكم. والأحزاب السياسية تلعب دوراً أساسياً في تكوين الرأي العام. فللمواطنين آراء واتجاهات سياسية متنوعة ومشتتة، من المتعذر، لو تركت لوحدها، ان تتوحد في تيارات رئيسية، ينحصر فيها الصراع السياسي. وتشتت الآراء والاتجاهات يؤدي إلى الفوضى التي لا تتفق والديمقراطية. وهنا تأتي الاحزاب السياسية لتنظم عملية الصراع السياسي، عبر تنظيم الرأي العام في تيارات رئيسية. «فالحزب هو الذي يحدد القضايا العامة، ويشحذ التحاور بين المختلفين عليها، ويبدد الالتباس بين التيارات المتنازعة. وسبيل كل حزب في نشاطه هذا أن يضع برنامجه، ويصطفي مرشحيه، ويوضح للجمهور مختلف احتمالات الاختيار السياسي. فيربي الجمهور، ويبصره بالسياسة، وهو يحاول أن يظفر بتأييده، ويحرره من جموده، ويحرك الرأي العام تحريكاً واسعاً»(٤٦).

«فبدون الاحزاب، تكون هناك اتجاهات مبهمة غرائزية، متعددة، تتعلق بالمزاج وبالتربية، وبالعادات، وبالوضع الاجتماعي. حتى النظرية الماركسية ذاتها، التي ترى في الرأي العام انعكاساً للطبقة الاجتماعية، تعتبر أن ليس من طبقة بدون وجدان طبقي. ولكن لا يوجد وجدان طبقي بدون نشاط حزب يبعثه وينميه... إن الأحزاب تحدد الآراء الفردية، وتغنيها وتنميها، وهي ايضاً تقويها.

---

(٤٦) روبرت م. ماكيفر، المرجع السابق، ص ٢٦٤

فقبل الاحـزاب تكون الآراء غير واثقـة من نفسهـا، ولكنهـا عندمـا ترى نفسهـا يتقاسمها الآخرون، وذات طابع رسمي، متبناة من منظمة، فانها تكتسب سلطاناً ويقيناً. ثم ان الاحزاب تجعل الآراء تستقر أكثر. فبدون أحزاب يظل الرأي العام متقلباً، متبدلاً، ومتغيراً»[٤٧].

غير أن أوستروغورسكي Ostrogorski ينتقـد دور الاحـزاب في تكوين الـرأي العام، لأنها تعمل على قولبته وفق أهدافها، بحيث ينقسم بين الاحزاب المتنافسة. وهذا ينتج عنه تبسيط في تنوع الرأي العام، لأن الاتجاهات السياسية تنحصر في إطار اتجاهات الاحزاب. فيتحول الحزب من وسيلة إلى غاية. فبـدلاً من أن يكون وسيلة لتنظيم القاعدة الشعبية يصبح غاية قائمة بذاتها. فلا يعـود للتنـظيم سوى هدف واحد، هو العمل على إتساع قاعدة الحزب، حتى قادة الحـزب أنفسهـم يصبحون أسرى التنظيم الذي أنشأوه[٤٨].

لقد ركز أستروغورسكي نقده للاحـزاب علـى صفـة الاستمـرارية والديمومـة والشمولية، فهو يشبهها بعربة نقل عامة Omnibus ، لأنها تدعي طرح حل لكافة المشاكل وتحديد موقف من كل القضايا. لذلك تحاول، برأيه، طمس أو تقليل أهمية القضايا والمشاكل التي لا تدخل في إطار الانقسام التقليدي في المجتمـع (أحرار ـ محافظين في بريطانيا، أو يسار ـ يمين واشتراكية ـ شيوعية في فرنسا)، خوفاً من خلق انقسامات سياسية جديدة في الرأي العام، تخرج من دائرة نشاطها. وهذا يؤدي إلى إفقار الجدل السياسي. فمنطق الحوار السياسي، علـى أسـاس الانقسامات الأساسية التقليدية أو المعتبرةهكذا، يسهم في طمس الخلافات التي لا علاقة لها بهذه الانقسامات، والتي هي على درجـة كبيرة من الأهمية، فتبقـى غامضة. وهذا الغموض يصل إلى أقصى درجاته في ظل نظام الحزبين (بريطانيا، الولايات المتحدة الاميركية)، حيث يصبح الجدل السياسي شبه مفقـود، فيدور النقاش، عملياً، حول قضايا المجتمع خارج نطاق الأحزاب.

وفي إطار نقده للأحزاب، يطرح أوستروغورسكي فرضية أساسية، وهـي عدم وجـود إنقسامـات عامـة وشاملـة في المجتمـع، فلا يمـكن إرجـاع الصراعـات

---

(٤٧) موريس ديفرجيه، المرجع السابق، ص ٣٧٩

(٤٨) OSTROGORSKI (Moisei), **La démocratie et les partis politiques**, Ed. du Seuil, Paris, 1979.

والخلافات جميعها إلى مصدر واحد، على الرغم من الاعتراف بأن إنقسام المجتمع إلى طبقات هو إنقسام أساسي. وقد وجد البعض في الانقسامات القائمة في الرأي العام، في عصرنا هذا، حول قضايا الطاقة النووية، والبيئة، ومصادر الطاقة، وأوضاع المرأة، ما يؤكد صحة هذه الفرضية، فرأي «بيار روزانفالون» Pierre Rosanvallon أنه إذا كانت هذه القضايا تشغل بال السياسيين في فرنسا، فربما لأنهم يخافون في الأساس من أن تُحرق أوراق الصراعات السياسية التقليدية، وتفرض تحديد إنقسامات سياسية جديدة في المجتمع.

ويطرح أوستروغورسكي علاجاً لنتائج الديمقراطية «الميكانيكية» الفاسدة démocratie mécanique كما يسميها، فيعتبر أن ديمومة الأحزاب هي المعطل للعبة الديمقراطية، والعلاج، برأيه، يكمن في القضاء على الأحزاب الجامدة والدائمة، والتي هدفها الوحيد الاستيلاء على السلطة المركزية، وفي إعادة الطابع الاساسي للاحزاب كونها تجمعات للمواطنين، هدفها رفع مطالب سياسية معينة والنضال من أجل تحقيقها. فهو يطرح كبديل عن الاحزاب، التي تدعي حل العديد من المشاكل حاضراً ومستقبلاً «partis omnibus» ، تنظيمات، تحصر أهدافها بقضايا محددة «partis adhoc» ، وتضم اشخاصاً تجمعهم وحدة الهدف، فيتحقق التجانس داخل التنظيم الواحد، بدلاً من أن يكون خليطاً من أشخاص وجماعات غير متجانسة، على غرار الأحزاب التقليدية. وهذا ما يجعل المواطنين أكثر نشاطاً على الصعيد السياسي، لأنه يدفعهم إلى تحديد مواقفهم من قضايا هامة تتعلق بحاضر ومستقبل المجتمع. وهذا يؤدي برأيه، من جهة أخرى، إلى تعديل تنظيم الأحزاب، بحيث تعود وسيلة لا غاية قائمة بذاتها، ويتركز الجدل السياسي على قضايا واضحة ومحددة، لأن كل جماعة تطرح القضية التي تهمها وتدافع عنها.

مما لا شك فيه أن الأحزاب السياسية تؤثر في إتجاهات الرأي العام، وفي أحيان كثيرة تعمد إلى تحويل أنظارالناس عن قضايا مهمة مرتبطة بوجودهم، لكي يبقى الصراع محصوراً فيما بينها. فأوستروغورسكي هو على حق، من هذه الناحية، غير أن غياب الأحزاب السياسية يبقي اتجاهات الرأي العام في حالة غموض وابهام، فلا يتمحور الصراع السياسي حول قضايا محددة، وهذا التمحور عامل أساسي في تنشيط الحياة السياسية. فالأحزاب السياسية هي أداة لتوضيح شعور الرأي العام، وتحويله إلى برنامج سياسي، ومن ثم إلى سياسة عامة، عندما يصل الحزب إلى السلطة. فتنظيم الرأي العام في إطار أحزاب سياسية يوضح صورة الصراع السياسي في المجتمع، ويضع حداً للصراعات الضيقة المتنوعة (صراعات مذهبية،

طائفية، عرقية، قبلية، عائلية، اقليمية، الخ)[٤٩]. وهذا يسهم في إستقرار النظام السياسي، لأنه يحصر الصراع في محاور أساسية بين قوى منضبطة سياسياً وتنظيمياً في إطار حزبي. «فالأحزاب تعمل على تثبيت الرأي. انها تمنح هذا الشيء المختلط الشكل والهلامي، هيكلاً... وتخفف الفروقات الفردية، وتشذب الاصالات الشخصية، لكي تصهرها في عائلات فكرية كبرى. إن هذا العمل التكويني الابداعي ليس قليل الأهمية. فهو وحده يتيح وجود إنتخابات وتمثيلاً سياسياً يبقيان مستحيلين لو ظلا داخل متاهات المواقف الفردية الشخصية اللامتناهية»[٥٠]. أما تنوع الآراء والمواقف فيمكن الحفاظ عليه من خلال التعددية الحزبية، التي هي ركن أساسي في الديمقارطية الليبرالية.

وبالنسبة لرأي اوستروغورسكي، حول إبدال الأحزاب بتنظيمات متخصصة في الدفاع عن قضايا محددة، يمكننا القول أن هذا الحل لا يضع حداً للمشكلة التي طرحها أوستروغورسكي. فهذه التنظيمات المتخصصة، التي اعتبرها علاجاً للمشالك الناتجة عن ديمومة الأحزاب واستمراريتها، قد نشأت حديثاً في اوروبا (أنصار البيئة مثلاً)، ولكنها رأت نفسها مضطرة إلى تنظيم صفوفها، واستقطاب المؤيدين، وتوسيع قاعدتها الشعبية، وتقديم المرشحين للانتخابات على غرار الاحزاب، ليصبح لها ثقل في الصراع السياسي، وهي ستضطر إلى طرح رؤية كاملة للحكم إذا كانت راغبة في توطيد وجودها. وهذا ما سيؤدي تدريجياً إلى تحويلها إلى أحزاب شبيهة، إلى حد كبير، بالأحزاب التقليدية.

٢ ـ خلق نخب جديدة.

ينبثق الحكام، في الأنظمة الديمقراطية من الشعب، المعبر عن إرادته الحرة بواسطة الاقتراع العام. وتقود حرية التنافس بين القوى السياسية المختلفة إلى عملية التناوب في السلطة. ولكي تتحقق هذه العملية وتأخذ بعدها، في تجديد القيادة السياسية، ينبغي تكوين نخب جديدة، وإفساح المجال أمامها للوصول إلى الحكم. وتسهم الأحزاب السياسية إسهاماً كبيراً في خلق هذه النخب، فهي تمهد السبيل أمام عناصر جديدة للدخول في العمل السياسي، وتعمل على إبراز

---

(٤٩) هذا القول لا ينطبق على الأحزاب التي تقوم على أساس طائفي أو مذهبي او عرقي، الخ). لانها تغذي الصراعات الضيقة، إنما ينطبق على الأحزاب التي تنشأ على أسس وطنية.

(٥٠) موريس ديفرجيه، الأحزاب السياسية، المرجع السابق، ص ٣٧٩.

قدراتها، وتعدها لتبوء المناصب القيادية، وتقدم الدعم اللازم لها في المعارك الانتخابية بهدف إيصالها إلى السلطة. فغياب الأحزاب السياسية يساعد على إستمرار النخب التقليدية في الحكم، بحيث تتم عملية التناوب في السلطة فيما بينها. وهذا يعني إستمرار الجمود وعدم التجدد السياسي في مؤسسات الدولة، على الرغم من تبدل الاشخاص في سدة الحكم. وقد رأى موريس ديفرجيه أن نظاماً «بدون أحزاب، يؤمن استمرارية النخب الحاكمة المنبثقةمن الولادة أو المال أو الوظيفة. وللنفاذ إلى الأوليغارشية الحكومية، يتوجب على رجل الشعب أن يقوم بمجهود ضخم لكي يخرج من وضعه الأول، ويتوجب عليه في الوقت ذاته أن يسير في خطالتربية البرجوازية، وأن ينقطع عن الاتصال بطبقته الأصلية. إن نظاماً بدون أحزاب هو بالضرورة نظام محافظ. فهو يتوافق مع الاقتراع المشروطSuffrage censitaire الذي هو عبارة عن جهد لشل الاقتراع العام عن طريق فرض قادة على الشعب ليسوا منه، وهذا النظام يبعد عن الديمقراطية أكثر من نظام الأحزاب»(٥١).

وفي المجتمعات ذات البنية الاقطاعية، حيث تتم المنافسة على السلطة بين الوجهاء، لا بد من نشوء حزب أو أحزاب سياسية، تقدم إطاراً أولياً للاحاطة بالجماهير، من أجل ادخالها في الحياة السياسية، واعداد نخب جديدة، تطرحها بديلاً عن الطبقة الحاكمة القديمة. وحتى ظاهرة الحزب الواحد في هذه المجتمعات تعد إيجابية، حتى ولو كان ذا نزعة تسلطية، لأنه قد يقضي على الاقطاعية «ويخلق الظروف الاقتصادية والاجتماعية الضرورية لنمو الحرية السياسية في المستقبل، شرط أن لا تلغي بنية النظام الانتقالي كل أمل في التطور الليبرالي لاحقاً»(٥٢). فممارسة الديمقراطية تتطلب أعداد الشعب، وتزويده بحد أدنى من الثقافة، وتوفير الشروط المادية التي تمكنه من التمتع بحريته، أي توفير العيش اللائق، والحزب الواحد، في المجتمعات المتخلفة، يمكنه أن يمهد الطريق أمام الديمقراطية، عبر تحديث البنية الاجتماعية والاقتصادية في هذه المجتمعات.

من جهة أخرى، توفر الاحزاب وسيلة اتصال مستمرة بين الشعب والنخب القيادية، وهذه الوسيلة ضرورية في النظم الديمقراطية لأنها تجعل القيادة على

---

(٥١) المرجع السابق، ص ٤٢١

(٥٢) المرجع السابق، ص ٤٢١.

مقربةمن القاعدة الشعبية، بحيث تطلع باستمرار على رغباتها وحاجاتها وتطلعاتها، وتعمد إلى التعبير عنها في سياسة الدولة العامة، وإلى تحقيقها في مشاريع. وهذه المهمة لاتقتصر فقط على النخب الحاكمة، انما تتعداها إلى النخب المعارضة، لأن المعارضة تضغط على الحكومة بهدف تحقيق السياسة التي تعبر عن رغبات الشعب.

٣ ـ تحقيق التوازن السياسي.

الحرية هي إحدى الركائز الاساسية للديمقراطية، والتوازن السياسي هو ضمانة الحرية. فالتوازن، بين قوى وتيارات سياسية متنوعة، يحول دون هيمنة قوة أو تيار سياسي واحد، ويقف حاجزاً منيعاً بوجه التسلط واغتصاب حقوق وحريات المواطنين. فالتوازن السياسي هو شرط من شروط نشوء الديمقراطية ونموها، وضرورة لاستمرارها. فالتوازن بين الحكومة والمعارضة يجعل الحكومة تحترم مبادىء الديمقراطية، لأن عدم احترام هذه المبادىء يعرضها لحملة من المعارضة، تقلب عليها الرأي العام. فغياب المعارضة، القوة الأساسية في التوازن السياسي، يؤدي إلى عدم مراقبة الحكومة، وهذا يتنافى والديمقراطية. ففي الأنظمة الديمقراطية تنبثق الفئة الحاكمة من الشعب، وتخضع للرقابة الشعبية المستمرة. وهذه الرقابة هي الرادع الذي يحول دون تحول الحكم إلى حكم استبدادي.

فالتوازن السياسي اذن ضروري لنشوء واستمرار الديمقراطية، لأنها تقوم على التعددية السياسية، أي تعددية الاتجاهات والمواقف والتيارات. وتجسيد هذه الاتجاهات والتيارات في أحزاب سياسية يقود إلى تركيز التوازن وترسيخه، وتوطيد الديمقراطية. حتى في الدول التي تعتمد نظام الحزب الواحد، يؤمن التوازن داخل الحزب، بين عدة اتجاهات، قدراً معيناً من الديمقراطية.

وهكذا يبدو ان للأحزاب دور إيجابي في الأنظمة الديمقراطية، وهي ركن اساسي من أركانها. ولكنها تصبح خطراً على الديمقراطية عندما تأخذ منحىً عسكرياً أو طائفياً أو مذهبياً أو عرقياً، لأن لجوء الحزب إلى القوة العسكرية يشل الحوار السياسي، ويقضي على الحريات، كما أن اطلاق الدعوات الطائفية والمذهبية والعنصرية يناقض مبدأ المساواة، الذي هو أحد المبادىء الديمقراطية الأساسية.

القسم الخامس ـ المعارضة في النظام الديمقراطي.

مفهوم المعارضة هو من المفاهيم الحديثة في علم السياسة، ففي الربع الاول من القرن العشرين لم يكن الكلام على المعارضة وارداً في الكتابات التي تعالج الموضوعات السياسية. أما اليوم، فنرى المفكرين السياسيين يتناولون بالتحليل المعارضة ودورها في الحياة السياسية. ولعل روبير دال R. Dahl هو أبرز المهتمين في هذا لموضوع. فقد نشر عام ١٩٦٦ كتابه الشهير «مستقبل المعارضة في الديمقراطيات» «L'avenir de l'opposition dans les démocraties».

والمعارضة، يمكنها أن تنشأ داخل كل جماعة بشرية (العائلة، التجمعات المهنية، الخ)؛ اما نحن، فما يهمنا هو المعارضة السياسية أي تلك التي تقوم بوجه السلطة الحاكمة وفي إطار الدولة.

أولاً ـ تعريف المعارضة.

أول ما تعنيه المعارضة هو عمل القوى السياسية ضد من هو في السلطة. ولكن، لكي تنشأ المعارضة يجب أن يكون للسلطة الحاكمة سياسة منظمة وواضحة، تقوم على مرتكزات ثابتة، فالمعارضة تكون معارضة للنهج الذي تتبعه الحكومة في ممارسة السلطة، وللتوجهات السياسية التي تعتمدها. لذلك لا تنشأ المعارضة السياسية إلا في المجتمعات التي بلغت مستوى لا بأس به من التطور والنمو. ففي كل المجتمعات، حتى البدائية منها، لا بد من وجود تباين في الآراء والمواقف، ولكن هذا التباين لا يمكن تسميته معارضة سياسية. وهو لا يمكن أن يتحول إلى معارضة حقيقية إلا عندما يتسيس المجتمع. وهنا لا بد من طرح السؤال التالي: متى يمكننا القول بوجود معارضة؟

لا يمكننا القول بوجود معارضة عندما يكون النضال ضد من هو في السلطة، نضالاً سرياً؛ إنما يمكننا الكلام على مقاومة للسلطة. من جهة ثانية، لا تعتبر الانتقادات الفردية الموجهة للسلطة، معارضةً. فهذه الاخيرة تقتضي النقد المنظم، الذي تقوم به مجموعة من الاشخاص، تجمعهم رؤية واحدة، حول الطريقة التي يجب أن يمارس بها الحكم. وهذا لا يعني أن النقد الفردي لا أهمية له ولا فائدة منه. فهو حق من حقوق المواطن، وهو تعبير عملي عن حرية الرأي وحرية التعبير، التي نصت عليهما شرعة حقوق الانسان ودساتير غالبية الدول.

وهذه الحقوق تتعدى إطار المعارضة. فالمعارضة ليست في الحقيقة سوى تعبير عن حقوق المواطنين السياسية، وعلى الأخص حق التجمع.

يمكننا القول أن المعارضة تشمل، عامةً، كل الجماعات التي لها أهداف سياسية، والتي تملك في الإطار الحقوقي القائم، القدرة على إعلان وجهات نظر ومواقف مغايرة لوجهات نظر ومواقف الحكومة، وعلى التعبير العملي عن أفكارها، عبر العمل السياسي. وتهدف المعارضة، غالباً، للوصول إلى السلطة. وهدف إستلام السلطة هو عنصر أساسي في التمييز بين التنظيمات السياسية المختلفة، وخاصة بين الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة. فالأولى تنشأ، أصلاً، لبلوغ هدف سياسي، وتطمح إلى استلام السلطة؛ بينما الثانية، أي القوى الضاغطة، تنشأ لتحقيق مصلحة اقتصادية أو اجتماعية لمجموعة من الأفراد، وتطمح إلى الوصول إلى هذه الغاية دون الوصول إلى السلطة. ولا تقتصر المعارضة على الأحزاب السياسية، إنما تشمل أيضاً جماعات لها تأثيرها على الأوضاع السياسية (نقابات، لوبي، الخ)، ولكنها لا تعمل من أجل استلام السلطة.

هذه المعارضة السياسية، بالمعنى الذي تكلمنا عنه، لا تكون إلا في إطار الديمقراطية الليبرالية، وشرعيتها تنبع من الإعتراف بالحريات السياسية. أما الديمقراطية الماركسية، فهي ترفض فكرة المعارضة في مرحلة ديكتاتورية البروليتاريا، وتقول بوجوب قمع كل حركة مقاومة لحكم البروليتاريا. كما انها تنكر، من جهة أخرى، إمكانية نشوء معارضة في مرحلة المجتمع الشيوعي، بسبب زوال الدولة وبالتالي زوال السلطة الحاكمة.

ثانياً ـ وضع المعارضة القانوني.

من الناحية القانونية، يمكن الاعتراف بوجود المعارضة، كما يمكن رفض هذا الوجود ومنع المعارضة من ممارسةنشاطها. وفي كلتا الحالتين، يمكن تفسير وتبرير الاعتراف أو الرفض بطرق مختلفة وحجج متنوعة.

فالمعارضة ممنوعة في الأنظمة الديكتاتورية، حيث لا تقبل السلطة الحاكمة أي رفض لسياستها، وحتى أي اعتراض عليها..وهذا ما نراه في أنظمة الملكية المطلقة، وفي الديكتاتوريات العسكرية. ويمكن للديكتاتورية أن تكون عسكرية، حتى في الحالات التي لا يكون فيها على رأس السلطة رجلاً عسكرياً. فالديكتاتورية العسكرية تعني الأنظمة التي يتولى الجيش فيها السلطة، وتلك التي يدير فيها عملياً شؤون البلاد، مهما كان نوع النظام السياسي. وفي هذا المجال

تشكل دول اميركا اللاتينية نموذجاً خاصاً من الديكتاتوريات العسكرية، التي تبرر وجودها بعجز السلطة المدنية عن حفظ النظام، وهي تقصد بذلك عجز السلطة عن التصدي للقوى اليسارية ومنعها من الوصول إلى الحكم.

وفي بعض دول العالم الثالث، ترفض الأنظمة القائمة وجود المعارضة؛ وتفسر هذا الرفض بالضرورات التي يفرضها تذليل الصعوبات التي تعترض تحقيق الوحدة الوطنية في هذه الدول، خاصة وأن غالبيتها تقوم داخل حدود مصطنعة، نشأت نتيجة تقاسم النفوذ بين الدول المستعمرة. فأصبحت أولى مهمات حكومات هذه الدول، بعد زوال الاستعمار، تحقيق وحدة شعوبها، بحيث يحل شعور الانتماء إلى الوطن مكان شعور الانتماء إلى الجماعة أو الطائفة أو القبيلة.

من ناحية ثانية، يمكن للسلطة أن تعترف قانونياً بوجود المعارضة. وهذه هي الحالة في الديمقراطيات الغربية. فقد كان لانتشار المجالس التمثيلية وتطور العمل البرلماني، الفضل في إفساح المجال أمام المعارضة للتعبير عن نفسها بحرية، دون أن تخشى ردات فعل الحكام. وذلك بسبب الحصانة التي يتمتع بها النائب. ولكن حرية المعارضة في التعبير والممارسة، تكبر وتصغر حسب الدول، تبعاً لنمو وتأصل الروح الديمقراطية في شعوبها. فكل الديمقراطيات تعترف بحق المعارضة بالوجود، وبحقها بالتعبير علانية؛ كما أنها تقبل مبدأ وصول المعارضة إلى السلطة وحلولها محل السلطة القائمة؛ شرط أن يتم ذلك وفق القواعد الدستورية والقانونية المعمول بها. غير أن هذه الحقوق تبدو في بعض الحالات محدودة جداً على الصعيد العملي. فمثلاً حق المعارضة بالتعبير، تواجهه صعوبات كثيرة عندما تحتكر الدولة وسائل الاعلام من راديو وتلفيزيون. فالسلطة الحاكمة تجنح لاستعمال هذه الوسائل في سبيل الدفاع عن سياستها وكسب الرأي العام؛ وترفض إفساح المجال أمام المعارضة لاستعمالها من اجل تعريف الشعب بوجهة نظرها. وتصبح هذه المشكلة صعبة الحل عندما تتمسك المعارضة بحقها بالرد على الحكومة. وهذا يتطلب إعطاء وقت للمعارضة مساوٍ لذلك الذي أُعطي للحكومة، في البرامج الاذاعية والتلفيزيونية. ولكن المشكلة تتعقد، عندما يكون عدد الاحزاب في المعارضة وفي الحكومة كبيراً، لأن الوقت لا يعود يتسع لكل هؤلاء.

ولا يتم الاعتراف بالمعارضة، وتكريسها في الواقع السياسي فقط؛ إنما تتأسس في بعض الحالات، بحيث تتحول إلى مؤسسة حقيقية كسائر المؤسسات في الدولة. ولكن الدول التي توصلت إلى إعطاء هذا المفهوم للمعارضة، نادرة جداً؛

وتأتي في طليعتها بريطانيا. فالمعارضة في بريطانيا، تتمتع بوضع قانوني رسمي. فإلى جانب الحكومة توجد حكومة الظل Shadow Cabinet ، وهي حكومة المعارضة، وتتكون من وزراء ينتمون إلى الحزب الذي لم يحصل على الأكثرية، ولها وجود فعلي، وهي جاهزة للحلول محل الحكومة القائمة. وهذه الأخيرة تقوم بالاطلاع على رأيها في القضايا المهمة جداً. وقد أصبح، منذ عام ١٩٣٧، رئيس حكومة الظل الذي هو رئيس الحزب المعارض، يتقاضى، من الدولة، مرتباً مقابل ترؤسه هذه الحكومة، مما يدل على المهمة الرسمية التي يضطلع بها. كما أن للمعارضة دوراً رسمياً داخل البرلمان، فلا يوضع جدول أعمال الجلسات إلا بعد استشارتها. هذا وقد حذت كندا واستراليا حذو بريطانيا، في إعطاء المعارضة الصفة المؤسسية. ولا بد لنا من التساؤل عن دور المعارضة المعترف بها والمكرسة في الواقع السياسي.

ثالثاً ـ وظائف المعارضة.

تمارس المعارضة في النظم الديمقراطية الليبرالية وظائف مهمة، لا غنى عنها من أجل الحفاظ على التوازن الداخلي لهذه النظم، والحيلولة دون تحول الحكم عن المبادىء الديمقراطية، والجنوح نحو الاستبداد.

فعلى الصعيد الاعلامي، تقوم المعارضة بكشف الخلل في سياسة ونهج الحكومة. فالسلطة السياسية الحاكمة تميل بطبيعتها إلى إظهار الصورة المشرقة عن أعمالها وتبيان النجاحات التي حققتها سياستها، وإخفاء مواطن النقص والفشل والسلبيات الناتجة عن هذه السياسة. وفي الحالات التي لا تستطيع فيها السلطة الحاكمة إخفاء النتائج السلبية لسياستها، يظل بمقدورها إيهام المواطنين بأن السلبيات كان مقدر لها أن تكون أكبر وأخطر، فيما لو كانت المعارضة في الحكم. من هنا وظيفة المعارضة الاساسية، وهي إثارة القضية وتوجيه النقد للحكومة، بسبب تقصيرها وتقاعسها عن القيام بواجباتها كما يجب، ونقد التوجهات لهذه أو تلك من السياسات المتبعة من قبل الحكومة في مختلف المجالات (الخارجية، الداخلية، الاقتصادية، الاجتماعية، التربوية، الانمائية، الخ). والضغط على الحكومة، عبر تقليب الرأي العام عليها، بغية تصحيح مسار عملها، أو إسقاطها.

وتلعب المعارضة، من جهة أُخرى، دوراً إيجابياً بالنسبة للحكومة. فعلى هذه الأخيرة أن تظل على معرفة تامة بمطالب كافة الفئات الشعبية، وأن تتعرف على

مختلف إتجاهات الرأي العام. وهذا لا يتم بشكل أساسي إلا من خلال المعارضة. «فأثناء وضع البرامج الحكومية، يأخذ الوزراء بالاعتبار مطالب الاقلية السياسية، ليس من أجل تلبيتها كلها، إنما لجعلها أقل خطورة عليهم. فيبحث هؤلاء في إدخال بعض طروحات المعارضة في برامجهم، خاصة تلك التي من الممكن أن تجتذب بعض عناصر الاكثرية. هذا التكتيك، الذي هدفه المباشر كسب المزيد من المؤيدين للحكومة، يؤدي إلى إنفتاح الحكومة على مطالب وتطلعات الشعب. فتكون المعارضة قد أجبرت الفريق الحاكم على توسيع قاعدته من أجل الاستمرار في الحكم»[٥٣].

أما على صعيد النظام البرلماني، فللمعارضة وظيفة أساسية بالنسبة للمسؤولية الحكومية. ففي هذا النظام تكون الحكومة مسؤولة عن أعمالها تجاه المجلس النيابي. ومحاسبة الحكومة لا يمكن أن تتم إلا من قبل المعارضة، فبغياب هذه الأخيرة تصبح هذه المسؤولية وهماً. ولكي تكون مراقبة المعارضة البرلمانية للحكومة فاعلة، يجب أن تصل إلى طرح سحب الثقة من الحكومة بهدف إسقاطها. وهذا يتطلب من المعارضة القدرة على تكوين نواة أكثرية برلمانية جديدة، قادرة على تشكيل حكومة تتسلم زمام السلطة. أما المعارضة التي لا تصل طموحاتها وقدرتها إلى هذا الحد، تكون غير فاعلة؛ وتؤدي بالتالي خدمة للحكومة لأنها تؤمن لها رقابة برلمانية شكلية لا قيمة لها. وهذا ما يحرر الحكومة، عملياً، من رقابة المجلس النيابي، ويجعلها طليقة تتصرف وفق رغبات ومصالح أعضائها.

من جهة أخرى، تتحرر الحكومة من رقابة المجلس النيابي، في حال عدم إتفاق المعارضة على هدف موحد. فمن الممكن أن تواجه الحكومة نوعين من المعارضة. المعارضة الكلاسيكية التي تعمل فقطلتغيير إتجاه السياسة التي تتبعها الحكومة، دون المساس بمرتكزات النظام السياسي، والمعارضة التي يمكن تسميتها معارضة إيديولوجية، كونها تطمح إلى إجراء تغييرات جذرية في البنية السياسية ـ الاجتماعية القائمة. وجود هذين النوعين من المعارضة، يمكن أن يؤدي إلى تقوية الحكومة. «فالمعارضة الكلاسيكية تتردد في محاسبة الحكومة كي لا تنساق في لعبة المعارضة الايديولوجية. فتزول عملياً مراقبة الحكومة من قبل البرلمان، دون أن يكون بمقدور الحكومة التبجح بدعم أكثرية نيابية تشاطرها الموقف والرأي. وبالنهاية نصل إلى حكم حكومة أقلية، مسؤوليتها تجاه البرلمان غير مجدية، لأن الذين

---

(٥٣) BURDEAU (G), op. cit., p. 150.

بامكانهم الاضطلاع بمهمة محاسبة الحكومة يتقاعسون، خوفاً من النتائج التي تستغلها المعارضة الايديولوجية. وفي هذه الحالة، تفقد المعارضة الكلاسيكية دورها وأهميتها، لأنها تصبح مجبرة على القبول بحكومة لا توافق عليها، كي لا تساعد أقلية ثورية تدينها»[٥٤]. وهذا ما يعيق عملية تبديل الفريق الحاكم.

والقول بتبديل الفريق الحاكم، وفق لعبة الاكثرية والاقلية السياسية، يقودنا إلى الكلام على التناوب، المعمول به في الأنظمة الديمقراطية الليبرالية.

رابعاً ـ التناوب.

التناوب، هو المبدأ القاضي بأن تتعاقب على السلطة القوى السياسية المتنافسة. فتصل المعارضة إلى السلطة بعد أن تصبح اكثرية، والاكثرية السابقة تحل محلها في المعارضة، بعد أن تفقد صفتها كأكثرية. ولكي يصبح بالامكان تحقيق التناوب، يجب أن تطمح المعارضة للوصول إلى السلطة، ليس من أجل التنعم بخيرات الحكم، إنما من أجل تنفيذ سياسة تتناول مختلف نشاطات الدولة. لهذا يجب أن تكون المعارضة، بالنسبة للناخبين، حكومة المستقبل، فيتوجب عليها أن لا تكتفي بتوجيه الانتقادات للسلطة الحاكمة، إنما أن تصوغ هذه الانتقادات، من خلال رؤية واضحة، في برنامج سياسي متماسك، تخوض على أساسه معركة إسقاط هذه السلطة. بتعبير آخر، يجب على المعارضة أن تقدم للمواطنين برنامجاً سياسياً للتغيير، يكون بديلاً عن سياسة الحكومة. وعلى هذا البرنامج أن يكون قابلاً للتحقيق، في حال وصول المعارضة إلى السلطة. لذلك يتوجب على المعارضةتجنب خطرين. الأول، هو المغالاة في المثالية، التي تقود المعارضة إلى إغداق الوعود على المواطنين. وعود لا يمكن تحقيقها عملياً، إذا حازت المعارضة على ثقة القسم الأكبر من الناخبين. ويزداد خطر إتساع الهوة بين البرامج السياسية وإمكانية تحقيقها عندما تكون المعارضة بعيدة عن الحكم لوقت طويل. فوجود القوى السياسية خارج السلطة، لفترة طويلة، يؤدي بها إلى عدم الاحتكاك بالواقع. وفي بعض الأنظمة الديمقراطية، تلجأ أحزاب المعارضة إلى تدارك هذه المشكلة، بالاعتماد على موظفي الدولة الكبار، المنتمين إليها، والذين يزودونها بالمعلومات والافكار الواقعية عن الادارة والمؤسسات الحكومية. أما الخطر الثاني، الذي يواجه المعارضة، فهو إحتمال تقديم برنامج سياسي للناخبين

---

(٥٤) المرجع السابق، ص ١٥٢ ـ ١٥٣

شبيه، إلى حد كبير، ببرنامج الحكومة. فلا يعود الناخب متحمساً لتغيير الفريق الحاكم، لأنه لا يرى فارقاً بين الفريقين المتنافسين.

تبدو عملية التناوب سهلة التحقيق في ظل الأنظمة الديمقراطية الليبرالية. إذ أن المؤسسات الدستورية تفسح المجال أمام المعارضة للوصول إلى السلطة. غير انه في الواقع توجد عقبات كبيرة تحول أحياناً دون تحقيق عملية التناوب. وهذا يعود إلى طبيعة توزيع القوى السياسية المتنافسة. ولعل النظام الذي حقق التناوب، إلى حدٍ كبير، هو النظام البريطاني، بسبب حصر التنافس على السلطة، عملياً، بحزبين كبيرين، هما حزب المحافظين وحزب العمال (ليس لحزب الأحرار أهمية كبرى حالياً). لذلك يشكل الحزبان، الحاكم والمعارض قوتين منظمتين ومتماسكين. وهذا ما يسهل عملية التناوب في السلطة. أما في فرنسا، فنرى أن التناوب لا يتم بسهولة، فاستمرار الديغوليين في الحكم من سنة ١٩٥٨ إلى سنة ١٩٨١ دون إنقطاع، يؤكد هذه الحقيقة. ولعل من أسباب ذلك، إنقسام المعارضة في هذه الحقبة، بشكل رئيسي بين حزبين يقومان على مرتكزات إيديولوجية مختلفة هما الحزب الاشتراكي والحزب الشيوعي. فتحقيق التناوب في فرنسا، كان يفترض وضع حد لتشرذم المعارضة، من أجل أن تتمكن من الوصول إلى السلطة. وهذا ماحدث فعلاً عام ١٩٨١.

باختصار يمكننا القول، إن تحقيق التناوب عملياً لا يتوقف فقط على المؤسسات الدستورية، التي يتم من ضمنها نقل السلطة من فريق سياسي إلى فريق آخر؛ إنما على توزيع القوى السياسية في الدولة، ومقدار تماسكها. وهذا مرتبط، إلى حدٍ كبير، بالبنية الاجتماعية والاقتصادية، كون القوى السياسية منبثقة من الواقع الاجتماعي ـ الاقتصادي. وهذه القوى تنشأ وتنمو في ظل الديمقراطية الليبرالية.

إستنتاج.

لقد نشأت وتطورت الديمقراطية في مسارٍ تاريخي، فاكتسبت مضموناً اقتصادياً واجتماعياً. إضافة إلى مضمونها السياسي. فهي وليدة تحولات عميقة وطويلة الأمد. وقد اجتازت أنظمة الحكم مراحل متعددة قبل أن تصل إلى الديمقراطية. لذلك لا يمكن خلق الديمقراطية خلقاً مفاجئاً.

والديمقراطية، من الناحية العملية والواقعية، ذات مفهوم نسبي، ولا يمكن التكلم عليها في المطلق. فهي كما تمارس، ليست حكم الشعب بالشعب، إنما

هي حكم الشعب من قبل أقلية منبثقة منه بواسطة الاقتراع العام. فالوظيفة السياسية للشعب، في الأنظمة الديمقراطية، ليست ممارسة الحكم، فهو غير قادر على ذلك، إنما هي اختيار الحكام بطريقة سليمة. فالديمقراطية التي تعتمدها الدول، في عصرنا، على إختلاف إيديولوجياتها (ليبرالية وماركسية) ما عدا الجماهيرية الليبية، هي الديمقراطية التمثيلية التي يتولى السلطة فيها ممثلون عن الشعب.

ولكن دور الشعب لا يقتصر على إختيار الحكام، إنما يتعداه إلى ممارسة الرقابة المستمرة على هؤلاء، بهدف ضبط ممارسة السلطة بما يضمن تحقيق المساواة والعدالة وتوفير الحرية لكافة أفراد الشعب. فالديمقراطية ليست فقط طريقة لاختيار الحكام، إنما هي أيضاً نمط في ممارسة الحكم، غايته ضمان حقوق المواطنين وحرياتهم.

والديمقراطية هذه معرضة للتحول إلى أوليغارشية، لأن الميزة الطبيعية للسلطة، مهما كان نوعها، هي التمركز في أقلية حاكمة. فالأقلية التي تمارس الحكم، في الأنظمة الديمقراطية، تميل فطرياً إلى الاستئثار بالسلطة والانسلاخ عن الشعب. فالسلطة تغيّر نفسية الحكام وتبدل حالهم، وتباعد بينهم وبين القاعدة الشعبية التي أوصلتهم إلى الحكم، وتؤدي إلى نشوء مصالح للفئة الحاكمة متمايزة عن مصالح الشعب، وأحياناً متناقضة معها.

ولا يمكن الاستغناء عن الحكومة، لأنه يستحيل تنظيم المجتمع وضبط سلوك أفراده بدونها. ولقد عزز تطور المجتمعات البشرية تعاظم دور الحكومة. فتبدل المعطيات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فرض على الحكومة التدخل في مختلف المجالات، وأدى إلى تعدد وتشعب وظائف الدولة، وزاد في تعقيد تنظيم مؤسساتها، وإتساع دائرة نشاطها، فأصبحت تتناول الفرد في مختلف وجوه حياته. وقد فرض هذا الواقع، إضافة إلى التقدم التكنولوجي، الإستعانة بأصحاب الاختصاصات العالية (التكنوقراطيين)، في مختلف مؤسسات الدولة، فإستأثر هؤلاء بتسيير شؤونها، بعيداً عن الإرادة الشعبية، لأنها ليست هي التي أوصلتهم إلى مواقعهم في السلطة، إنما كفاءاتهم العلمية وواقع التنظيم الإداري المعقد، الناتج عن تطور المعطيات الموضوعية.

هذا المنحى في نمو نشاطات الحكومة، يدفع أكثر فأكثر بإتجاه تشديد قبضة النخبة على السلطة، ويهدد بتحول الأنظمة الديمقراطية إلى أنظمة أوليغارشية. غير أن تعزيز الرقابة الشعبية على الحكومة يبقى الضمانة الأساسية لإستمرار الديمقراطية. لذلك يفترض بالمعارضة أن تلعب دوراً رئيسياً في تصويب مسار الحكم. ومن الضروري

إفساح المجال أمامها للقيام بهذا الدور بفاعلية، عبر الأحزاب والقوى الضاغطة ومختلف التنظيمات السياسية، لكي تستمر الحكومة في ممارسة السلطة وفق المبادىء الديمقراطية، وتعمل على تحقيق مصالح أوسع فئات الشعب. فالمعارضة الفاعلة هي ضمانة إستمرار الديمقراطية، ولا وجود لديمقراطية تمثيلية صحيحة بدون معارضة. ولا يمكن للشعب أن يقوم بمهام رقابة الحكومة ومحاسبة ممثليه في السلطة، إلا إذا توفر له قدر كبير من الحرية، والوعي السياسي والثقافة. فبقدر ما تنتشر الثقافة والوعي في الشعب بقدر ما يستطيع الضغط على الحكام وتقويم مسيرة الحكم. وتتغير تصرفات الحكام ونمط ممارستهم للسلطة عندما يكون الشعب مدركاً تماماً لهذه التصرفات والممارسات. والشعوب، التي لا تزال غير متبصرة، وتنتشر فيها الأمية، هي غير قادرة على القيام بهذه المهمة الأساسية. فالشعب لا يمارس الحكم عملياً، في الأنظمة الديمقراطية إنما يمارس الضغط على الحكام. فوظيفته هي «إرهاب الحكام إجتماعياً»، على حد تعبير «أوستروغورسكي». والحريات السياسية التي يتمتع بها، كحرية التعبير، والصحافة، والتنظيم، والعمل السياسي وغيرها، ليست سوى أدوات تمكنه من القيام بهذه المهمة. فالديمقراطية تحمل في أحشائها بذور الاوليغارشية، وضمانة إستمرارها هي قيام الشعب بدوره في ردع من يمارس السلطة باسمه، عندما يحاول الانحراف عن مبادىء الديمقراطية، وربط مصيره بالإرادة الشعبية الواعية.

مراجع عربية ومترجمة

١ ـ إبن خلدون، المقدمة، دار القلم، بيروت، ١٩٧٨

٢ ـ د. إحسان محمد الحسن، الاسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٢

٣ ـ أحمد بدر، أُصول البحث العلمي ومناهجه، وكالة المطبوعات، الكويت، الطبعة السابعة، ١٩٨٤

٤ ـ جان مينو، مدخل إلى علم السياسة، ترجمة جورج يونس، منشورات عويدات، بيروت، ١٩٧٧

٥ ـ جان وليم لابيار، السلطة السياسية، ترجمة الياس حنا الياس، منشورات عويدات، بيروت، ١٩٧٧

٦ ـ جورج سباين، تطور الفكر السياسي، ترجمة حسن جلال العروسيين، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة ـ نيويورك، ١٩٦٣

٧ ـ د. حسن صعب، علم السياسة، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السابعة، ١٩٨١

٧ ـ روبرت م. ماكيفر، تكوين الدولة، ترجمة د. حسن صعب، بيروت، دار العلم للملايين، الطبعة الثانية، ١٩٨٤

٩ ـ روبرتو ميشال، الأحزاب السياسية، ترجمة منير مخلوف، دار أبعاد، بيروت، ١٩٨٣

١٠ ـ د. سمير أيوب، تأثيرات الايديولوجيا في علم الاجتماع، معهد الإنماء العربي، بيروت، ١٩٨٣

١١ ـ فرانسوا شاتليه، تاريخ الأفكار السياسية، ترجمة د. خليل أحمد خليل، معهد الإنماء العربي، بيروت، ١٩٨٤

١٢ ـ د. فردريك معتوق، منهجية العلوم الاجتماعية عند العرب والغرب، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٥

١٣ ـ د. علي عبد المعطي محمد، المنطق ومناهج البحث العلمي في العلوم الرياضية والطبيعية، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية، ١٩٧٧

١٤ ـ كارل ماركس، الايديولوجية الألمانية، دار دمشق، دمشق، ١٩٧٦

١٥ ـ لينين، المختارات، دار التقدم، موسكو، ١٩٧٧

١٦ ـ د. محمد طلعت عيسى، البحث الإجتماعي، مبادئه ومناهجه، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ١٩٦٣

١٧ ـ د. محمد فايز أ. سعيد، قضايا علم السياسة العام، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٣

١٨ ـ د. محمد نصر مهنا، مدخل إلى النظرية السياسية الحديثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، فرع الاسكندرية، ١٩٨١.

١٩ ـ د. محمود قاسم، المنطق الحديث، ومناهج البحث، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الثالثة، دون تاريخ.

٢٠ ـ ميخائيل غورباتشوف، البيريسترويكا، دار الفارابي، بيروت، ١٩٨٨

٢١ ـ مكيافيللي، الأمير، تعريب خيري حماد، منشورات المكتب التجاري، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٦٢

٢٢ ـ د. ملحم قربان، الواقعية السياسية، دار النهار للنشر، بيروت ١٩٧٠

٢٣ ـ د. ملحم قربان، المنهجية والسياسة، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٧

٢٤ ـ موريس ديفرجيه، الأحزاب السياسية، ترجمة دار النهار للنشر، الطبعة الثانية، بيروت ١٩٧٧

٢٥ ـ موريس كرانستون، أعلام الفكر السياسي، ترجمة دار النهار للنشر، بيروت، ١٩٧٠

٢٦ ـ مونتسكيو، روح الشرائع، ترجمة عادل زعيتر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٣

٢٧ ـ نيكوس بولانتزاس، السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية، ترجمة عادل غنام، دار إبن خلدون، بيروت ١٩٨٣

٢٨ ـ أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٨٤

مراجع اجنبية

1 — ALTHUSSER (Louis), **Montesquieu, la politique et l'histoire,** P.U.F., Paris, 1959.
2 — ARON (Raymond), **Paix et guerre entre les nations, Calmann-Levy,** Paris, 1962.
3 — BADIE (B), GERSTLE (J), **Lexique sociologie politique,** P.U.F., Paris, 1979.
4 — BOURRICAUD (F), **Esquisse d'une théorie de l'autorité,** P.U.F., Paris, 1961.
5 — BURDEAU (Georges), **Traité de Science politique,** L.G.D.G., Paris, 3e éd. 1980.
6 — BURDEAU (G), **L'Etat,** Ed. du Seuil, Paris, 1970.
7 — BURDEAU (G), **La Démocratie,** Ed. du Seuil, Paris, 1978.
8 — CADOUX (Charles), **Droit constitutionnel et institutions politiques,** Cujas, Paris, 1980.
9 — CARRE DE MALBERG (Raymond), **Contribution à la théorie générale de l'Etat,** Paris, 1920.
10 — COT (J-P) et MOUNIER (J-P), **Pour une sociologie politique,** Ed. du Seuil, Paris, 1974.
11 — DE JOUVENEL (Bertrand), **Du pouvoir,** Ed. du Cheval Aile, Genève, 1947.
12 — DE TOCQUEVILLE (Alexis), **De la démocratie en Amérique,** Garnier — Flammarion, Paris, 1981.
13 — DUGUIT (Léon), **Traité de droit constitutionnel,** 3e éd., Paris, 1927.
14 — DUVERGER (Maurice), **Méthodes de la Science politique,** P.U.F., Paris, 1959.
15 — DUVERGER (M), **Sociologie de la politique,** P.U.F., Paris, 1973.
16 — FREUND (Julien), **L'essence du politique,** Ed. Sirey, Paris, 1978.
17 — HAURIOU (André), **Droit constitutionnel et institutions poilitiques,** Ed. Montchrestien, Paris, 1972.
18 — HAURIOU (Maurice), **Précis de droit constitutionnel,** Paris, 3e éd. 1929.
19 — HOBBES (Thomas), **Léviathan,** Sirey, Paris, 1971.
20 — KANT (Emmanuel), **La philosophie de l'histoire,** Aubier, Paris, 1947.
21 — LAPIERRE (Jean-William), **Vivre sans Etat?** Ed. du Seuil, Paris, 1977.
22 — LAPIERRE (J-W), **L'analyse des systèmes politiques,** P.U.F., Paris, 1973.
23 — LASSWELL (A), KAPLAN (A), **Power and Society,** New-York, 1950.
24 — MERLE (Marcel), **Sociologie des relations internationales, Dalloz,** Paris, 2e éd., 1976.

25 — OSTROGORSKI (Moisei), **La démocratie et les partis politiques,** Ed. du Seuil, Paris, 1979.
26 — PLANTEY (Alain), **Prospective de l'Etat,** Ed. CNRS, Paris, 1975.
27 — PRELOT (Marcel), **La Science politique,** P.U.F., Coll. Que Sais-je? Paris, 5e éd. 1977.
28 — PRELOT (M), **Histoire des idées politiques,** Dalloz, Paris, 1959.
29 — ROUSSEAU (J-J), **Du Contrat social,** Ed. du Seuil, Paris, 1977.
30 — WEBER (Max), **Economies et Société,** Plan, Paris, 1971.
31 — WEBER (M), **LaVocation d'homme politique, Le savant et le politique,** Plan, Paris, 1959.

الفهرس

مقدمة ٥

الفصل الأول ـ السياسة ٦

أولاً ـ مصدر ومعاني كلمة سياسة ٧

ثانياً ـ ما هي السياسة؟ ٩

١ ـ طبيعة السياسة ١٠

٢ ـ ممارسة السياسة ١٠

٣ ـ غاية السياسة ١١

٤ ـ وظائف السياسة الأساسية ١٢

٥ ـ أداة السياسة الأساسية ١٦

٦ ـ إستنتاج ٢١

ثالثاً ـ المجتمع السياسي ٢٢

١ ـ تعريف المجتمع السياسي ٢٢

٢ ـ وحدة وتمايز المجتمعات السياسية ٢٣

٣ ـ خصائص المجتمع السياسي ٢٤

رابعاً ـ تسيس النشاطات البشرية ٢٧

١ ـ التسيس ٢٧

٢ ـ إتساع دائرة وظائف الدولة ٢٩

٣ ـ أسباب إتساع دائرة وظائف الدولة ٣٠

٤ ـ قابلية التسيس ٣٢

الفصل الثاني ـ تطور دراسة الظاهرة السياسية ونشأة علم السياسة ٣٣

أولاً ـ تطور دراسة الظاهرة السياسية منذ الإغريق حتى بداية القرن التاسع عشر ٣٥

١ ـ أرسطو والمنهج الاستقرائي ٣٥

٢ ـ إبن خلدون والموضوعية ٣٩

٣ ـ مكيافيللي والواقعية ٤١

٤ ـ مونتسكيو والملاحظة المنتظمة ٤٤

ثانياً ـ تطور دراسة الظاهرة السياسية في القرن التاسع عشر ٤٦
١ ـ أوغست كونت والمنهج الوضعي ٤٦
٢ ـ ألكسي دي توكفيل والمنهج التجريبي ٤٨
٣ ـ كارل ماركس والتفسير الجديد للكون السياسي ٥٠
ثالثاً ـ علم السياسة في نهاية القرن التاسع عشر والقرن العشرين ٥٤
١ ـ علم السياسة منذ نهاية القرن التاسع عشر حتى الحرب العالمية الثانية ٥٤
٢ ـ علم السياسة بعد الحرب العالمية الثانية ٥٧
٣ ـ العلوم السياسية وعلم السياسة ٥٨

الفصل الثالث ـ معطيات الواقع السياسي وعلاقة علم السياسة بسائر العلوم الاجتماعية ٦٠

مقدمة ٦١
أولاً ـ المعطيات الاجتماعية وعلاقة علم السياسة بعلم الاجتماع ٦٥
ثانياً ـ المعطيات التاريخية وعلاقة علم السياسة بالتاريخ ٦٧
ثالثاً ـ المعطيات الاقتصادية وعلاقة علم السياسة بالاقتصاد ٦٨
١ ـ أثر المعطيات الاقتصادية على السياسة ٦٩
٢ ـ أثر المعطيات السياسية على الاقتصاد ٧٣
رابعاً ـ المعطيات الحقوقية وعلاقة علم السياسة بالقانون ٧٦
خامساً ـ المعطيات الديموغرافية وعلاقة علم السياسة بالديموغرافية ٧٨
سادساً ـ المعطيات الجغرافية وعلاقة علم السياسة بالجغرافية ٨٠
سابعاً ـ المعطيات النفسية وعلاقة علم السياسة بعلم النفس ٨٢
ثامناً ـ إستنتاج ٨٤

الفصل الرابع ـ موضوع علم السياسة ٨٦
القسم الأول ـ تحديد موضوعات علم السياسة ٨٧
أولاً ـ المؤسسات السياسية ٨٨
١ ـ تعريف المؤسسة ٨٨
٢ ـ تعريف المؤسسة السياسية ٨٩

٣ ـ النظام السياسي ٩١
٤ ـ المنتظم السياسي ٩١

ثانياً ـ النظرية السياسية ٩٢
ثالثاً ـ الأحزاب والقوى الضاغطة والرأي العام ٩٣

١ ـ الأحزاب السياسية ٩٤
أ ـ تعريف الحزب السياسي ٩٤
ب ـ الأحزاب المنظمة والأحزاب غير المنظمة ٩٤
ج ـ أحزاب الكوادر واحزاب الجماهير ٩٥
د ـ عدد الأحزاب ٩٧
٢ ـ القوى الضاغطة ١٠٠
أ ـ تعريف القوى الضاغطة ١٠٠
ب ـ وسائل عمل القوى الضاغطة ١٠١
٣ ـ الرأي العام ١٠٢
أ ـ تعريف الرأي العام ١٠٢
ب ـ دراسة الرأي العام ١٠٣
ج ـ العوامل المؤثرة في الرأي العام ١٠٣
رابعاً ـ العلاقات الدولية ١٠٤
١ ـ تعريف العلاقات الدولية ١٠٤
٢ ـ فروع العلاقات الدولية ١٠٥
أ ـ السياسة الدولية ١٠٥
ب ـ التنظيمات الدولية ١٠٦
ج ـ القانون الدولي ١٠٧

القسم الثاني ـ تحديد موضوع علم السياسة ١٠٧
أولاً ـ علم السياسة هو علم الدولة ١٠٨
ثانياً ـ علم السياسة هو علم القدرة ١١٣
ثالثاً ـ علم السياسة والتوزيع السلطوي للقيم ١١٧
ـ إستنتاج ١١٩

الفصل الخامس ـ مناهج البحث السياسي ١٢٠
أولاً ـ هل «علم السياسة» علم أم لا؟ ١٢١

١ ـ تعريف العلم ١٢١
٢ ـ المنهج العلمي ١٢٢
٣ ـ مقارنة بين الظاهرة الطبيعية والظاهرة السياسية ١٢٦
٤ ـ إستنتاج ١٢٧
ثانياً ـ البحث عن الوقائع السياسية ١٢٨
١ ـ البحث التوثيقي أو التقميش ١٢٩
أ ـ المراجع ١٢٩
ب ـ الوثائق الأساسية ١٣٠
٢ ـ المراقبة المباشرة ١٣٤
أ ـ المراقبة المباشرة الواسعة ١٣٤
ب ـ المراقبة المباشرة الضيقة ١٣٨
ثالثاً ـ التحليل المقارن ١٤٥
الفصل السادس ـ السلطة السياسية ١٤٨
أولاً ـ مفهوم السلطة ١٤٩
١ ـ القدرة ١٤٩
أ ـ القدرة كعلاقة مجتمعية ١٤٩
ب ـ القدرة كمضمون أو كقوة قائمة بذاتها ١٥٠
٢ ـ القدرة والسلطة ١٥٢
٣ ـ السلطة السياسية ١٥٤
ثانياً ـ المجتمع والسلطة ١٥٤
١ ـ لا سلطة خارج المجتمع ١٥٤
٢ ـ لا مجتمع بدون سلطة ١٥٧
أ ـ السلطة عامل إستقرار ١٥٧
ب ـ السلطة والقانون ١٥٨
ج ـ السلطة عامل تماسك ١٥٩
د ـ السلطة وتطلعات الجماعة ١٦٠
هـ ـ مجتمع اللاسلطة ١٦١
ثالثاً ـ تطور أشكال السلطة ١٦٣
١ ـ السلطة المباشرة أو المغفلة ١٦٣
٢ ـ السلطة السياسية المجسدة ١٦٥

٣ ـ السلطة السياسية المؤسسة ١٦٨
ـ إستنتاج ١٧١

الفصل السابع ـ الدولة ١٧٢
ـ الدولة كيان سياسي وحقوقي ١٧٢
القسم الأول ـ عناصر الدولة ١٧٤
أولاً ـ الأرض أو الاقليم ١٧٥
١ ـ دور الاقليم في تحديد هوية الجماعة ١٧٥
٢ ـ دور الاقليم في تحديد الإطار الجغرافي للسلطة ١٧٥
٣ ـ حدود الاقليم ١٧٦
ثانياً ـ الشعب أو الجماعة ١٧٧
١ ـ الدولة ـ الأمة ١٧٨
٢ ـ الدولة المتعددة الأمم أو القوميات ١٨٢
ثالثاً ـ السلطة ذات السيادة ١٨٢
١ ـ مفهوم السيادة ١٨٣
٢ ـ مبررات وجود السلطة السياسية ١٨٤
٣ ـ شرعية السلطة السياسية ١٨٥

القسم الثاني ـ أصل نشأة الدولة ١٨٧
أولاً ـ النظريات التي تعتبر الدولة ظاهرة قوة ١٨٧
١ ـ نشوء الدولة نتيجة صراعات الجماعات البدائية ١٨٨
٢ ـ نظرية ليون ديغي Léon Duguit ١٨٩
٣ ـ مفهوم الدولة في النظرية الماركسية ١٩٤
٤ ـ إبن خلدون ونشأة الدولة ١٩٩
ثانياً ـ النظريات التي تعتبر الدولة ظاهرة إرادية ٢٠٠
١ ـ توماس هوبس ٢٠١
٢ ـ جون لوك ٢٠٢
٣ ـ جان جاك روسو ٢٠٤
٤ ـ إستنتاج ٢٠٥
ثالثاً ـ نظرية موريس هوريو Maurice Hauriou ٢٠٦
رابعاً ـ إستنتاج ٢٠٧

الفصل الثامن ـ الديمقراطية ٢١٠
مقدمة ٢١٢
القسم الأول ـ تعريف الديمقراطية ٢١٣
أولاً ـ الديمقراطية كشكل لنظام الحكم ٢١٤
ثانياً ـ الديمقراطية كنمط للعلاقات الانسانية ٢١٦
القسم الثاني ـ المفهومان الليبرالي والماركسي للديمقراطية ٢١٨
أولاً ـ المفهوم الليبرالي للديمقراطية ٢١٨
١ ـ الديمقراطية السياسية ٢١٩
أ ـ خصائص الديمقراطية السياسية ٢١٩
ب ـ تطبيق الديمقراطية السياسية ٢٢٠
ج ـ أزمة الديمقراطية السياسية ٢٢٢
٢ ـ الديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية ٢٢٣
أ ـ خصائص الديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية ٢٢٣
ب ـ دور الدولة في تطبيق الديمقراطية الاقتصادية ـ الاجتماعية ٢٢٥

ثانياً ـ المفهوم الماركسي للديمقراطية ٢٢٧
١ ـ الديمقراطية الماركسية ٢٢٧
٢ ـ تطبيق الديمقراطية الماركسية ٢٢٩
٣ ـ الديمقراطية الماركسية وتعدد الأحزاب ٢٣١
٤ ـ الحقوق والحريات في الديمقراطيات الشعبية ٢٣١
٥ ـ البيريسترويكا وإشاعة الديمقراطية ٢٣٢

القسم الثالث ـ أشكال الديمقراطية ٢٣٨
أولاً ـ الديمقراطية المباشرة ٢٣٨
ثانياً ـ الديمقراطية شبه المباشرة ٢٤٠
ثالثاً ـ الديمقراطية التمثيلية ٢٤١
١ ـ مبررات الديمقراطية التمثيلية ٢٤١
٢ ـ الوكالة النيابية ٢٤١
٣ ـ تقييم الديمقراطية التمثيلية ٢٤٤

القسم الرابع ـ الديمقراطية والأحزاب السياسية ٢٤٩
أولاً ـ أثر الديمقراطية في نشوء ونمو الأحزاب السياسية ٢٤٩

ثانياً ـ دور الأحزاب في الأنظمة الديمقراطية ٢٥١
١ ـ تنظيم الرأي العام ٢٥١
٢ ـ خلق نخب جديدة ٢٥٤
٣ ـ تحقيق التوازن السياسي ٢٥٦
القسم الخامس ـ المعارضة في النظام الديمقراطي ٢٥٧
أولاً ـ تعريف المعارضة ٢٥٧
ثانياً ـ وضع المعارضة القانوني ٢٥٨
ثالثاً ـ وظائف المعارضة ٢٦٠
رابعاً ـ التناوب ٢٦٢
إستنتاج ٢٦٣
مراجع عربية ومترجمة ٢٦٦
مراجع اجنبية ٢٦٨